صفة الصلاة في الكتاب والسنة

الخطيب الإدريسي

مقدمة

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله الواحد الأحد وله نصلي ونسجد وإليه نسعى ونحفِد، وصل اللهم وبارك على خاتم النبيين محمد خير من كان يصلي ويعبد وعلى آل بيته الطاهرين الأماجد، وأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله بمقتضاها نتعبد حبا وتعظيما وتذللا وخوفا وطمعا وبالله تعالى نتأيّد.

أما بعد إن الصلاة هي أهمّ ركن من أركان الإسلام بعد الإقرار بالشهادتين وهي كسائر العبادات لا تقبل إلا بشرطين متلازمين: الإخلاص لله عز وجل كما يحب ويرضى وإتباع لرسوله ﷺ كما سَنَّ وبَيَّنَ، ومتى صلحت صلاة العبد صلح سائرعمله، وهي أول ما يحاسب عليه كما جاء في الحديث:

١. أخرج النسائي في المجتبى قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا النضر بن شميل، قال: أخبرنا حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، عن يحيى بن يعمر، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال:" إن أول ما يحاسب به العبد صلاته، فإن كان أكملها وإلا قال الله عز وجل: انظروا لعبدي من

تطوع، فإن وجد له تطوع، قال: أكملوا به الفريضة ". وهذا حديث صحيح، أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي.

وقد كان من أهل الحديث من ينظر إلى صلاة الرجل قبل أن يأخذ عنه الحديث فقد أخرج ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال بإسناد صحيح قال:

٢. حدثنا يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد، حدثنا عبد الله بن أيوب المخرمي، حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي، حدثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، قال: إن كنت لأسمع بالرجل يذكر بالعلم فآتيه، ولا أسأله عن شيء حتى أنظر إلى صلاته فإن كان يحسن وإلا قلت إذ كنت بهذا جاهلا فأنت بغيره أجهل وأجهل فأذهب، ولا أسأله عن شيء ".

وقد أمرنا النبي ﷺ أن نصلي كما كان يصلي، فقد أخرج الشافعي في الأم:

٣. قال أخبرنا الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة قال: حدثنا أبو اليمان مالك بن الحويرث قال: قال: لنا رسول الله - ﷺ - «صلوا كما رأيتموني أصلي فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم». وهذا حديث صحيح وأبو قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمي وأيوب هو السختياني والثقفي

هو عبد الوهاب والشافعي هو محمد بن إدريس الإمام، وأخرجه البخاري في صحيحه مطولا.

ومن لم يتبع النبي ﷺ فقد أحدث وابتدع كما جاء في الحديث:

٤. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا يعقوب، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه، فهو رد» وفي لفظ مسلم قال"ما ليس منه" وفي لفظ أخر لمسلم عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد».

وبعيدا عن التعصب المذهبي والتقليد البدعي ألفت هذا الكتاب في صفة الصلاة من التكبير إلى التسليم منذ نحو عشرين سنة فطبع مرتين قبل هذه الطبعة التي بسطنا فيها الأدلة وحررنا ما أَشكل فيها.

والله أسأل أن يجعله عملا صالحا، ولوجه خالصا وينفع به من يبتغي الهدى والحق.

قلت:

كِتَابُ اللهِ تِبيانُ الحُلُولْ وَكُلُّ الحَلِّ فِي أَثَرِ الرَّسُولْ

فَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْ عِلْمَ الأُصُولْ ولَمْ يَتَحَرَّ فِي ضَبْطِ النُّقُولْ

فَلَا تَسْمَعْ إِليهِ إِذَا يَقُولْ وَلَا تَأْمَنْ عَلَيْهِ مِن المُيُولْ

وإِنْ أَفْتَاكَ مِنْ وَحْيِ العُقُولْ وَلَمْ يَرْوِ الحَدِيثَ عَنْ العُدُولْ

فَسَوْفَ يَزِلُّ فِي طِينِ الوُحُولْ فَدَعْهُ وَعَدِّ قَدْ حُرِمَ الوُصُولْ

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، والحمد الله رب العالمين.

الخطيب الإدريسي

الجمعة ١٤ / محرم / ١٤٤٤

صفة الصلاة

وجوب اتباع صلاة النبي ﷺ

٥. أخرج البخاري قال حدثنا مسدد حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي سليمان مالك بن الحويرث قال:" أتينا النبي ﷺ ونحن شببة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، فظن أنا اشتقنا أهلنا، وسألنا عمن تركنا في أهلنا، فأخبرناه، وكان رفيقا رحيما، فقال:" ارجعوا إلى أهليكم، فعلموهم ومروهم، وصلوا كما رأيتموني أصلي، وإذا حضرت الصلاة، فليؤذن لكم أحدكم، ثم ليؤمكم أكبركم".

قوله " صلوا كما رأيتموني أصلي " أي أن صفة الصلاة توقيفية لا يقبل منها إلا ما وافق صلاة النبي ﷺ الواردة في السنة.

صفة الوقوف للصلاة

٦. أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني نافع:" أن ابن عمر كان يقرأ البقرة في ركعة، وكان بطيء القراءة، فيضرب بأصابع رجله على الأرض وسألت عطاء عن ضم المرء قدميه في الصلاة، فقال: «أما هكذا حتى تماس بينهما فلا، ولكن وسطا من ذلك» فقال ابن جريج: ولقد أخبرني نافع أن ابن عمر كان لا يفرسخ بينهما، ولا يمس إحداهما الأخرى، قال: بين

ذلك." قلت أثر موقوف صحيح، وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز مدلس وقد صرح بالتحديث.

قوله:" لا يفرسخ بينهما، ولا يمس إحداهما الأخرى " أي يقف وقفة وسطا يجد فيها راحته بلا تكلف فلا يفرق بين قدميه ولا يضمهما.

وجوب استقبال القبلة

قال الله تعالى:{ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ (١٤٤)} [سورة البقرة].

٧. أخرج البخاري قال حدثنا إسحاق بن نصر، قال: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، عن عطاء، قال: سمعت ابن عباس، قال: لما دخل النبي ﷺ البيت، دعا في نواحيه كلها، ولم يصل حتى خرج منه، فلما خرج ركع ركعتين في قبل الكعبة، وقال: «هذه القبلة».

٨. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثني إسحاق بن منصور، حدثنا أبو أسامة، حدثنا عبيد الله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة: أن رجلا دخل المسجد فصلى، ورسول الله ﷺ في ناحية المسجد، فجاء فسلم عليه، فقال له: ارجع فصل فإنك لم تصل، فرجع فصلى ثم سلم،

فقال: وعليك، ارجع فصل فإنك لم تصل قال في الثالثة: فأعلمني، قال: إذا قمت إلى الصلاة، فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة، فكبر واقرأ بما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعا، ثم ارفع رأسك حتى تعتدل قائما، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع حتى تستوي وتطمئن جالسا، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع حتى تستوي قائما، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها."

٩. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا نعيم، قال: حدثنا ابن المبارك، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها، وصلوا صلاتنا، واستقبلوا قبلتنا، وذبحوا ذبيحتنا، فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم، إلا بحقها وحسابهم على الله".

من كان يصلي في المسجد الحرام فليستقبل الكعبة ومن كان في مكة خارج المسجد عليه أن يستقبل المسجد الحرام ومن كان في الجزيرة العربية وما يحاذيها من البلاد فليستقبل مكة ومن كان بعيدا فليستقبل الجزيرة العربية متحريا جهة مكة لقوله تعالى:{ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ }[سورة البقرة ١٤٩].

بين المشرق والمغرب قبلة لأهل المدينة

١٠. أخرج الترمذي قال حدثنا الحسن بن بكر المروزي قال: حدثنا المعلى بن منصور قال: حدثنا عبد الله بن جعفر المخرمي، عن عثمان بن محمد الأخنسي، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ما بين المشرق والمغرب قبلة ". قال الترمذي:" هذا حديث حسن صحيح وإنما قيل عبد الله بن جعفر المخرمي لأنه من ولد المسور بن مخرمة، وقد روي عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ: ما بين المشرق والمغرب قبلة، منهم عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وابن عباس وقال ابن عمر: إذا جعلت المغرب عن يمينك، والمشرق عن يسارك فما بينهما قبلة، إذا استقبلت القبلة، وقال ابن المبارك: ما بين المشرق والمغرب قبلة، هذا لأهل المشرق، واختار عبد الله بن المبارك التياسر لأهل مرو ". قلت حديث حسن والحسن بن بكر المروزي وثقه الترمذي وعثمان بن محمد الأخنسي قال ابن المديني يروي:" عن ابن المسيب عن أبي هريرة مناكير "، قلت وهذا الحديث ليس عن سعيد بن المسيب وقال ابن معين:" ثقة "، وقال الترمذي في السنن:" قال محمد: وحديث عبد الله بن جعفر المخرمي عن عثمان بن محمد الأخنسي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أقوى من حديث أبي معشر وأصح "، قلت ومحمد الذي يعنيه الترمذي هو محمد بن إسماعيل البخاري وقال ابن حبان:" يعتبر حديثه من غير رواية المخرمي عنه "، قلت وهذا الحديث من رواية

المخرمي عنه واسمه عبد الله بن جعفر من رجال مسلم وله إسناد آخر يشهد له أشار له البخاري وأخرجه الترمذي قال حدثنا محمد بن أبي معشر، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا وساق المتن.

وقوله في المتن " بين المشرق والمغرب قبلة " وهذا لأهل المدينة والذين من ورائهم من أهل الشام والعراق من جهة الشمال:

١١. فقد أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه قال حدثنا وكيع، قال: نا المسعودي، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن ابن عمر قال: إذا جعلت المغرب عن يمينك، والمشرق عن يسارك، فما بينهما قبلة لأهل الشمال ". قلت أثر صحيح موقوف والمسعودي هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي وهو ثقة اختلط بآخرة ببغداد ومن سمع منه بالكوفة والبصرة فسماعه جيد، ووكيع هو ابن الجراح سمع منه قبل الاختلاط قال عبد الله بن أحمد بن حنبل:" سمعت أبي يقول سماع وكيع من المسعودي بالكوفة قديم وأبو نعيم "، قلت أبو نعيم هو الفضل بن دكين.

١٢. أخرج الدارقطني قال حدثنا أبو يوسف الخلال يعقوب بن يوسف بالبصرة , نا شعيب بن أيوب , ثنا عبد الله بن نمير , عن عبيد الله يعني ابن عمر , عن نافع , عن ابن عمر , أن النبي ﷺ قال: «ما بين المشرق والمغرب قبلة». قال الدارقطني في العلل:" يرويه عبيد الله، عن نافع

واختلف عنه، فرواه يحيى بن سعيد القطان وشريك عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، قوله. ورواه شعيب بن أيوب، عن ابن نمير عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. حدثنا به أبو يوسف يعقوب بن يوسف الخلال بالبصرة، أنا سألته حدثنا شعيب بذلك ". قلت وأخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة والبغوي في الجعديات والبيهقي في الكبرى من طريق نافع عن ابن عمر عن عمر موقوفا وهو الأشبه وقد صح أيضا مرفوعا.

تكبيرة الإحرام

١٣. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا يحيى بن بكير قال: حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث أنه سمع أبا هريرة يقول:" كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع ثم يقول: سمع الله لمن حمده، حين يرفع صلبه من الركعة، ثم يقول وهو قائم: ربنا لك الحمد ".

١٤. أخرج أحمد قال حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد ابن الحنفية، عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «مفتاح الصلاة الوضوء، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم». قلت حديث حسن لغيره وسفيان هو الثوري وعبد الرحمن هو ابن مهدي، وأخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة.

١٥. أخرج الشافعي في الأم قال أخبرنا إسحاق بن يوسف عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: التكبير تحريم الصلاة، وانقضاؤها التسليم ". قلت أثر موقوف صحيح وأبو الأحوص هو عوف بن مالك وأبو إسحاق هو السبيعي.

قوله " تحريمها التكبير " أي تكبيرة الإحرام وهي شرط للدخول في الصلاة ومن نسيها فإنه لم يدخل في الصلاة إلا أن يأتي بها جهرا أو سرا.

١٦. أخرج ابن ماجه قال حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال: حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبي حميد الساعدي، قال: سمعته، وهو في عشرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، أحدهم أبو قتادة بن ربعي، قال: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ، «كان إذا قام في الصلاة، اعتدل قائما، ورفع يديه، حتى يحاذي بهما منكبيه» ثم قال «الله أكبر» وإذا أراد أن يركع، رفع يديه، حتى يحاذي بهما منكبيه، فإذا قال «سمع الله لمن حمده» رفع يديه، فاعتدل، فإذا قام من الثنتين، كبر ورفع يديه، حتى يحاذي منكبيه، كما صنع، حين افتتح الصلاة." قلت حديث صحيح، وأخرجه البخاري مطولا.

١٧. أخرج ابن أبي شيبة قال نا ابن فضيل، عن أبي سفيان السعدي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال النبي ﷺ: «مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم» قلت حديث ضعيف وأبو

نضرة هو المنذر بن مالك وأبو سفيان هو طريف بن شهاب السعدي ضعيف وابن فضيل هو محمد بن فضيل بن غزوان، وأخرجه الطبراني في الأوسط من طريق حسان بن إبراهيم عن سعيد بن مسروق الثوري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، وذكر سعيد بن مسروق الثوري في الإسناد وهم وإنما هو أبو سفيان السعدي فقد تابع ابن فضل في روايته عن أبي سفيان السعدي علي بن مسهر كما هو عند أبو يعلى، وأبو معاوية محمد بن خازم التميمي كما هو عند ابن ماجه وأبو حنيفة النعمان كما هو عند أبي يوسف في الآثار ثلاثتهم رووه عن أبي سفيان السعدي ثم إن سعيد بن مسروق الثوري وهو والد سفيان لا يروي عن أبي نضرة.

موضع اليدين عند رفعهما للتكبير

١٨. أخرج البخاري قال حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه:" أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه حذو منكبيه إذا افتتح الصلاة، وإذا كبر للركوع، وإذا رفع رأسه من الركوع، رفعهما كذلك أيضا، وقال: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد، وكان لا يفعل ذلك في السجود".

١٩. أخرج مسلم قال حدثني أبو كامل الجحدري، حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن نصر بن عاصم، عن مالك بن الحويرث:" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا كبر رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه، وإذا ركع رفع يديه

حتى يحاذي بهما أذنيه، وإذا رفع رأسه من الركوع، فقال: سمع الله لمن حمده، فعل مثل ذلك ".

٢٠. أخرج أحمد قال حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر قال:" رأيت النبي ﷺ كبر فرفع يديه حين كبر، يعني استفتح الصلاة، ورفع يديه حين كبر، ورفع يديه حين ركع، ورفع يديه حين قال: سمع الله لمن حمده، وسجد فوضع يديه حذو أذنيه، ثم جلس فافترش رجله اليسرى، ثم وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى، ووضع ذراعه اليمنى على فخذه اليمنى، ثم أشار بسبابته، ووضع الإبهام على الوسطى، وقبض سائر أصابعه، ثم سجد، فكانت يداه حذاء أذنيه ".

قلت حديث صحيح وسفيان هو الثوري وعبد الرزاق هو ابن الهمام.

٢١. أخرج عبد الرزاق عن الثوري عن الزبير بن عدي عن إبراهيم عن الأسود:" أن عمر بن الخطاب كان يرفع يديه إلى المنكبين." قلت أثر موقوف صحيح، والأسود هو ابن يزيد النخعي، وإبراهيم هو ابن يزيد النخعي والثوري هو سفيان.

٢٢. أخرج أحمد في مسنده قال حدثنا سليمان بن داود، حدثنا عبد الرحمن يعني ابن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن الفضل بن عبد الرحمن بن فلان بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي

طالب، عن رسول الله ﷺ: «أنه كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر، ورفع يديه حذو منكبيه، ويصنع مثل ذلك إذا قضى قراءته وأراد أن يركع، ويصنعه إذا رفع رأسه من الركوع، ولا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد، وإذا قام من السجدتين رفع يديه كذلك، وكبر». قلت حديث صحيح لغيره وهذا إسناد حسن لأجل ابن أبي الزناد، وسليمان بن داود هو الهاشمي، وأخرجه ابن ماجه وأبو داود والترمذي والنسائي والدارقطني.

قوله " حذو منكبيه " من حديث البخاري، وقوله " يحاذي بهما أذنيه " عند مسلم: أي لا ينزل بيديه عند رفعهما للتكبير تحت المنكبين ولا يرفعهما فوق الأذنين، ولا حرج إن رفع يديه مع التكبير كما في حديث وائل بن حجر أو قبله كما في حديث أبي حميد الساعدي أو بعده كما في حديث مالك بن الحويرث.

صفة أصابع اليدين عند رفعهما للتكبير

٢٣. أخرج ابن خزيمة قال نا يحيى بن حكيم، نا أبو عامر، حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن سمعان قال: دخل علينا أبو هريرة مسجد بني زريق قال: " ثلاث كان رسول الله ﷺ يفعل بهن، تركهن الناس، كان إذا قام إلى الصلاة قال: هكذا، وأشار أبو عامر بيده ولم يفرج بين أصابعه، ولم يضمها، وقال: هكذا أرانا ابن أبي ذئب." قلت حديث صحيح، وسعيد بن سمعان وثقه النسائي والدارقطني وذكره ابن حبان في الثقات وضعفه الأزدي بلا حجة

وهو ليس عمدة في الجرح والتعديل فقد ذكره الخطيب في تاريخه قال:" في حديثه غرائب ومناكير، وكان حافظا صنف كتبا في علوم الحديث وسألت محمد بن جعفر بن علان عنه فذكره بالحفظ، وحسن المعرفة بالحديث، وأثنى عليه. فحدثني أبو النجيب عبد الغفار بن عبد الواحد الأرموي، قال: رأيت أهل الموصل يوهنون أبا الفتح الأزدي جدا ولا يعدونه شيئا، قال: وحدثني محمد بن صدقة الموصلي أن أبا الفتح قدم بغداد على الأمير، يعني: ابن بويه، فوضع له حديثا " أن جبريل كان ينزل على النبي ﷺ في صورته ". قال: فأجازه وأعطاه دراهم كثيرة "، وقال:" سألت أبا بكر البرقاني عن أبي الفتح الأزدي فأشار إلى أنه كان ضعيفا. وَقَالَ: رأيته في جامع المدينة وأصحاب الحديث لا يرفعون به رأسا ويتجنبونه ". قلت وقول أهل الموصل فيه معتبر فهو موصلي منهم وهم أدرى به بل ذكره ابن الجوزي في كتابه " الضعفاء والمتروكون " فمثله لا يعتد بقوله تجريحا ولا تعديلا. وأخرجه الحاكم في المستدرك وقال:" هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه "، وقال الذهبي:" صحيح "، وابن أبي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن وأبو عامر هو عبد الملك بن عمرو وقد تابعه يحيى وهو ابن سعيد القطان وابن أبي فديك وهو محمد بن إسماعيل بن مسلم كما هو عند ابن خزيمة وقد أخرجه أيضا من طريق يحيى ابن اليمان بلفظ " أن النبي ﷺ كان ينشر أصابعه في الصلاة نشرا"، ولا

يصح فقد خالف ثلاثة من الثقات ويحيى هذا ضعيف من قبل حفظه والصواب أنه لا ينشر أصابع يديه ولا يضمها.

مد اليدين عند التكبير

٢٤. أخرج أبو داود قال حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن سمعان عن أبي هريرة قال:" كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل في الصلاة رفع يديه مدا". قلت حديث صحيح وابن أبي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن ويحيى هو ابن سعيد القطان ومسدد هو ابن مسرهد بن مسربل، وأخرجه أحمد والدارمي والترمذي والنسائي.

قوله " رفع يديه مدا " أي يرفع اليدين ممدودتين مستقيمتين متوازيتين دون ثني المعصمين ولا يقبض الأصابع وذلك في تكبيرة الإحرام والتكبير عند الركوع والرفع منه وعند النهوض للركعة الثالثة بعد الجلوس.

وضع اليمنى على اليسرى

٢٥. أخرج البخاري قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال:" كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة."

٢٦. أخرج مسلم قال حدثنا زهير بن حرب، حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا محمد بن جحادة، حدثني عبد الجبار بن وائل، عن علقمة بن وائل،

ومولى لهم أنهما حدثاه عن أبيه وائل بن حجر أنه:" رأى النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه حين دخل في الصلاة كبر - وصف همام حيال أذنيه - ثم التحف بثوبه، ثم وضع يده اليمنى على اليسرى، فلما أراد أن يركع أخرج يديه من الثوب، ثم رفعهما، ثم كبر فركع، فلما قال: سمع الله لمن حمده رفع يديه فلما سجد سجد بين كفيه." قلت هذا حديث صحيح متصل فقد سمع علقمة من أبيه وائل ولكن يحيى بن معين هو الذي قال أن علقمة لم يسمع من أبيه فقد أخرج ابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير:" سئل يحيى بن معين: عن علقمة بن وائل عن أبيه؟ فقال: مرسل"، قلت وعنه نقل من جاء بعده معتمدا قوله بلا حجة والصواب أن سماع علقمة من أبيه وائل ثابت فقد قال البخاري في التاريخ الكبير:" علقمة بن وائل بن حجر الحضرمي الكندي الكوفِي سَمِعَ أباه، روى عَنْهُ عَبْد الْمَلِك بْن عمير" وقال الترمذي في العلل الكبير:" سألت محمدا عن علقمة بن وائل هل سمع من أبيه؟ فقال: إنه ولد بعد موت أبيه بستة أشهر" قلت ومحمد هو محمد بن إسماعيل البخاري وقوله " إنه ولد بعد موت أبيه بستة أشهر" خطأ فإن الذي ولد بعد وفاة أبيه هو عبد الجبار أخوه، وقال الترمذي في الجامع:" سمع من أبيه، وهو أكبر من عبد الجبار بن وائل، وعبد الجبار بن وائل لم يسمع من أبيه " وقال ابن حبان في الثقات:" علقمة بن وائل بن حجر الحضرمي الكندي عداده في أهل الكوفة وهو أخو عبد الجبار بن وائل، علقمة سمع أباه وعبد الجبار لم يره مات أبوه وأمه حامل به

يروي عن أبيه روى عنه حصين وسماك وأهل الكوفة " قلت ومما يقطع الشك في سماع علقمة من أبيه تصريحه بالسماع في رواية صحيحة رجالها ثقات متصلة الإسناد وهو:

٢٧. ما أخرجه أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة في التاريخ الكبير قال:" حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا قيس بن سليم العنبري، قال: سمعت علقمة بن وائل قال: حدثني أبي قال: صليت مع النبي ﷺ فكبر حين افتتح الصلاة، فرفع يديه، ثم رفع يديه حين أراد أن يركع وبعيد الركوع ". وأخرجه النسائي قال أخبرنا سويد بن نصر، قال: أنبأنا عبد الله بن المبارك، عن قيس بن سليم العنبري، وأبو بكر أحمد بن أبي خيثمة ثقة مأمون وثقه الدارقطني والخطيب.

٢٨. أخرج ابن حبان قال أخبرنا الحسن بن سفيان قال: حدثنا حرملة بن يحيى قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرنا عمرو بن الحارث أنه سمع عطاء بن أبي رباح يحدث عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال:" إنا معشر الأنبياء أمرنا أن نؤخر سحورنا ونعجل فطرنا وأن نمسك بأيماننا على شمائلنا في صلاتنا." قلت حديث صحيح على شرط مسلم وابن وهب هو عبد الله والحسن بن سفيان شيخ ابن حبان هو الشيباني ذكره ابن حبان في الثقات ووثقه الدارقطني، وأخرجه الطبراني في الكبير والأوسط من طريق سفيان

بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس بلفظ " وأن نضرب بأيماننا على شمائلنا "، وأخرجه الدارقطني عن أبي هريرة.

٢٩. أخرج ابن خزيمة قال نا محمد بن يحيى، نا معاوية بن عمرو، نا زائدة، نا عاصم بن كليب الجرمي، حدثني أبي أن وائل بن حجر أخبره قال:" قلت لأنظرن إلى رسول الله ﷺ كيف يصلي قال: فنظرت إليه، قام فكبر ورفع يديه حتى حاذتا أذنيه، ثم وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد" قلت حديث صحيح وزائدة هو ابن قدامة الثقفي، وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي.

٣٠. أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه قال حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سماك، عن قبيصة بن هلب، عن أبيه قال: «رأيت النبي ﷺ واضعا يمينه على شماله في الصلاة». قلت حديث حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف لجهالة قبيصة بن هلب وقد وثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات وسماك هو ابن حرب وسفيان هو الثوري ووكيع هو ابن الجراح.

٣١. أخرج ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني قال حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، ومحمد بن مصفى، قالا: ثنا بقية بن الوليد، نا حبيب بن صالح، حدثني عياش بن مؤنس، عن شداد بن شرحبيل الأنصاري، رضي الله عنه أنه قال: " مهما نسيت فإني لم أنس أني رأيت رسول الله ﷺ قائما يصلي ويده اليمنى على اليسرى قابضا عليها ". قلت حديث حسن لغيره وهذا إسناد

ضعيف لجهالة عياش بن مؤنس ترجم له البخاري في التاريخ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا، وحبيب بن صالح هو الحمصي الشامي وبقية بن الوليد مدلس وقد صرح بالتحديث وعبد الوهاب بن نجدة هو الحوطي ومحمد بن مصفى هو ابن بهلول القرشي مدلس وقد صرح بالتحديث وإن لم يصرح فهو مقرون.

٣٢. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا عفان قال: حدثنا يزيد بن إبراهيم قال: سمعت عمرو بن دينار قال:" كان ابن الزبير، إذا صلى يرسل يديه ". قلت أثر صحيح موقوف، ويزيد بن إبراهيم هو التستري وعفان هو ابن مسلم.

قوله " وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد " أي يمسك رسغ اليد اليسرى وساعدها بيمناه، وقوله "يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى" أي تكون أصابع اليد اليسرى ممدودة تحت ذراع اليد اليمنى. وأما ما ورد عن ابن الزبير من إرسال يديه في الصلاة هذا موقوف عليه والمرفوع أولى بالإتباع.

موضع اليدين عند القيام في الصلاة

٣٣. أخرج أحمد قال حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثني سماك، عن قبيصة بن هلب، عن أبيه، قال:" رأيت النبي ﷺ ينصرف عن يمينه وعن يساره، ورأيته، قال، يضع هذه على صدره، وصف يحيى: اليمنى

على اليسرى فوق المفصل." قلت حديث ضعيف لجهالة حال قبيصة لم يرو عنه غير سماك وثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن المديني والنسائي:" مجهول "، وسماك هو ابن حرب وسفيان هو الثوري ويحيى هو ابن سعيد القطان، وقوله في المتن " يضع هذه على صدره " لفظ منكر لم يرد إلا من طريق أحمد عن يحيى عن الثوري وقد تابع يحيى عن الثوري: وكيع كما هو عند ابن أبي شيبة وعبد الله بن أحمد في زوائده على مسند أبيه وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني والدارقطني والبيهقي في الكبرى، وعبد الرحمن بن مهدي كما هو في الكبير للطبراني وكلاهما قال:" واضعا يمينه على شماله في الصلاة "، وكذلك تابع يحيى عن الثوري: عبد الرزاق كما هو في مصنفه وفي المعجم الكبير للطبراني ومحمد بن كثير كما هو في الكبير للطبراني ومعجم الصحابة لابن قانع ومعرفة الصحابة لأبي نعيم وكلاهما قال:" كان يمسك يمينه على شماله في الصلاة "، كما تابع يحيى عن الثوري عبد الصمد بن حسان عند ابن قانع في معجم الصحابة وأبي نعيم في معرفة الصحابة وقال:" وضع كفه اليمنى على اليسرى " والحسين بن حفص كما هو عند البيهقي في الكبرى وقال:" يضع إحدى يديه على الأخرى "، وتابع الثوري عن سماك: شريك بن عبد الله القاضي كما هو عند أحمد وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني والكبير للطبراني ومعجم الصحابة لابن قانع وقال في روايته:" وكان يضع إحدى يديه على الأخرى "، وأسباط بن نصر

كما هو في الكبير للطبراني وقال:" وضع إحدى يديه على الأخرى اليمين على الشمال"، وأبو الأحوص سلام بن سليم كما هو عند أحمد وابن ماجه والترمذي والطبراني في الكبير وقال:" يأخذ شماله بيمينه "، وزائدة بن قدامة كما هو عند ابن قانع في معجم الصحابة وقال:" يضع إحدى يديه على الأخرى في الصلاة "، وحفص بن جميع كما هو عند الطبراني في الكبير وقال:" يضع يديه إحداهما على الأخرى في الصلاة " وكل الرواة من جميع هذه الطرق لم يذكروا لفظ " على الصدر ".

٣٤. أخرج ابن خزيمة قال نا أبو موسى نا مؤمل نا سفيان عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال:" صليت مع رسول الله ﷺ، ووضع يده اليمنى على يده اليسرى على صدره." قلت حديث ضعيف في إسناده مؤمل وهو ابن إسماعيل ضعيف من قبل حفظه وقد تابع مؤملا عبد الله بن الوليد كما هو عند أحمد ولم يذكر لفظ " على صدره " وقد ورد هذا اللفظ فيما أخرجه البيهقي في الكبرى والطبراني في الكبير قال حدثنا بشر بن موسى، ثنا محمد بن حجر بن عبد الجبار بن وائل الحضرمي، حدثني عمي سعيد بن عبد الجبار، عن أبيه، عن أمه أم يحيى، عن وائل بن حجر به، وهذا إسناد ضعيف جدا فأم يحيى وهي زوجة وائل بن حجر مجهولة الحال وسعيد بن عبد الجبار ضعيف فلا يصلح شاهدا لحديث مؤمل، وللثوري متابعون لم يذكروا لفظ " على الصدر " وهم: عبد الواحد بن زياد عند أحمد

والبيهقي في الكبرى، وأبو الأحوص سلام بن سليم عند الطيالسي والطبراني في الكبير، وزهير بن معاوية عند أحمد والطبراني في الكبير، وزائدة بن قدامة عند أحمد والدارمي وأبي داود والنسائي وابن الجارود وابن خزيمة وابن المنذر في الأوسط وابن حبان والطبراني في الكبير والبيهقي في الكبرى، وبشر بن المفضل عند أبي داود والنسائي والطبراني في الكبير، وعبد الله بن إدريس عند ابن حبان، وقيس بن الربيع وعنبسة بن سعيد وأبو إسحاق السبيعي عند الطبراني في الكبير، ومحمد بن فضيل عند ابن خزيمة، وخالد بن عبد الله الواسطي عند البيهقي في الكبرى، وروى علقمة عن أبيه وائل بن حجر ولم يذكر " على الصدر " كما هو عند الطيالسي وابن أبي شيبة وأحمد ومسلم وأبي داود والنسائي وابن خزيمة وأبي عوانة وابن حبان والطبراني في الكبير والدارقطني والبيهقي في الكبرى والمعرفة فتبين أن لفظ " على الصدر " زيادة منكرة.

٣٥. أخرج البيهقي في الكبرى قال أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه، أنبأ أبو محمد بن حيان أبو الشيخ، ثنا أبو الحريش الكلابي، ثنا شيبان، ثنا حماد بن سلمة، ثنا عاصم الجحدري، عن أبيه، عن عقبة بن صهبان كذا قال: إن عليا رضي الله عنه قال في هذه الآية {فصل لربك وانحر} قال:" وضع يده اليمنى على وسط يده اليسرى، ثم وضعها على صدره." قلت أثر مضطرب الإسناد والمتن، فقد أخرجه عبد الرزاق في

تفسيره وابن أبي شيبة في مصنفه والدارقطني في سننه من طريق يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن عاصم الجحدري عن عقبة بن ظهير عن علي دون ذكر لفظ " الصدر" وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير معلقا من طريق يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن عاصم الجحدري عن عقبة من أصحاب علي عن علي وذكر لفظ " الصدر" وأخرجه الحاكم في المستدرك والبيهقي في الكبرى من طريق حماد بن سلمة عن عاصم الجحدري عن عقبة بن صهبان عن علي دون ذكر لفظ " الصدر " وأخرجه البيهقي في الكبرى من نفس الطريق عن علي وذكر لفظ " الصدر " وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير معلقا وابن المنذر في الأوسط والبيهقي في الكبرى من طريق حماد بن سلمة عن عاصم الجحدري عن أبيه عن عقبة بن ظبيان عن علي وذكر لفظ " الصدر " وهذا اضطراب في الإسناد والمتن لا يصح به الحديث.

٣٦. أخرج أبو داود قال حدثنا محمد بن محبوب، حدثنا حفص بن غياث، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن زياد بن زيد عن أبي جحيفة أن عليا رضي الله عنه قال:" من السنة وضع الكف على الكف في الصلاة تحت السرة "، قلت حديث ضعيف في إسناده زياد بن زيد وهو السوائي مجهول الحال وعبد الرحمن بن إسحاق هو ابن الحارث أبو شيبة الواسطي ضعيف، وأخرجه ابن أبي شيبة والضياء في المختارة.

٣٧. أخرج أبو داود قال حدثنا مسدد، حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن عبد الرحمن بن إسحاق الكوفي، عن سيار أبي الحكم، عن أبي وائل، قال: قال أبو هريرة:" أخذ الأكف على الأكف في الصلاة تحت السرة ". قلت أثر ضعيف موقوف وأبو وائل هو شقيق بن سلمة وعبد الرحمن بن إسحاق أبو شيبة الواسطي ضعيف ومسدد هو ابن مسرهد بن مسربل.

٣٨. أخرج أبو داود قال حدثنا أبو توبة حدثنا الهيثم عن ثور عن سليمان بن موسى عن طاووس قال:" كان رسول الله ﷺ يضع يده اليمنى على يده اليسرى ثم يشد بهما على صدره وهو في الصلاة." قلت حديث حسن الإسناد مرسل طاووس هو ابن كيسان وثور هو ابن يزيد والهيثم هو ابن حميد وأبو توبة هو الربيع بن نافع.

وبعد جمع هذه الأحاديث والآثار وتتبع طرقها كما تبين لك فإنه لم يصح أثر يدل على موضع اليدين عند القيام في الصلاة فليضع المصلي يديه حيث يجد راحته بلا تكلف والتوسط أن يكون مرفق اليد على زاوية مستقيمة لا حادة إلى فوق ولا منفرجة إلى تحت.

دعاء الاستفتاح

٣٩. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد قال: حدثنا عمارة بن القعقاع قال: حدثنا أبو زرعة قال: حدثنا أبو هريرة قال:" كان رسول الله ﷺ يسكت بين التكبير وبين القراءة إسكاتة قال أحسبه قال: هنية فقلت: بأبي وأمي يا رسول الله، إسكاتك بين التكبير والقراءة ما تقول؟ قال:" أقول: اللهم باعد بيني وبين خطاياي، كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد ".

٤٠. أخرج أبو داود قال حدثنا حسين بن عيسى، حدثنا طلق بن غنام، حدثنا عبد السلام بن حرب الملائي، عن بديل بن ميسرة، عن أبي الجوزاء، عن عائشة، قالت:" كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة، قال: سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك وتعالى جدك، ولا إله غيرك ". قلت حديث حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف، أبو الجوزاء هو أوس بن عبد الله الربعي لم يثبت له سماع من عائشة، قال ابن عبد البر في التمهيد:" اسم أبي الجوزاء أوس بن عبد الله الربعي لم يسمع من عائشة وحديثه عنها مرسل"، وقال في الإنصاف:" رجال إسناد هذا الحديث ثقات كلهم لا يختلف في ذلك إلا أنهم يقولون أن أبا الجوزاء لا يعرف له سماع من عائشة وحديثه عنها إرسال "، وقال البخاري في التاريخ الكبير في ترجمة أبي الجوزاء:" وقال لنا مسدد:

عن جعفر بن سليمان، عن عمرو بن مالك النكري، عن أبي الجوزاء، قال: أقمت مع ابن عباس، وعائشة، اثنتي عشرة سنة، ليس من القرآن آية إلا سألتهم عنها، ثم قال البخاري: في إسناده نظر"، وقول البخاري " في إسناده نظر" إشارة إلى ضعف ما نقل، وقال ابن عدي في الكامل في ترجمة أبي الجوزاء:" وقول البخاري في إسناده نظر أنه لم يسمع من مثل ابن مسعود وعائشة وغيرهما لا أنه ضعيف عنده" قلت: ومما يؤيد قول البخاري وابن عدي ما أخرجه ابن سعد في الطبقات في ترجمة أبي الجوزاء من طريق عارم وأحمد في العلل ومعرفة الرجال من طريق يونس بن محمد كلاهما عن حماد بن زيد عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء قال:" جاورت ابن عباس في داره اثنتي عشرة سنة ما في القرآن آية إلا وقد سألته عنها." فلم يذكر حماد عائشة، وكذلك أخرجه الخطيب في صلاة التسبيح من طريق محمد بن جحادة عن أبي الجوزاء قال:" جاورت ابن عباس اثنتي عشرة سنة ما تركت آية من القرآن إلا سألته عنها "، قلت: لم يذكر ابن جحادة عائشة أيضا وأخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن النكري عن أبي الجوزاء وزاد:" وكان رسولي يختلف إلى أم المؤمنين غدوة وعشية "، قلت: وهو الصواب والوهم فيما أخرج البخاري في التاريخ هو من جعفر، وكذلك رجح الرشيد العطار ذلك كما في الغرر المجموعة فقال إثر رواية حماد:" وهذا أولى بالصواب " قلت: ومما يقوي ويرجح

رواية حماد ويشكك في سماع أبي الجوزاء من عائشة ما أخرجه الفريابي في الصلاة فيما أسند رشيد العطار في غرره قال أخبرنا أبو اليمن الكندي بقراءتي عليه بدمشق أخبرنا القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد الأنصاري ببغداد أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي الجوهري أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن علي الصيرفي أخبرنا جعفر بن محمد الفريابي حدثنا مزاحم بن سعيد أخبرنا عبد الله بن المبارك حدثنا إبراهيم بن طهمان حدثنا بديل العقيلي عن أبي الجوزاء قال أرسلت رسولا إلى عائشة رضي الله عنها أسألها عن صلاة رسول الله ﷺ وذكر الحديث وهذا الحديث مخرج في كتاب الصلاة لأبي بكر جعفر بن محمد بن الحسين الفريابي." قلت: ورجال الفريابي ثقات غير شيخه مزاحم لم نقف على ترجمته. ولقد أخرج هذا الحديث الطيالسي والطبراني في الأوسط وأبو نعيم في الحلية من طريق عبد الرحمن بن بديل العقيلي، وقطّعه عبد الرزاق في مواضع من مصنفه وابن أبي شيبة كذلك وأبو عبيد في غريب الحديث وإسحاق بن راهويه وسحنون وأحمد ومسلم مطولا وابن ماجه وأبو داود وأبو يعلى وابن خزيمة وأبو عوانة وابن حبان وأبو أحمد الحاكم في الشعار والبيهقي في الكبرى وفي المعرفة وابن عبد البر في التمهيد وفي الإنصاف والذهبي في ترجمة محمد بن طاهر المقدسي من طريق حسين المعلم، وابن أبي شيبة من طريق عبد السلام بن حرب، وأحمد من طريق أبان بن يزيد العطار، وأحمد والدارمي

والطحاوي في شرح المعاني وأبو نعيم في الحلية وابن عبد البر في التمهيد وفي الإنصاف من طريق سعيد بن أبي عروبة، وأحمد من طريق شعبة، ستتهم رووا هذا الحديث عن بديل عن أبي الجوزاء عن عائشة بعضهم رواه تاما وبعضهم اقتصر على مواضع من متنه، وأخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان والبيهقي في الكبرى من طريق حماد بن زيد عن بديل عن عبد الله بن شقيق عن عائشة وقال حماد كما عند أبي نعيم:" حفظي عن ابن شقيق" قلت: وهو وهم لا شك فيه وقد خالف ستة من الثقات كما تقدم وقال الدارقطني في العلل:" رواه حسين المعلم، وابنه عبد الأعلى بن حسين، وسعيد بن أبي عروبة، وأبان بن يزيد العطار، وعبد الرحمن بن يزيد، وإبراهيم بن طهمان، عن بديل، عن أبي الجوزاء، عن عائشة، وخالفهم حماد بن زيد، رواه عن بديل، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة والقول قول من قال: عن أبي الجوزاء، واسمه أوس بن عبد الله الربعي."

ويشهد له:

٤١. ما أخرجه البيهقي قال أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أنبأ أحمد بن عبيد الصفار، ثنا ابن ناجية، ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، ثنا عبد السلام بن محمد الحمصي، ثنا بشر بن شعيب بن أبي حمزة، أن أباه حدثه أن محمد بن المنكدر أخبره أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أخبره أن رسول الله ﷺ، كان إذا استفتح الصلاة قال:" سبحانك اللهم وبحمدك،

وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك، وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفا، وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي، ومحياي، ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له". قلت حديث صحيح وعبد السلام بن محمد قال ابن عدي:" لا يعرف " وقال أبو حاتم:" صدوق " وذكره ابن حبان في الثقات، وابن ناجية هو عبد الله بن محمد البربري قال الخطيب:" كان ثقة ثبتا " وكذلك قال في أحمد بن عبيد الصفار وشيخ البيهقي علي بن أحمد بن عبدان قال الخطيب:" ثقة "، وأخرجه الدارقطني.

٤٢. وله شاهد آخر موقوف أخرجه عبد الرزاق في مصنفه عن الثوري عن منصور عن إبراهيم عن الأسود قال:" كان عمر إذا استفتح الصلاة قال:" سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك ". قلت أثر موقوف صحيح، والأسود هو ابن يزيد النخعي وإبراهيم هو ابن يزيد النخعي ومنصور هو ابن المعتمر والثوري هو سفيان، وأخرجه ابن أبي شيبة والبغوي في الجعديات والدارقطني والحاكم والبيهقي. وتابع الأسود بن يزيد في مصنف ابن أبي شيبة عمرو بن ميمون وعلقمة وحكيم بن جابر.

٤٣. أخرج الدارقطني في سننه قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز , ثنا الحسن بن عرفة , ثنا أبو بكر بن عياش , عن عاصم , عن أبي وائل , قال: كان عثمان إذا افتتح الصلاة , يقول: «سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك

اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك». يسمعنا ذلك. قلت أثر موقوف صحيح لغيره وهذا إسناد حسن أبو وائل هو شقيق ابن سلمة وعاصم هو ابن بهدلة ويعقوب بن إبراهيم وثقه الدارقطني.

٤٤. أخرج أبو داود قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا إسماعيل عن يونس عن الحسن قال: قال سمرة:" حفظت سكتتين في الصلاة، سكتة إذا كبر الإمام حتى يقرأ، وسكتة إذا فرغ من فاتحة الكتاب، وسورة عند الركوع، قال: فأنكر ذلك عليه عمران بن حصين، قال: فكتبوا في ذلك إلى المدينة إلى أُبَيٍّ فصدق سمرة." قلت أثر موقوف ضعيف الإسناد، الحسن هو البصري مدلس ولم يصرح بالتحديث ويونس هو ابن عبيد وإسماعيل هو ابن إبراهيم بن علية وقوله " سكتة إذا كبر الإمام حتى يقرأ " لها شاهد، وقوله " وسكتة إذا فرغ من فاتحة الكتاب " منكر.

٤٥. أخرج مسلم قال حدثنا زهير بن حرب، حدثنا إسماعيل ابن علية، أخبرني الحجاج بن أبي عثمان، عن أبي الزبير، عن عون بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عمر، قال: بينما نحن نصلي مع رسول الله ﷺ إذ قال رجل من القوم: الله أكبر كبيرا، والحمد لله كثيرا، وسبحان الله بكرة وأصيلا، فقال رسول الله ﷺ: «من القائل كلمة كذا وكذا؟» قال رجل من القوم: أنا، يا رسول الله قال: «عجبت لها، فتحت لها أبواب السماء» قال ابن عمر: «فما

تركتهن منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك»." قلت حديث حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه بين ابن عمر وعون بن عبد الله بن عتبة.

أخرج هذا الحديث أحمد ومسلم كما تقدم والترمذي والنسائي في الكبرى والمجتبى وأبو يعلى في مسنده والسراج في حديثه وفي مسنده وأبو عوانة وابن حبان في الثقات والطبراني في الدعاء وأبو الشيخ في جزء ما روى أبو الزبير عن غير جابر وأبو نعيم في الحلية وفي المستخرج والبيهقي في الكبرى وابن عساكر في تاريخ دمشق من طرق عن حجاج بن أبي عثمان، وأحمد من طريق عبد الله بن لهيعة: كلاهما حجاج وابن لهيعة عن أبي الزبير، وأخرجه النسائي في الكبرى والمجتبى وأبو عوانة من طريق عمرو بن مرة: كلاهما أبو الزبير وعمرو روى هذا الحديث عن عون بن عبد الله بن عتبة عن ابن عمر رضي الله عنه، وفي لفظ ابن لهيعة قال:" كنا جلوسا مع رسول الله ﷺ" بدل قوله " بينما نحن نصلي مع رسول الله ﷺ" وفي لفظ عمرو بن مرة قوله ﷺ:" لقد ابتدرها اثنا عشر ملكا" بدل " فتحت لها أبواب السماء" ولم يذكر عمرو قول ابن عمر آخر الحديث.

وصرح عون بن عبد الله بالسماع من ابن عمر، وأبو الزبير بالسماع من عون في رواية ابن لهيعة، وابن لهيعة ضعيف الحديث وتفرد بإطلاق السماع فلا يصح اعتماد ما تفرد به من لفظ الحديث وقد خالف، ولا ما ذكر

من تصريح عون وأبي الزبير بالسماع، لا سيما وعون بن عبد الله كثير الإرسال كما قال ابن سعد وغيره.

وتابع أبا الزبير عمرو بن مرة كما تقدم، وقد صرح أبو الزبير كذلك في رواية أبي يعلى لكن في إسناده خليفة بن خياط صاحب التاريخ متكلم فيه.

وأما قول أبي نعيم في الحلية:" غريب من حديث عون، لم يروه عنه إلا أبو الزبير وهو محمد بن مسلم بن تدرس تابعي من أهل مكة، تفرد به عنه الحجاج وهو الصواف البصري." فليس وجيها لما تقدم ذكره من المتابعات.

وأخرج هذا الحديث عبد الرزاق وعنه ابن أبي عمر العدني في مسنده كما في المطالب العالية والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة من طريق يحيى بن أبي كثير عن رجل عن ابن عمر مرفوعا، وإسناده ضعيف لجهالة شيخ يحيى.

وأخرج نحوه عبد الرزاق وابن أبي شيبة من طريق أبي إسحاق السبيعي عن الهيثم بن حنش عن ابن عمر موقوفا، وجاء عند ابن أبي شيبة ' أبي الهيثم ' بدل 'الهيثم بن حنش ' والهيثم مجهول.

ولقد اختلف الأئمة في سماع عون من ابن عمر خاصة ومن الصحابة عامة.

قال ابن حبان في الثقات إثر حديث الباب:" الحديث منقطع لأن عون بن عبد الله لم ير ابن عمر".

وقال المزي في تهذيب الكمال:" يقال: إن روايته عن الصحابة مرسلة ".

وقال العلائي في جامع التحصيل في ترجمة عون:" عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عم أبيه عبد الله بن مسعود وهو مرسل قاله الترمذي والدارقطني وذلك واضح وعن ابن عمر أخرجه مسلم وأبي هريرة وعائشة وابن عباس وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهم وقد قيل إن روايته عن جميع الصحابة مرسلة حكاه في التهذيب."

ولم يذكر الذهبي في تاريخ الإسلام ابن عمر في أشياخه وقال:" وقيل: إن روايته عن عائشة، وأبي هريرة مرسلة ".

قال أبو حاتم كما في الجرح والتعديل:" سمع أَبا هُرَيرة، وابن عُمر."

قال أبو أحمد الحاكم كما في تاريخ دمشق:" أبو عبد الله عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي الكوفي سمع أبا هريرة وابن عمر".

وقال أبو نعيم في الحلية:" أدرك عون بن عبد الله بن عتبة جماعة من الصحابة، وسمع عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وأبا هريرة ".

وقال ابن الجوزي في المنتظم:" سمع من ابن عمر، وابن عباس".

قلت: والصواب هو عدم ثبوت سماع عون بن عبد الله بن عتبة من ابن عمر، ولم نعثر بعد بحث طويل، على أثر يثبت سماعه من ابن عمر غير ما

تقدم من طريق ابن لهيعة وأقدمُ من أثبت هذا السماع هو أبو حاتم الرازي والظاهر أن قوله إنما كان اعتمادا على حديث ابن لهيعة وليس ذلك بحجة كما تقدم لا سيما ما عُرف عن عون من كثرة الإرسال.

وأما قول أبي أحمد الحاكم فهو تقليد لشيخه عبد الرحمن بن أبي حاتم، وكذلك قول أبي نعيم وابن الجوزي إنما اعتمادهم في ذلك على تاريخ البخاري والجرح والتعديل لابن أبي حاتم وغيرها من كتب المتقدمين والله أعلم.

ومن نافلة القول هنا أن عونا لم يثبت سماعه كذلك من أبي هريرة:
قال البخاري في التاريخ الكبير:" سمع أبا هريرة " وشكك ابن حبان في ذلك فقال في الثقات:" يروي عن أبي هريرة إن كان سمع منه." وعمدة ابن حبان في كتاب الثقات هو تاريخ البخاري كما لا يخفى، وما أخال حجة البخاري في إثبات السماع إلا ما أخرج ابن عساكر في تاريخ دمشق بإسناده عن علي بن المديني قوله:" قال عون بن عبد الله: صليت خلف أبي هريرة " وعلقه المزي في تهذيب الكمال والذهبي في تاريخ الإسلام.

وما أخال اعتماد ابن المديني رحمه الله إلا على قول المسعودي فيما أخرج عبد الله بن أحمد في العلل قال:" حدثني أبي قال حدثنا أبو قطن قال أخبرنا المسعودي عن عون بن عبد الله قال: كان أبو هريرة يكبر إذا وضع

رأسه وإذا رفعه، وقال المسعودي: وقد لقي أم الدرداء الصغرى وأبو هريرة قد لقيه يعني عونا." قلت والمسعودي هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة اختلط بآخره وليس قوله بحجة في إثبات السماع من عدمه، وقد تفرد بإطلاق سماع عون من أبي هريرة ولم يتابع عليه، ولم نقف بعد بحث طويل على أثر يثبت السماع، وعون قد روى أحاديث عن أبي هريرة بواسطة أبيه وأخيه عبيد الله وعون ممن عُرف بكثرة الإرسال كما تقدم.

وسماعه من ابن عباس رضي الله عنهما لم يثبت أيضا:

قد تقدم قول أبي نعيم وابن الجوزي في إثبات سماع عون من ابن عباس رضي الله عنهما، وقال ابن المستوفي في تاريخ إربل:" لقي ابن عباس والكبار".

وخالفهم أبو علي الحافظ فيما أخرج البيهقي في القراءة خلف الإمام قال:" وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ فيما قرئ عليه قال: قال أبو علي الحسين بن علي الحافظ: عون بن عبد الله هو عندي ابن عبد الله بن عتبة لم يسمع من ابن عباس شيئا ".

والقول قول البيهقي رحمه الله إذ لا بد لإثبات السماع من حجة ولم يسق أبو نعيم ولا ابن الجوزي شيئا من ذلك، وبعض الأئمة يرى أن مجرد الرواية عن الشيخ مع المعاصرة تكفي لإثبات السماع وليس ما ذهبوا إليه بصواب فقد تدخل الرواية حينئذ في باب الإرسال الخفي، وعون قد عُرف بكثرة

الإرسال بنوعيه، ولم نقف بعد بحث طويل على أثر صحيح يثبت اللقاء أو فيه تصريح بسماع عون من ابن عباس.

وأما ما أخرج الرامهرمزي في المحدث الفاصل والدارقطني في سننه والحاكم في مستدركه من طريق الوليد بن مسلم حدثني ابن لهيعة، أخبرني جعفر بن ربيعة، عن يعقوب الأشج قال: إن عون بن عبد الله بن عتبة، كتب لي التشهد، عن ابن عباس، وأخذ بيدي، وزعم أن عمر بن الخطاب، أخذ بيده، وزعم أن رسول الله ﷺ أخذ بيده فعلمه: التحيات لله الصلوات الطيبات المباركات لله." فإسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، وقد استغرب الدارقطني رفعه كما في أطراف الغرائب وأعلّ رفعه كما في العلل بتفرد ابن لهيعة به، قلت وكذلك تصريح عون بالسماع من ابن عباس معلّ بتفرد ابن لهيعة فلا يقبل ما تفرد به من رفع أو وصل أو إطلاق سماع أو غير ذلك لما عُرف من حاله والله أعلم.

وكذلك عائشة وعبد الله بن عمرو بن العاص لم يثبت لعون بن عبد الله بن عتبة سماع منهما.

ومن تأمل أشياخ عون: كالشعبي، والحسن البصري، وابن المسيب، وأم الدرداء الصغرى، وعمر بن عبد العزيز، وأبي بردة بن أبي موسى، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، ومحمد بن كعب القرظي، وأبي فاختة سعيد بن علاقة،

وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وطلحة بن عبيد الله بن كريز وغيرهم واعتبر طبقاتهم كانت رواية عون عنهم قرينة على بعد سماعه من أمثال العبادلة وعائشة وأبي هريرة ومن ثم وصف ابن سعد وغيره عونا بكثرة الإرسال والله أعلم.

ولهذا الحديث شواهد ضعيفة الأسانيد بضمها لا ينزل الحديث عن رتبة الحسن:

٤٦. فقد أخرج أحمد قال حدثنا عفان، حدثنا عبيد الله بن إياد، حدثنا إياد، عن عبد الله بن سعيد، عن عبد الله بن أبي أوفى قال: جاء رجل نابي، يعني نائي، ونحن في الصف خلف رسول الله ﷺ، فدخل في الصف ثم قال: الله أكبر كبيرا، وسبحان الله بكرة وأصيلا، فرفع المسلمون رءوسهم واستنكروا الرجل فقالوا: من الذي يرفع صوته فوق صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فلما انصرف النبي ﷺ قال: «من هذا العالي الصوت؟» قال: هو ذا يا رسول الله. قال: «والله لقد رأيت كلامك يصعد في السماء حتى فتح باب منها، فدخل فيه». قلت حديث حسن لغيره وهذا إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن سعيد وهو الهمداني ذكره ابن حبان في الثقات وبقية رجال الإسناد ثقات، وأخرجه الحارث والطبراني في الدعاء وابن عبد البر في الاستذكار وفي التمهيد.

٤٧. وقد أخرج الطيالسي قال حدثنا سلام، عن أبي إسحاق، عن عبد الجبار بن وائل الطائي، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ كان يصلي فدخل رجل، فقال: الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا، وسبحان الله وبحمده بكرة وأصيلا فلما صلى قال: «من القائل الكلمات؟» قال الرجل: أنا يا رسول الله، وما أردت بهن إلا خيرا، فقال رسول الله ﷺ: «لقد رأيت أبواب السماء فتحت فما تناهى دون العرش». قلت إسناده ضعيف لانقطاعه بين عبد الجبار وأبيه وائل وهو ابن حجر الحضرمي وقوله الطائي وهم وأبو إسحاق وهو السبيعي مدلس ولم يصرح وسلام هو أبو الأحوص سلام بن سليم، وأخرجه الطبراني في الدعاء وفي الكبير وأبو طاهر السلفي في السابع والعشرين من مشيخته البغدادية.

٤٨. وقد أخرج الطيالسي قال حدثنا شعبة، قال: أخبرني عمرو بن مرة، سمع عاصما العنزي، يحدث عن ابن جبير بن مطعم، عن أبيه، أن النبي ﷺ لما دخل الصلاة كبر وقال: «الله أكبر كبيرا - قالها ثلاثا - والحمد الله كثيرا - قالها ثلاثا - وسبحان الله بكرة وأصيلا - قالها ثلاثا - أعوذ بالله من الشيطان الرجيم من نفخه ونفثه وهمزه»". قلت حديث حسن لغيره دون قوله " قالها ثلاثا " وإسناده ضعيف لجهالة العنزي وقد سماه شعبة عن عمرو عاصما وسماه حصين عن عمرو عباد بن عاصم، وأخرجه أحمد وأبو داود والبغوي في الجعديات.

قلت وبضم هذه الأحاديث لبعضها مع حديث ابن عمر في صحيح مسلم تبين أن للحديث أصلا ولا ينزل عن رتبة الحسن وبه يصح الاستفتاح في الصلاة بقوله " اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ".

الاستفتاح بالدعاء والذكر في صلاة القيام

٤٩. أخرج مسلم قال حدثنا محمد بن المثنى، ومحمد بن حاتم، وعبد بن حميد، وأبو معن الرقاشي، قالوا: حدثنا عمر بن يونس، حدثنا عكرمة بن عمار، حدثنا يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، قال: سألت عائشة أم المؤمنين، بأي شيء كان نبي الله ﷺ يفتتح صلاته إذا قام من الليل؟ قالت: كان إذا قام من الليل افتتح صلاته: اللهم رب جبرائيل، وميكائيل، وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم ".

٥٠. أخرج أحمد في مسنده قال حدثنا يزيد، قال: أخبرنا الأصبغ، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، قال: حدثني ربيعة الجرشي، قال: سألت عائشة، فقلت: ما كان رسول الله ﷺ يقول إذا قام من الليل؟ وبم كان يستفتح؟ قالت: كان يكبر عشرا، ويسبح عشرا ويهلل عشرا، ويستغفر عشرا، ويقول: اللهم اغفر لي، واهدني وارزقني، عشرا، ويقول: اللهم إني أعوذ بك من

الضيق يوم الحساب، عشرا." قلت حديث صحيح وربيعة الجرشي وثقه الدارقطني وله متابع وهوعاصم بن حميد في ما أخرجه أبو داود والأصبغ هو ابن زيد الوراق ويزيد هو ابن هارون.

٥١. أخرج مسلم قال حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا يوسف الماجشون، حدثني أبي، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب، عن رسول الله ﷺ، أنه كان إذا قام إلى الصلاة، قال:" وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفا، وما أنا من المشركين، إن صلاتي، ونسكي، ومحياي، ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له، وبذلك أمرت وأنا من المسلمين، اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت أنت ربي، وأنا عبدك، ظلمت نفسي، واعترفت بذنبي، فاغفر لي ذنوبي جميعا، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت، لبيك وسعديك والخير كله في يديك، والشر ليس إليك، أنا بك وإليك، تباركت وتعاليت، أستغفرك وأتوب إليك، وإذا ركع، قال: اللهم لك ركعت، وبك آمنت، ولك أسلمت، خشع لك سمعي، وبصري، ومخي، وعظمي، وعصبي، وإذا رفع، قال: اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات، وملء الأرض، وملء ما بينهما، وملء ما شئت من شيء بعد، وإذا سجد، قال: اللهم لك سجدت، وبك آمنت، ولك أسلمت، سجد وجهي للذي خلقه،

وصوره، وشق سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين، ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم: اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت، وما أسرفت، وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم وأنت المؤخر، لا إله إلا أنت". وأخرجه أحمد والدارمي وابن ماجه والترمذي، وليس في هذا الحديث ما يدل على أن هذا الدعاء في صلاة قيام الليل ولكن طوله يرجح ذلك والله أعلم.

الاستعاذة

٥٢. أخرج الترمذي قال حدثنا محمد بن موسى البصري قال: حدثنا جعفر بن سليمان الضبعي، عن علي بن علي الرفاعي، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد الخدري، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة بالليل كبر، ثم يقول: سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك، ثم يقول: الله أكبر كبيرا، ثم يقول: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، من همزه ونفخه ونفثه." قال الترمذي:" وفي الباب عن علي، وعائشة، وعبد الله بن مسعود، وجابر، وجبير بن مطعم، وابن عمر، وحديث أبي سعيد أشهر حديث في هذا الباب، وقد أخذ قوم من أهل العلم بهذا الحديث وأما أكثر أهل العلم، فقالوا: إنما يروى عن النبي ﷺ أنه كان يقول: سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك، وهكذا روي عن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن مسعود والعمل على هذا

عند أكثر أهل العلم من التابعين، وغيرهم، وقد تكلم في إسناد حديث أبي سعيد، كان يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي الرفاعي، وقال أحمد: لا يصح هذا الحديث." قلت حديث حسن الإسناد وأبو المتوكل هو الناجي وعلي بن علي قال يحيى بن سعيد:" كان يرى القدر"، وقال أحمد:" لم يكن به بأس إلا أنه رفع أحاديث"، وقال ابن معين وأبو زرعة ومحمد بن عبد الله بن عمار:" ثقة "، وقال عبد الرحمن بن أبى حاتم:" سألت أبي عنه قال: ليس بحديثه بأس، قلت: يحتج بحديثه ؟ قال: لا، ثم قال: حدث وكيع عنه فقال: حدثنا علي بن علي وكان ثقة "، وقال البزار:" ليس به بأس"، وقال النسائي:" لا بأس به "، قلت هو حسن الحديث إن شاء الله. قلت ولأجزاء المتن شواهد في دعاء الإستفتاح " سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك " يشهد له حديث عائشة عند أبي داود وحديث جابر عند البيهقي وقول عمر عند عبد الرزاق كما هو في بابه وجزء الاستعاذة قوله " أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، من همزه ونفخه ونفثه " يشهد له قول ابن مسعود ولعموم قوله تعالى:{ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ (٩٨) }[سورة النحل] وهذا بعد دعاء الإستفتاح وقبل البسملة من الركعة الأولى ولا يفعل ذلك في الركعات الأخرى كما دل عليه:

٥٣. ما أخرجه ابن خزيمة قال نا الحسين بن نصر بن المعارك المصري، ثنا يحيى بن حسان، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا عمارة بن القعقاع، نا أبو زرعة بن عمرو بن جرير، نا أبو هريرة قال:" كان رسول الله ﷺ إذا نهض في الثانية استفتح بـ الحمد لله رب العالمين ولم يسكت." قلت حديث صحيح والحسين وثقه الدارقطني، وأخرجه مسلم معلقا وأخرجه أبو عوانة.

٥٤. أخرج الطيالسي قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن عن ابن مسعود أنه كان يتعوذ في الصلاة من الشيطان الرجيم من نفخه ونفثه وهمزه ". قلت أثر صحيح موقوف، وأبو عبد الرحمن هو السلمي، وفي الإسناد حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب وعطاء اختلط بآخرة وحماد سمع منه قبل الاختلاط، وأخرجه ابن أبي شيبة وأحمد.

٥٥. أخرج أبو داود الطيالسي في مسنده قال حدثنا شعبة، قال: أخبرني عمرو بن مرة، سمع عاصما العنزي، يحدث عن ابن جبير بن مطعم، عن أبيه، أن النبي ﷺ لما دخل الصلاة كبر وقال: «الله أكبر كبيرا - قالها ثلاثا - والحمد الله كثيرا - قالها ثلاثا - وسبحان الله بكرة وأصيلا - قالها ثلاثا - أعوذ بالله من الشيطان الرجيم من نفخه ونفثه وهمزه». قلت حديث حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف لجهالة عاصم وهو ابن عمير العنزي ذكره ابن

حبان في الثقات وشعبة هو ابن الحجاج، وأخرجه ابن أبي شيبة وأبو داود وأبو يعلى الموصلي وابن الجارود وابن حبان.

البسملة

٥٦. أخرج مسلم قال حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار كلاهما عن غندر قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس قال:" صليت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحدا منهم يقرأ {بسم الله الرحمن الرحيم}".

٥٧. أخرج عبد الرزاق عن معمر قال: سمعت أيوب يسأل عاصم بن أبي النجود: ما سمعت في قراءة: {بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ}؟ قال: أخبرني أبو وائل أنه سمع عمر بن الخطاب يفتتح {الحمد لله رب العالمين} ". قلت أثر موقوف حسن أبو وائل هو شقيق بن سلمة وأيوب هو السختياني ومعمر هو ابن راشد.

٥٨. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي، عن أبي سنان، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود قال:" صليت خلف عمر، سبعين صلاة، فلم يجهر فيها ب {بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ}". قلت أثر موقوف حسن والأسود هو ابن يزيد النخعي وإبراهيم هو ابن يزيد النخعي وحماد هو ابن أبي سليمان وأبو سنان هو سعيد بن سنان.

قلت بل هي تقرأ سرّا في الصلاة الجهرية والسرية قبل الفاتحة وبعدها في افتتاح السورة، ومن اعتبر البسملة آية من الفاتحة وجهر بها فلا ينكر عليه:

٥٩. فقد أخرج الشافعي في مسنده قال: أخبرنا عبد المجيد عن ابن جريج أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم، أن أبا بكر بن حفص بن عمر أخبره، أن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:" صلى معاوية بالمدينة صلاة فجهر فيها بالقراءة، فقرأ: {بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ} لأم القرآن، ولم يقرأ بها للسورة التي بعدها، حتى قضى تلك القراءة، ولم يكبر حين يهوي حتى قضى تلك الصلاة. فلما سلم ناداه من سمع ذلك من المهاجرين من كل مكان: يا معاوية، أسرقت الصلاة أم نسيت؟ فلما صلى بعد ذلك قرأ:{ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّ الله الرحمن الرحيم} للسورة التي بعد أم القرآن وكبر حين يهوي ساجدا ". قلت أثر حسن موقوف وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز مدلس وقد صرح بالتحديث وعبد المجيد هو ابن عبد العزيز بن أبي رواد.

٦٠. أخرج عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن عمرو بن دينار:" أن ابن عباس كان يستفتح الصلاة بـ {بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ}". قلت أثر صحيح موقوف وأيوب هو السختياني ومعمر هو ابن راشد.

٦١. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان إذا افتتح الصلاة قرأ {بسم الله

الرحمن الرحيم} فإذا فرغ من الحمد قرأ {بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ} ". قلت أثر صحيح موقوف وأبو أسامة هو حماد بن أسامة.

٦٢. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا وكيع، عن شعبة، عن الأزرق بن قيس قال: سمعت ابن الزبير قرأ {بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ} ثم قرأ {الحمد لله رب العالمين} ثم قرأ {بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ}". قلت أثر صحيح موقوف وشعبة هو ابن الحجاج ووكيع هو ابن الجراح.

٦٣. أخرج النسائي قال أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن شعيب، حدثنا الليث، حدثنا خالد، عن سعيد بن أبي هلال، عن نعيم المجمر قال: صليت وراء أبي هريرة فقرأ: {بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ} ثم قرأ بأم القرآن حتى إذا بلغ {غير المغضوب عليهم ولا الضالين} فقال: «آمين». فقال الناس: آمين ويقول: كلما سجد «الله أكبر»، وإذا قام من الجلوس في الاثنتين قال: «الله أكبر»، وإذا سلم قال: والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ ". قلت أثر موقوف صحيح وهو في حكم الرفع لقول أبي هريرة:" إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ "، وخالد هو ابن يزيد المصري والليث هو ابن سعد وشعيب هو ابن الليث.

٦٤. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا خالد بن مخلد ، عن عمر بن ذر ، عن أبيه ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه : أن عمر جهر بـ

{بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ}." قلت أثر صحيح موقوف، وخالد بن مخلد هو القطواني.

٦٥. أخرج عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع:" أن ابن عمر، صلى المغرب فلما قرأ:{غير المغضوب عليهم ولا الضالين} جعل يقرأ: {بسم الله الرحمن الرحيم} مرارا ورددها، فقلت: إذا زلزلت فقرأها، فلما فرغ لم يعب ذلك علي ". قلت أثر صحيح موقوف وأيوب هو السختياني ومعمر هو ابن راشد.

قلت والبسملة آية منفصلة عن سورة الفاتحة وهي الفيصل بين السور، وقراءتها في الصلاة الجهرية سرّا أشبه.

٦٦. فقد أخرج أبو داود قال حدثنا قتيبة بن سعيد، وأحمد بن محمد المروزي، وابن السرح، قالوا: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن سعيد بن جبير، قال قتيبة فيه: عن ابن عباس، قال: كان النبي ﷺ لا يعرف فصل السورة حتى تنزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم". قلت حديث صحيح، وعمرو هو ابن دينار وسفيان هو ابن عيينة وابن السرح هو أحمد بن عمرو.

وقد تبين أن ترك الجهر بالبسملة في الصلاة ورد مرفوعا عن النبي ﷺ وهو أولى بالإتباع وكذلك ورد موقوفا على أبي بكر وعمر وعثمان كلهم لم يجهروا بها ومعهم أنس راوي الحديث فهؤلاء أكثر لزوما للنبي ﷺ في

صلاته ولم يجهروا بالبسملة وأما جهر معاوية بالبسملة وابن عباس وابن عمر وأبي هريرة وابن الزبير فيدل على الجواز ولا ينكر على من جهر بها فهي آية من القرآن وترك الجهر بها أشبه في الصلاة المفروضة.

٦٧. أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن عبد الملك بن أبي بشير، عن عكرمة، عن ابن عباس قال:" الجهر بـ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قراءة الأعراب ". قلت أثر صحيح موقوف والثوري هو سفيان.

وما ورد من آثار مرفوعة في الجهر بالبسملة لم تصح:

٦٨. فقد أخرج الطبراني في الكبير والأوسط قال حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني قال: نا عتيق بن يعقوب الزبيري قال: نا عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، وعن عمه عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة بدأ بـ {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} ". قلت حديث منكر في إسناده عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر متروك.

٦٩. أخرج الدارقطني في سننه قال حدثنا الحسين بن إسماعيل , ثنا محمد بن إبراهيم بن عبد الحميد الحلواني , ثنا أبو الصلت الهروي , ثنا عباد بن العوام , ثنا شريك , عن سالم , عن سعيد بن جبير , عن ابن عباس , قال: كان النبي ﷺ " يجهر في الصلاة بـ {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ}". قلت حديث ضعيف وسالم هو الأفطس وشريك هو ابن عبد الله النخعي القاضي وإن كان

ضعيفا لسوء حفظه بعد توليه القضاء إلا أن عباد ابن العوام سمع منه قبل الاختلاط قال الخطيب في التاريخ:" أخبرنا أبو بكر البرقاني، قال: أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد بن حسنويه، قال: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث، قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: إسحاق، يعنى الأزرق، وعباد بن العوام، ويزيد كتبوا عن شريك بواسط من كتابه، كان قدم عليهم في حفر نهر، قال: كان شريك رجلا له عقل، فكان يحدث بعقله. قال أحمد: سماع هؤلاء أصح عنه "، وأبو الصلت الهروي هو عبد السلام بن صالح بن سليمان الهروي، أمر أبو زرعة أن يضرب على حديث أبي الصلت وقال: " لا أحدث عنه و لا أرضاه "، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال:" لم يكن عندي بصدوق وهو ضعيف، ولم يحدثني عنه "، وقال النسائي: " ليس بثقة "، وقال زكريا بن يحيى الساجي: " يحدث بمناكير، هو عندهم ضعيف"، قلت هو ضعيف.

٧٠. أخرج الدارقطني في سننه قال حدثنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن بشر الكوفي , ثنا أحمد بن موسى بن إسحاق الحمار , نا إبراهيم بن حبيب , ثنا موسى بن أبي حبيب الطائفي , عن الحكم بن عمير , وكان بدريا , قال: صليت خلف النبي ﷺ " فجهر في الصلاة بـ {بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ}, في صلاة الليل وفي صلاة الغداة وصلاة الجمعة ". قلت حديث منكر موسى بن

أبي حبيب قال أبو حاتم في الجرح والتعديل:"ضعيف الحديث" وشيخ الدارقطني الحسن بن محمد بن بشر الكوفي مجهول.

٧١. أخرج الحاكم قال حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن حمدان الجلاب، بهمدان، ثنا عثمان بن خرزاذ الأنطاكي، ثنا محمد بن أبي السري العسقلاني، قال:" صليت خلف المعتمر بن سليمان ما لا أحصي صلاة الصبح، والمغرب فكان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم قبل فاتحة الكتاب وبعدها. وسمعت المعتمر يقول: ما آلو أن أقتدي بصلاة أبي، وقال أبي: ما آلو أن أقتدي بصلاة أنس بن مالك، وقال أنس بن مالك: ما آلو أن أقتدي بصلاة رسول الله ﷺ." قال الحاكم: " رواة هذا الحديث عن آخرهم ثقات "، وقال الذهبي في التلخيص: " رواته ثقات "، قلت بل هو حديث ضعيف تفرد به محمد بن أبي السري قال إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد: " سألت يحيى بن معين عن ابن أبى السري العسقلاني، فقال: " ثقة "، وقال أبو حاتم الرازي: " لين الحديث "، و ذكره ابن حبان فى كتاب " الثقات "، وقال: " كان من الحفاظ "، وقال ابن عدي: " كثير الغلط "، وقال مسلمة بن قاسم:" كان كثير الوهم و كان لا بأس به "، وقال ابن وضاح: " كان كثير الحفظ كثير الغلط "، وقال الذهبي في المغني: " صدوق "، قلت لا يحتج به إذا تفرد ويصلح للشواهد والمتابعات، ولا يصح رفع الحديث من طريق أنس الذي روى في

صحيح مسلم كما هو في الباب أنه صلى خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان كلهم لم يجهروا بالبسملة في الصلاة.

٧٢. أخرج الشافعي في الأم قال أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج قال أخبرني أبي عن سعيد بن جبير " ولقد آتيناك سبعا من المثاني " قال هي أم القرآن قال أبي وقرأها على سعيد بن جبير حتى ختمها ثم قال بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الآية السابعة قال سعيد فقرأها على ابن عباس كما قرأتها عليك ثم قال بسم الله الرحمن الرحيم الآية السابعة قال ابن عباس فادخرها لكم فما أخرجها لأحد قبلكم." قلت أثر ضعيف موقوف، والد ابن جريج هو عبد العزيز بن جريج قال البخاري:" لا يتابع في حديثه "، وذكره ابن حبان في الثقات وابنه عبد الملك بن عبد العزيز مدلس وقد صرح بالتحديث، والبسملة هي آية منفصلة عن كل سورة باستثناء سورة براءة التي لم ترد فيها البسملة فهي فواصل السور كما هو في حديث ابن عباس عند أحمد.

٧٣. أخرج أحمد قال حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا عوف، حدثنا يزيد يعني الفارسي، قال أبي أحمد بن حنبل: وحدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف، عن يزيد، قال: قال لنا ابن عباس قلت لعثمان بن عفان: ما حملكم على أن عمدتم إلى الأنفال وهي من المثاني، وإلى براءة، وهي من المئين، فقرنتم بينهما، ولم تكتبوا - قال ابن جعفر: بينهما - سطرا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ،

ووضعتموها في السبع الطوال، ما حملكم على ذلك؟ قال عثمان إن رسول الله ﷺ كان مما يأتي عليه الزمان ينزل عليه من السور ذوات العدد، وكان إذا أنزل عليه الشيء يدعو بعض من يكتب عنده، يقول: «ضعوا هذا في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا» وينزل عليه الآيات فيقول: «ضعوا هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا» وينزل عليه الآية، فيقول: ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا " وكانت الأنفال من أوائل ما أنزل بالمدينة، وبراءة من آخر القرآن، فكانت قصتها شبيهة بقصتها، فقبض رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أنها منها، وظننت أنها منها، فمن ثم قرنت بينهما، ولم أكتب بينهما سطرا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، قال ابن جعفر: ووضعتها في السبع الطوال." قلت حديث صحيح يزيد الفارسي هو البصري قال أبو حاتم في الجرح والتعديل:" لا بأس به "، وعوف هو الأعرابي، ويحيى بن سعيد هو القطان، وأخرجه أبو داود والترمذي والبزار والحاكم والبيهقي في الكبرى.

٧٤. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا هشيم ، قال : أخبرنا أبو معشر ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة : أنه كان يجهر بـ {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّ الله الرحمن الرحيم}." قلت أثر ضعيف موقوف، أبو معشر هو نجيح بن عبد الرحمن السندي ضعيف الحديث، وهشيم هو ابن بشير مدلس ولم يصرح بالتحديث.

٧٥. أخرج ابن الأعرابي في معجمه قال نا محمد بن داود الشعيري بعد أذى صاحبنا قال: قرئ على منصور بن أبي مزاحم، حدثكم أبو أويس، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم؟ قال: «نعم». قلت حديث ضعيف العلاء هو ابن عبد الرحمن بن يعقوب وأبو أويس هو عبد الله بن عبد الله المدني ومحمد بن داود الشعيري مجهول ترجمه الخطيب في تاريخ بغداد ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا وكذلك ترجمه الذهبي في تاريخ الإسلام.

٧٦. أخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار قال كما حدثنا أبو بكرة , قال: ثنا أبو أحمد قال: ثنا عمر بن ذر , عن أبيه , عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى , عن أبيه قال: " صليت خلف عمر رضي الله عنه فجهر ب {بسم الله الرحمن الرحيم} وكان أبي يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ". قلت أثر ضعيف موقوف أبو أحمد هو محمد بن عبد الله بن الزبير وشيخ الطحاوي أبو بكرة هو بكار بن قتيبة لم نقف له على ترجمة وقد أخرج السخاوي في كتاب الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة لابن قطلوبغا أن مسلمة بن قاسم وثقه. قلت ولم نقف على هذا التوثيق فهو مجهول وقد ذكره ابن حبان في الثقات، لا سيما وقد ورد عن عمر أنه لم يجهر بالبسملة، وأخرج هذا الأثر حمزة بن يوسف في كتابه تاريخ جرجان.

٧٧. أخرج ابن الأعرابي في معجمه قال نا محمد بن عثمان، نا يحيى بن الحسن، نا إبراهيم بن الحكم، نا محمد بن حسان العبدي، عن جابر، عن أبي الطفيل، عن علي، وعمار، أن النبي ﷺ: «كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم». قلت حديث ضعيف وأبو الطفيل هو عامر بن واثلة رضي الله عنه، وجابر هو ابن زيد الجعفي متروك الحديث.

٧٨. أخرج ابن الأعرابي في معجمه قال نا محمد، نا يزيد، نا أبو سعد الأعور، حدثني عبد الرحمن بن أبي ليلى، " أن عليا، رضي الله عنه كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ". قلت أثر منكر موقوف وأبو سعد الأعور هو سعيد بن مرزبان العبسي متروك ويزيد هو ابن هارون ومحمد هو يزيد بن عبد الملك الأسفاطي.

٧٩. أخرج الدارقطني في سننه قال حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن حماد بن إسحاق , حدثني أخي محمد بن حماد بن إسحاق , ثنا سليمان بن عبد العزيز بن أبي ثابت , ثنا عبد الله بن موسى بن عبد الله بن حسن , عن أبيه , عن جده عبد الله بن الحسن بن الحسن , عن أبيه , عن الحسن بن علي , عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه , قال: كان النبي ﷺ " يقرأ: {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّ الله الرحمن الرحيم} في صلاته ". قلت حديث ضعيف، سليمان بن عبد العزيز بن أبي ثابت ومحمد بن حماد بن إسحاق وأخوه إبراهيم مجاهيل.

القراءة في الصلاة

وجوب قراءة الفاتحة

٨٠. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا علي بن عبد الله قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت: أن رسول الله ﷺ قال:" لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ".

٨١. أخرج البخاري قال حدثنا مسدد، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول:" في كل صلاة يقرأ، فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم، وما أخفى عنا أخفينا عنكم، وإن لم تزد على أم القرآن أجزأت وإن زدت فهو خير".

٨٢. أخرج مسلم قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، أخبرنا سفيان بن عيينة، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:" من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج ثلاثا غير تمام. فقيل لأبي هريرة: إنا نكون وراء الإمام؟ فقال: اقرأ بها في نفسك؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول:" قال الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، ولعبدي ما سأل، فإذا قال العبد: {الحمد لله رب العالمين} قال الله تعالى: حمدني عبدي، وإذا قال: {الرحمن الرحيم} قال الله تعالى: أثنى علي عبدي، وإذا قال: {مالك يوم الدين}، قال: مجدني عبدي - وقال مرة فوض إلي

عبدي - فإذا قال: {إياك نعبد وإياك نستعين} قال: هذا بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سأل، فإذا قال: {اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين} قال: هذا لعبدي ولعبدي ما سأل".

٨٣. أخرج أبو داود قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا همام، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، قال:" أمرنا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر." قلت حديث صحيح وأبو نضرة هو منذر بن مالك وقتادة هو ابن دعامة السدوسي وهمام هو ابن يحيى، وأخرجه ابن أبي شيبة وأحمد والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام والبزار.

٨٤. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا وكيع، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن العيزار بن حريث العبدي ، عن ابن عباس ، قال : اقرأ خلف الإمام بفاتحة الكتاب." قلت أثر موقوف صحيح، ووكيع هو ابن الجراح.

٨٥. أخرج عبد الرزاق عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث قال: سمعت ابن عباس يقول:" لا تصلين صلاة حتى تقرأ بفاتحة الكتاب في كل ركعة." قلت أثر موقوف صحيح، وأبو إسحاق هو السبيعي وإسرائيل هو ابن يونس.

٨٦. أخرج مالك عن أبي نعيم: وهب بن كيسان أنه سمع جابر بن عبد الله يقول:" من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن، فلم يصل إلا وراء الإمام ". قلت أثر صحيح موقوف.

وهذا يدل على وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة ومن نسي قراءتها في ركعة وجب عليه إعادتها إلا من صلى خلف الإمام فإن قراءة الإمام له قراءة.

٨٧. أخرج عبد الرزاق عن التيمي، عن ليث، عن عطاء، عن ابن عباس قال:" لا بد أن يقرأ بفاتحة الكتاب خلف الإمام جهر، أو لم يجهر". قلت أثر ضعيف موقوف وعطاء هو ابن أبي رباح وليث هو ابن أبي سليم ضعيف والتيمي هو معتمر بن سليمان.

٨٨. أخرج عبد الرزاق عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أن رجلا جاءه فقال:" إني صليت ولم أقرأ، فقال: أتممت الركوع والسجود؟ قال: نعم قال: تمت صلاتك؟ قال: نعم قال: ما كل أحد يحسن القراءة ". قلت أثر منكر موقوف الحارث هو ابن عبد الله الهمداني متروك وأبو إسحاق هو السبيعي وإسرائيل هو ابن يونس.

٨٩. أخرج عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر قال: حدثنا محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أن عمر بن الخطاب صلى صلاة فلم يقرأ فيها، فقيل له ذلك، فقال: «أتممت الركوع والسجود؟» قالوا: نعم قال:

فلم يعد تلك الصلاة ". قلت أثر منكر موقوف منقطع الإسناد بين عمر وأبي سلمة وعبد الله بن عمر هو العمري ضعيف.

التأمين بعد قراءة الفاتحة

٩٠. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال:" إذا قال الإمام: {غير المغضوب عليهم ولا الضالين} فقولوا: آمين، فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه ".

٩١. أخرج الترمذي قال حدثنا بندار قال: حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قالا: حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن حجر بن عنبس عن وائل بن حجر قال: سمعت النبي ﷺ قرأ: {غير المغضوب عليهم ولا الضالين}، فقال: آمين، ومد بها صوته ". قال الترمذي: " حديث حسن ". قلت حديث صحيح وسفيان هو الثوري ويحيى بن سعيد هو القطان، وأخرجه الطيالسي وعبد الرزاق وابن أبي شيبة وأحمد.

لا يسبق المأموم الإمام في قوله " آمين " فإن ذلك لا يوافق قول الملائكة الذين لا يسبقون قول الإمام، فمن قالها قبل قول الإمام وسبق بها قول الملائكة فقد أخطأ الاقتداء.

ترك القراءة خلف الإمام في الصلاة الجهرية

قال الله تعالى:{ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (٢٠٤)} [سورة الأعراف].

وهذا على إطلاقه في الصلاة وخارجها.

٩٢. أخرج ابن أبي حاتم في التفسير قال حدثنا أبي، ثنا النفيلي، ثنا مسكين بن بكير، ثنا ثابت بن عجلان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: " إن المؤمن في سعة من الاستماع إلى يوم جمعة، أو في صلاة مكتوبة أو يوم أضحى أو يوم فطر في قوله: {وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا} [الأعراف: ٢٠٤] ". قلت أثر موقوف صحيح والنفيلي هو محمد بن عبد الله وابن أبي حاتم هو عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، وأخرجه البيهقي في الكبرى.

٩٣. أخرج مالك عن أبي نعيم: وهب بن كيسان أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: «من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن، فلم يصل إلا وراء الإمام». قلت أثر موقوف صحيح مالك هو ابن أنس ومعن هو ابن عيسى، وأخرجه ابن أبي شيبة والترمذي.

٩٤. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا وكيع ، عن الضحاك بن عثمان ، عن عبيد الله بن مقسم ، عن جابر ، قال : لا تقرأ خلف الإمام." قلت أثر

موقوف صحيح، ووكيع هو ابن الجراح. وقول جابر هنا محمول على القراءة خلف الإمام في الصلاة الجهرية.

٩٥. أخرج مالك في الموطأ عن ابن شهاب، عن ابن أكيمة الليثي، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة، فقال: «هل قرأ معي منكم أحد آنفا»؟ فقال رجل: نعم. أنا يا رسول الله قال، فقال رسول الله ﷺ: «إني أقول ما لي أنازع القرآن»، فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ، فيما جهر فيه رسول الله ﷺ بالقراءة، حين سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ ." قلت حديث صحيح وابن أكيمة الليثي هو أبو الوليد المدني وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري، وأخرجه عبد الرزاق والحميدي وابن أبي شيبة وأبو داود.

٩٦. أخرج الطبراني في الصغير قال حدثنا عبد الله بن محمد بن جمعة الدمشقي، حدثنا العباس بن الوليد بن مزيد، أخبرني أبي، حدثنا عبد الله بن لهيعة، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن إسحاق، عن مكحول، عن محمود بن الربيع، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال:" صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة جهر فيها بالقراءة ثم انصرف إلينا فقال: لا أراكم تقرءون مع إمامكم؟ قلنا: أجل , يا نبي الله فقال: إني أقول مالي أنازع القرآن لا تفعلوا، إذا جهر الإمام بالقرآن فلا يقرأ إلا بأم القرآن فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن." قلت حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، محمد بن

إسحاق وهو ابن يسار مدلس ولم يصرح بالتحديث، وابن لهيعة هو عبد الله ساء حفظه بعد اختلاطه والوليد بن مزيد سمع من ابن لهيعة قبل الاختلاط، قال الطبراني إثر هذا الحديث:" والوليد بن مَزيد ممن سمع ابن لهيعة قبل احتراق كتبه "، وفي هذا الإسناد العباس بن الوليد وثقه أبو حاتم الرازي وابنه عبد الرحمن وكذلك النسائي، وشيخ الطبراني هو عبد الله بن الحسين بن محمد بن جمعة ترجم له ابن عساكر في تاريخ دمشق وكذلك الذهبي في تاريخ الإسلام ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا. ومتن هذا الحديث الصحيح يدل على أن ابن لهيعة رواه قبل اختلاطه وهذا يؤيد قول الطبراني في رواية الوليد عن ابن لهيعة قبل الاختلاط، وأخرجه ابن عساكر في تاريخه.

٩٧. أخرج الطبراني في الكبير قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق، عن الثوري، عن منصور، عن أبي وائل، قال:" جاء رجل إلى عبد الله، فقال: يا أبا عبد الرحمن أقرأ خلف الإمام؟ قال: أنصت للقرآن فإن في الصلاة شغلا، وسيكفيك ذلك الإمام ". قلت أثر موقوف صحيح عبد الله هو ابن مسعود رضى الله عنه وأبو وائل هو شقيق بن سلمة ومنصور هو ابن المعتمر والثوري هو سفيان وعبد الرزاق هو ابن همام وإسحاق بن إبراهيم هو الدبري، وأخرجه ابن أبي شيبة.

٩٨. أخرج البغوي في الجعديات عن علي بن الجعد عن شعبة عن أنس بن سيرين قال: سألت ابن عمر رضي الله عنه عن القراءة خلف الإمام،

فقال: تكفيك قراءة الإمام ". قلت أثر موقوف صحيح شعبة هو ابن الحجاج، وأخرجه أحمد وعبد الرزاق.

٩٩. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي ، عن يونس ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص عن عبد الله ، قال : كنا نقرأ خلف النبي ﷺ ، فقال : خلطتم علي القرآن." قلت حديث صحيح وأبو الأحوص هو عوف بن مالك الجشمي الأشجعي وأبو إسحاق هو السبيعي ويونس هو ابن أبي إسحاق.

١٠٠. أخرج مسلم قال حدثنا يحيى بن يحيى، ويحيى بن أيوب، وقتيبة بن سعيد، وابن حجر - قال يحيى بن يحيى: أخبرنا، وقال الآخرون: - حدثنا إسماعيل وهو ابن جعفر، عن يزيد بن خصيفة، عن ابن قسيط، عن عطاء بن يسار، أنه أخبره أنه سأل زيد بن ثابت عن القراءة مع الإمام، فقال: لا، قراءة مع الإمام في شيء، «وزعم أنه قرأ على رسول الله صلى الله عليه وسلم والنجم إذا هوى فلم يسجد."

١٠١. أخرج عبد الرزاق قال قال ابن جريج: وحدثني ابن شهاب، عن سالم، أن ابن عمر كان يقول:" ينصت للإمام فيما يجهر به في الصلاة ولا يقرأ معه ". قلت أثر موقوف صحيح وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز مدلس وقد صرح بالتحديث وقد تكلموا في سماعه من الزهري ففي تاريخ ابن معين رواية الدارمي قال

"سألت ابن معين عن ابن جريج فقال ليس بشيء في الزهري " وأخرج الخطيب في تاريخ بغداد قال علي بن المديني: "عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج مولى القرشيين، ويكنى أبا الوليد، لقي ابن شهاب".وأخرج الذهبي في تذكرة الحفاظ وفي السير بلا إسناد قال :" وقال ابن جريج: لم أسمع من الزهري، إنما أعطاني جزءا كتبته، وأجازه لي". قلت قد ثبت لقي ابن جريج بالزهري فما صرح به ابن جريج فهو صحيح وقد صرح في هذه الرواية.

قراءة الفاتحة واجبة وسماعها من الإمام يجزئ المأموم عن قراءته في الجهرية والسرية.

١٠٢. أخرج ابن سعد في الطبقات قال أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم، ويزيد بن هارون، عن شعبة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن عباية بن رداد، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول:" لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب وشيء معها. فقال له رجل: فإن كنت خلف إمام؟ قال: فاقرأ في نفسك." قلت أثر موقوف صحيح، عباية بن رداد هو ابن ربعي. قال عبد الله بن أحمد: " سألته (يعني أباه) عن حديث شعبة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن عباية بن رداد، سمع عمر، لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب. قال أبي: هو عباية بن ربعي ". وقال ابن سعد في الطبقات:" عباية بن ربعي الأسدي. روى عن عمر وعلي بن أبي طالب وكان قليل الحديث "، وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل:" عباية بن ربعي الأسدي، كوفي.

رَوَى عَن: علي، وأبي أَيوب، وابن عَباس. رَوَى عَنه: خَيثَمة بن عَبد الرَّحمَن، وسَلَمة بن كُهيل، والأَعمش، ومُوسى بن طريف. سَمِعتُ أَبي يقول ذلك. وقال: سأَلتُ أبي عَنه، فقال: كان من عتق الشيعة، قلت: ما حاله؟ قال: شيخ ". قلت وقول أبي حاتم الرازي " شيخ " هو توثيق من درجة الحسن.

١٠٣. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن الضحاك بن عثمان عن عبد الله بن يزيد عن ابن ثوبان عن زيد بن ثابت قال:" لا تقرأ خلف الإمام إن جهر ولا إن خافت." قلت أثر ضعيف موقوف منقطع الإسناد ابن ثوبان وهو محمد بن عبد الرحمن لم يثبت له سماع من زيد بن ثابت ووكيع هو ابن الجراح.

١٠٤. أخرج عبد الرزاق عن المثنى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال:" إذا قال الإمام: {غير المغضوب عليهم ولا الضالين} قرأت بأم القرآن أو بعدما يفرغ." قلت حديث منكر، المثنى هو ابن الصباح ضعيف الحديث.

١٠٥. أخرج الطبراني في الكبير قال حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا حجاج بن المنهال، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي حمزة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود، أنه قال: لا تقرأ خلف الإمام إلا أن يكون إماما لا يقرأ ". قلت أثر ضعيف موقوف وابن مسعود هو عبد الله رضي الله عنه

وعلقمة هو ابن قيس النخعي وإبراهيم هو ابن يزيد النخعي وأبو حمزة هو ميمون القصاب ضعيف.

١٠٦. أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن سليمان الشيباني، عن جواب، عن يزيد بن شريك، أنه قال لعمر: أقرأ خلف الإمام؟ قال: نعم، قلت: وإن قرأت يا أمير المؤمنين؟ قال: نعم، وإن قرأت." قلت أثر ضعيف موقوف، جواب هو ابن عبيد الله التيمي الكوفي مختلف فيه ضعفه محمد بن عبد الله بن نمير ورآه الثوري فلم يحمل عنه ووثقه الفسوي وذكره ابن حبان في الثقات، قلت والمعاصر لجواب أعرف بحاله وهو سفيان الذي رآه ولم يأخذ عنه فهو مقدم على من وثقه ولم يعاصره، لا سيما وقد خالف هنا، وأخرجه ابن أبي شيبة.

١٠٧. أخرج عبد الرزاق عن التيمي، عن ليث، عن عطاء، عن ابن عباس قال:" لا بد أن يقرأ بفاتحة الكتاب خلف الإمام جهر، أو لم يجهر." قلت أثر ضعيف موقوف عطاء هو ابن أبي رباح وليث هو ابن أبي سليم ضعيف الحديث والتيمي هو سليمان.

١٠٨. أخرج عبد الرزاق عن داود بن قيس قال: أخبرني عمر بن محمد بن زيد بن عمر بن الخطاب قال: حدثني موسى بن سعيد، عن زيد بن ثابت قال: «من قرأ مع الإمام فلا صلاة له." قلت أثر منكر موقوف، وموسى بن

سعيد وقيل ابن سعد هو ابن زيد بن ثابت مجهول الحال ذكره ابن حبان في الثقات.

وجوب القراءة في الصلاة السرّيّة

١٠٩. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا همام عن يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه:" أن النبي ﷺ كان يقرأ في الظهر في الأوليين بأم الكتاب، وسورتين، وفي الركعتين الأخريين بأم الكتاب ويسمعنا الآية، ويطول في الركعة الأولى ما لا يطول في الركعة الثانية، وهكذا في العصر وهكذا في الصبح ".

١١٠. أخرج البخاري قال حدثنا موسى قال: حدثنا عبد الواحد قال: حدثنا الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي معمر قال: قلنا لخباب أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر؟ قال: نعم، قلنا: بم كنتم تعرفون ذاك؟ قال: باضطراب لحيته ".

١١١. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا مسدد، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه، يقول:" في كل صلاة يقرأ، فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم، وما أخفى عنا أخفينا عنكم، وإن لم تزد على أم القرآن أجزأت وإن زدت فهو خير ".

١١٢. أخرج مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا سئل هل يقرأ أحد خلف الإمام؟ قال: إذا صلى أحدكم خلف الإمام فحسبه قراءة الإمام. وإذا صلى وحده فليقرأ قال: وكان عبد الله بن عمر لا يقرأ خلف الإمام ". قلت أُثر موقوف صحيح.

١١٣. أخرج ابن خزيمة قال نا محمد بن معمر بن ربعي القيسي، نا روح بن عبادة، حدثنا حماد بن سلمة، ثنا قتادة، وثابت، وحميد، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ، أنهم كانوا يسمعون منه النغمة في الظهر بـ سبح اسم ربك الأعلى، وهل أتاك حديث الغاشية ". قلت حديث صحيح على شرط مسلم، وحميد هو الطويل وثابت هو البناني وقتادة هو السدوسي، وأخرجه ابن حبان.

١١٤. أخرج ابن ماجه قال حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا سعيد بن عامر قال: حدثنا شعبة عن مسعر عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله، قال:" كنا نقرأ في الظهر والعصر خلف الإمام في الركعتين الأوليين، بفاتحة الكتاب، وسورة وفي الأخريين بفاتحة الكتاب ". قلت أثر موقوف صحيح مسعر هو ابن كدام وشعبة هو ابن الحجاج.

١١٥. وقد أخرج عبد الرزاق عن داود بن قيس، عن عبيد الله بن مقسم قال: سألت جابر بن عبد الله: أتقرأ خلف الإمام في الظهر والعصر شيئا؟

فقال: لا." قلت وهذا إسناد صحيح، وقوله " لا " محمول على ما زاد على الفاتحة لا سيما وقد صح عن جابر القراءة خلف الإمام في الصلاة السرية.

١١٦. أخرج مسلم قال حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا شعبة، عن سماك، عن جابر بن سمرة قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر بالليل إذا يغشى، وفي العصر نحو ذلك وفي الصبح أطول من ذلك ".

١١٧. أخرج البخاري قال حدثنا مسدد، قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال:" قرأ النبي ﷺ فيما أُمر وسكت فيما أمر، {وما كان ربك نسيا}، {لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة}".

١١٨. أخرج أحمد قال حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا موسى بن سالم أبو جهضم، حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن عباس، قال: دخلت أنا وفتية من قريش على ابن عباس قال: فسألوه، هل كان رسول الله ﷺ، يقرأ في الظهر والعصر؟ قال: لا، قال، فقالوا: فلعله كان يقرأ في نفسه قال: خمشا هذه شر، إن رسول الله ﷺ، كان عبدا مأمورا، بلغ ما أرسل به، وإنه لم يخصنا دون الناس إلا بثلاث:" أمرنا أن نسبغ الوضوء، ولا نأكل الصدقة، ولا ننزي حمارا على فرس ". قلت حديث صحيح الإسناد وهيب هو ابن خالد وعفان هو ابن مسلم، وأخرجه أبو داود.

قوله " خمشا " أي دعاء بخدش الوجه.

١١٩. أخرج أحمد قال حدثنا سريج بن النعمان حدثنا هشيم أخبرنا حصين عن عكرمة عن ابن عباس قال:" قد حفظت السنة كلها غير أني لا أدري أكان رسول الله ﷺ، يقرأ في الظهر والعصر أم لا، ولا أدري، كيف كان يقرأ هذا الحرف: وقد بلغت من الكبر عتيا أو عسيا ". قلت حديث صحيح حصين هو ابن عبد الرحمن السلمي وهشيم هو ابن بشير السلمي يدلس تدليس التسوية وإن لم يصرح بالتحديث في كل الطبقات فقد تابعه جريج بن عبد الحميد كما هو في زوائد عبد الله بن أحمد بن حنبل على مسند أبيه.

١٢٠. أخرج الشافعي في الأم عن ابن مهدي عن سفيان عن أشعث بن سليم عن عبد الله بن زياد قال: سمعت عبد الله يقرأ في الظهر والعصر". قلت أثر موقوف صحيح على شرط البخاري وسفيان هو الثوري وابن مهدي هو عبد الرحمن، وأخرجه البيهقي في الكبرى بلفظ:" صليت إلى جنب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه خلف الإمام فسمعته يقرأ في الظهر والعصر".

١٢١. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا عبد الأعلى ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن أبي رافع ؛ أن عليا كان يقول : اقرأ في الظهر والعصر خلف الإمام في كل ركعة بأم الكتاب وسورة." قلت أثر صحيح

موقوف والزهري هو محمد بن مسلم ومعمر هو ابن راشد وعبد الأعلى هو ابن عبد الأعلى، وأخرجه البخاري في جزء القراءة خلف الإمام.

١٢٢. أخرج أحمد قال حدثنا زيد بن الحباب حدثنا معاوية بن صالح حدثني أبو الزاهرية حدير بن كريب عن كثير بن مرة الحضرمي قال: سمعت أبا الدرداء يقول:" سئل رسول الله ﷺ أفي كل صلاة قراءة؟ قال: نعم، فقال: رجل من الأنصار وجبت هذه فالتفت إلي أبو الدرداء، وكنت أقرب القوم منه فقال: يا ابن أخي ما أرى الإمام إذا أم القوم إلا قد كفاهم". قلت حديث صحيح، وأخرجه البخاري في جزء القراءة خلف الإمام والدارقطني.

١٢٣. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا هشيم ، قال : أخبرنا أبو بشر ، عن مجاهد ، قال:" سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقرأ خلف الإمام في صلاة الظهر من سورة مريم." قلت أثر صحيح موقوف، مجاهد هو ابن جبر وأبو بشر هو جعفر بن أبي وحشية وهشيم هو ابن بشير السلمي وإن لم صرح في كل الطبقات فقد توبع فأخرجه عبد الرزاق من طريق سفيان الثوري عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو بن العاص به دون ذكر سورة مريم وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني من طريق شعبة عن حصين عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو به دون ذكر سورة مريم وهي زيادة غير قادحة.

١٢٤. أخرج ابن المنذر في الأوسط قال حدثنا موسى بن هارون، قال: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: ثنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم عن ذكوان أبي صالح، عن أبي هريرة، وعائشة قالا: «اقرأ خلف الإمام فيما يخافت به». قلت أثر موقوف حسن عاصم هو ابن بهدلة وسفيان هو الثوري ووكيع هو ابن الجراح، وأخرجه البيهقي في الكبرى.

ثبت عن جمع من الصحابة روايتهم عن النبي ﷺ القراءة في صلاتي الظهر والعصر وأما قول ابن عباس " قرأ النبي ﷺ فيما أُمر وسكت فيما أمر" محمول على الجهر بالقراءة في الصلوات الجهرية والإسرار بالقراءة في الصلوات السرية وأما قوله "هل كان رسول الله ﷺ، يقرأ في الظهر والعصر؟ قال: لا، قال، فقالوا: فلعله كان يقرأ في نفسه قال: خمشا هذه شر" ويعني أنه لم يطلع على نفس النبي ﷺ أقرأ أم لا ويؤيد هذا شكه في القراءة في الصلوات السرية فقد قال "قد حفظت السنة كلها غير أني لا أدري أكان رسول الله ﷺ، يقرأ في الظهر والعصر أم لا" فقد نفى ابن عباس وشك. وهذا موقوف عليه والثابت القراءة في الصلوات السرية كما تقدم رفعه وهو أولى بالاتباع من الموقوف.

قراءة آيات من سورة

١٢٥. أخرج مسلم قال حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا الفزاري يعني مروان بن معاوية، عن عثمان بن حكيم الأنصاري، قال: أخبرني سعيد بن يسار، أن ابن عباس أخبره:" أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في ركعتي الفجر في الأولى منهما: {قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا} الآية التي في البقرة، وفي الآخرة منهما: {آمنا بالله واشهد بأنا مسلمون}".

١٢٦. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثني إسحاق بن منصور، حدثنا أبو أسامة، حدثنا عبيد الله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة: أن رجلا دخل المسجد فصلى، ورسول الله ﷺ في ناحية المسجد، فجاء فسلم عليه، فقال له: «ارجع فصل فإنك لم تصل» فرجع فصلى ثم سلم، فقال: «وعليك، ارجع فصل فإنك لم تصل» قال في الثالثة: فأعلمني، قال: «إذا قمت إلى الصلاة، فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة، فكبر واقرأ بما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعا، ثم ارفع رأسك حتى تعتدل قائما، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع حتى تستوي وتطمئن جالسا، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع حتى تستوي قائما، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها».

قراءة السورة مرتين في صلاة واحدة

١٢٧. أخرج أبو داود قال حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو، عن ابن أبي هلال، عن معاذ بن عبد الله الجهني، أن رجلا، من جهينة أخبره، أنه سمع النبي ﷺ يقرأ في الصبح إذا زلزلت الأرض في الركعتين كلتيهما فلا أدري أنسي رسول الله ﷺ أم قرأ ذلك عمدا ". قلت حديث صحيح، وسعيد بن أبي هلال فيه كلام يسير لا يضر فيما نقله الساجي عن أحمد قال:" ما أدرى أي شيء يخلط في الأحاديث"، قلت وهذا لا يلتفت له فهو من رجال الشيخين وروى عنه في هذا الحديث عمرو بن الحارث وروايته عنه في الصحيحين، وابن وهب هو عبد الله.

١٢٨. أخرج أبو داود في المراسيل قال حدثنا زياد بن أيوب حدثنا أبو معاوية حدثنا سعد بن سعيد عن معاذ بن عبد الله بن خبيب عن سعيد بن المسيب قال:" صلى رسول الله ﷺ الفجر، فقرأ في الركعة الأولى بإذا زلزلت، ثم قام في الثانية، فأعادها." قلت حديث مرسل حسن الإسناد إلى سعيد بن المسيب وقد خالف سعد بن سعيد وهو الأنصاري بإرساله من هو أحفظ منه وهو سعيد بن أبي هلال الذي أسنده وهو الصواب وأبو معاوية هو محمد بن خازم التميمي.

قراءة سورتين في ركعة

١٢٩. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا وكيع , قال : حدثنا كهمس ، عن عبد الله بن شقيق العقيلي ، قال : قلت لعائشة : كان رسول الله ﷺ يجمع بين السورتين في ركعة ؟ قالت: نعم، المفصل." قلت حديث صحيح كهمس هو ابن الحسن ووكيع هو ابن الجراح، وأخرجه أحمد وابن خزيمة.

١٣٠. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة ، قال : حدثنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر:" أنه كان يقرن بين السورتين في ركعة من الصلاة المكتوبة." قلت أثر موقوف صحيح وأبو أسامة هو حماد بن أسامة.

قراءة السور في الصلاة على غير ترتيب المصحف

١٣١. أخرج مسلم قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن نمير، وأبو معاوية، ح وحدثنا زهير بن حرب، وإسحاق بن إبراهيم، جميعا عن جرير، كلهم عن الأعمش، ح وحدثنا ابن نمير، واللفظ له، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن المستورد بن الأحنف، عن صلة بن زفر، عن حذيفة، قال: صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة، فافتتح البقرة، فقلت: يركع عند المائة، ثم مضى، فقلت: يصلي بها في ركعة، فمضى، فقلت: يركع بها، ثم افتتح النساء، فقرأها، ثم افتتح آل عمران، فقرأها، يقرأ مترسلا، إذا مر بآية فيها تسبيح سبح، وإذا مر بسؤال سأل، وإذا مر بتعوذ تعوذ، ثم ركع، فجعل يقول: سبحان ربي العظيم، فكان ركوعه نحوا من

قيامه، ثم قال: سمع الله لمن حمده، ثم قام طويلا قريبا مما ركع، ثم سجد، فقال: سبحان ربي الأعلى، فكان سجوده قريبا من قيامه ".

يجوز قراءة السور في الصلاة على غير ترتيبها في المصحف كما دل عليه الحديث، ولا يجوز القراءة من آخر سورة ثم يعود فيقرأ من أولها.

ما يجزئ من القرآن بعد الفاتحة

١٣٢. أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه قال حدثنا إسماعيل ابن علية ، عن الجريري عن ابن بريدة ، عن عمران بن حصين ، قال : لا تجوز صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وآيتين فصاعدا ". قلت أثر موقوف صحيح وابن بريدة هو عبد الله والجريري هو سعيد بن إياس كان قد اختلط وسمع منه إسماعيل بن علية قبل الاختلاط، وأخرجه ابن المقرئ في معجمه.

١٣٣. أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه قال حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن خيثمة ، عن عباية بن ربعي ، قال : قال عمر :" لا تجزىء صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وآيتين فصاعدا ". قلت أثر موقوف صحيح وعباية بن ربعي تقدم توثيقه في باب ' ترك القراءة خلف الإمام في الصلاة الجهرية ' وخيثمة هو ابن عبد الرحمن والأعمش هو سليمان بن مهران وأبو معاوية هو محمد بن خازم التميمي.

١٣٤. أخرج البخاري في القراءة خلف الإمام قال: حدثنا عبد الله بن منير، سمع يزيد بن هارون، قال: حدثنا زياد وهو الجصاص قال: حدثنا الحسن، قال: حدثني عمران بن حصين، قال: «لا تزكوا صلاة مسلم إلا بطهور وركوع وسجود وراء الإمام وإن كان وحده بفاتحة الكتاب وآيتين وثلاث». قلت أثر موقوف إسناده ضعيف جدا فيه زياد الجصاص متروك وللمتن شواهد.

١٣٥. أخرج النسائي قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا وكيع بن الجراح حدثنا سفيان الثوري عن أبي خالد الدالاني عن إبراهيم السكسكي عن عبد الله بن أبي أوفى قال:" جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال إني لا أستطيع أن آخذ من القرآن شيئا فعلمني ما يجزئني منه، قال: قل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم قال: يا رسول الله هذا لله عز وجل فما لي؟ قال: قل اللهم ارحمني وارزقني وعافني واهدني، فلما قام قال هكذا بيده فقال رسول الله ﷺ: أما هذا فقد ملأ يده من الخير". قلت حديث ضعيف لأجل إبراهيم السكسكي قال علي ابن المديني عن يحيى بن سعيد:" كان شعبة يضعفه، كان يقول: لا يحسن يتكلم "، وقال أحمد بن حنبل:" ضعيف "، وقال النسائي:" ليس بذاك القوى، يكتب حديثه "، وقال أبو أحمد بن عدي:" لم أجد له حديثا منكر المتن، وهو إلى الصدق أقرب منه إلى غيره، ويكتب حديثه كما قال النسائي "، وقال الحاكم:" قلت

لعلي بن عمر الدارقطني: لم ترك مسلم حديث السكسكي ؟ فقال: تكلم فيه يحيى بن سعيد قلت: بحجة ؟ قال: هو ضعيف ". و ذكره العقيلي فى " الضعفاء "، و ذكره ابن حبان فى " الثقات ". قلت وقد أخرج له البخاري في صحيحه حديثين في الأصول أحدهما له شاهد والثاني معل مقطوع من كلام أبي بردة كما سيأتي في باب ' أجر المريض والمسافر '، فهو ضعيف لا يحتج به إذا تفرد فهو يصلح للشواهد والمتبعات. وأخرج الحديث أحمد وأبو داود وابن حبان.

١٣٦. أخرج الطبراني في المعجم الأوسط قال حدثنا أحمد بن أنس بن مالك الدمشقي قال: نا محمد بن الخليل الخشني قال: نا الحسن بن يحيى الخشني، عن سعيد بن عبد العزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن عبادة بن الصامت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب، وآيتين معها». قلت حديث منقطع الإسناد بين عبادة بن الصامت وربيعة بن يزيد الذي لم يدركه وللمتن شواهد.

١٣٧. أخرج أبو داود قال حدثنا عباد بن موسى الختلي، حدثنا إسماعيل يعني ابن جعفر، أخبرني يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقي، عن أبيه، عن جده، عن رفاعة بن رافع، أن رسول الله ﷺ: فقص هذا الحديث قال فيه: «فتوضأ كما أمرك الله جل وعز، ثم تشهد، فأقم ثم كبر، فإن كان معك قرآن فاقرأ به، وإلا فاحمد الله وكبره وهلله»، وقال فيه: «وإن انتقصت

منه شيئا انتقصت من صلاتك». قلت حديث ضعيف في إسناده يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد مجهول الحال، وأخرجه الطيالسي والترمذي والنسائي في الكبرى، وقوله " فإن كان معك قرآن فاقرأ به، وإلا فاحمد الله وكبره وهلله " فهذا منكر لأن قراءة الفاتحة شرط لصحة الصلاة كما تقدم بيانه ولم ترد هذه الزيادة إلا من طريق يحيى هذا وقد ورد الحديث من طرق عن أبيه علي بن يحيى بن خلاد ولم يذكر هذه الزيادة المنكرة كما هو عند أحمد وأبي داود وابن ماجه.

أفضل الصلوات صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة

١٣٨. أخرج أبو نعيم في الحلية قال دثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن علي ثنا خالد بن الحارث ثنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن الوليد بن عبد الرحمن أن ابن عمر قال لحمران بن أبان:" ما منعك أن تصلي في جماعة؟ قال: قد صليت يوم الجمعة في جماعة الصبح، قال: أوما بلغك أن النبي ﷺ قال:" أفضل الصلوات عند الله صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة " قال أبو نعيم:" تفرد به خالد مرفوعا ورواه غندر موقوفا ". قلت حديث صحيح ولم نقف على رواية غندر التي أشار إليها أبو نعيم، والوليد بن عبد الرحمن هو الجرشي وشعبة هو ابن الحجاج وعمرو بن علي هو الفلاس ومحمد بن يحيى هو ابن منده بن الوليد العبدي الأصبهاني، وعبد

الله بن محمد هو أبو الشيخ الأصبهاني، وأخرجه البيهقي في الشعب وفي فضائل الأوقات.

١٣٩. أخرج البيهقي في الكبرى قال وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان، أنبأ أحمد بن عبيد، ثنا إسماعيل بن إسحاق، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد أو سعيد بن زيد، عن واصل مولى أبي عيينة، حدثني موسى بن عبيد، قال: أصبحت في الحجر بعدما صلينا الغداة، فلما أسفرنا إذا فينا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، فجعل يستقرئنا رجلا رجلا، يقول: أين صليت يا فلان؟ قال: يقول: ههنا، حتى أتى علي، فقال: أين صليت يا ابن عبيد، فقلت: ههنا , قال: بخ بخ، ما نعلم صلاة أفضل عند الله من صلاة الصبح جماعة يوم الجمعة، فسألوه فقالوا: يا أبا عبد الرحمن أكنتم تراهنون على عهد رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، لقد راهن على فرس له، يقال لها سبحة، فجاءت سابقة ". قلت أثر موقوف حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة موسى بن عبيد وقد ذكره ابن حبان في الثقات، وإسماعيل بن إسحاق هو ابن إسماعيل بن حماد بن زيد القاضي وثقه ابن أبي حاتم ومسلمة بن القاسم والخليلي، وأحمد بن عبيد هو الصفار قال الخطيب:" كان ثقة ثبتا "، وأبو الحسن بن عبدان هو الإمام علي بن أحمد الشيرازي وثقه الخطيب في التاريخ. قلت وقد ورد مرفوعا عن ابن عمر وهو الأشبه.

القراءة في صلاة الصبح يوم الجمعة

١٤٠. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن عبد الرحمن هو ابن هرمز الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:" كان النبي ﷺ يقرأ في الجمعة في صلاة الفجر {الم تنزيل} السجدة، و{هل أتى على الإنسان حين من الدهر}".

١٤١. أخرج مسلم قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبدة بن سليمان، عن سفيان، عن مخول بن راشد، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، " أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الفجر، يوم الجمعة: الم تنزيل السجدة، وهل أتى على الإنسان حين من الدهر، وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الجمعة سورة الجمعة، والمنافقين ".

القراءة في صلاة الصبح

١٤٢. أخرج مسلم قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، حدثنا سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة قال:" إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الفجر ب {ق والقرآن المجيد } وكان صلاته بعد تخفيفا ". وأخرجه ابن خزيمة من طريق إسرائيل عن سماك عن جابر بلفظ " كان النبي ﷺ يصلي نحوا من صلاتكم ولكنه كان يخفف الصلاة كان يقرأ في صلاة الفجر بالواقعة ونحوها من السور"، وسماك هو ابن حرب واسرائيل هو ابن يونس.

١٤٣. أخرج مسلم قال حدثني زهير بن حرب، حدثنا يحيى بن سعيد، ح قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، ح وحدثني أبو كريب - واللفظ له - أخبرنا ابن بشر، عن مسعر، قال: حدثني الوليد بن سريع، عن عمرو بن حريث:" أنه سمع النبي ﷺ يقرأ في الفجر {والليل إذا عسعس}" .

١٤٤. أخرج مسلم قال حدثنا هارون بن عبد الله، حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج ح، قال: وحدثني محمد بن رافع، - وتقاربا في اللفظ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، قال: سمعت محمد بن عباد بن جعفر، يقول: أخبرني أبو سلمة بن سفيان، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد الله بن المسيب العابدي، عن عبد الله بن السائب قال:" صلى لنا النبي ﷺ: الصبح بمكة فاستفتح سورة المؤمنين حتى جاء ذكر موسى، وهارون أو ذكر عيسى - محمد بن عباد يشك - أو اختلفوا عليه أخذت النبي ﷺ سعلة فركع ".

١٤٥. في الصحيحين واللفظ لمسلم قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، عن التيمي، عن أبي المنهال، عن أبي برزة أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في صلاة الغداة من الستين إلى المائة ".

١٤٦. أخرج النسائي قال أخبرنا موسى بن حزام الترمذي، قال: أنبأنا أبو أسامة، عن سفيان، عن معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن عقبة بن عامر، أنه سأل رسول الله ﷺ عن المعوذتين، قال عقبة: فأمنا رسول الله ﷺ بهما في صلاة الغداة ". قلت حديث صحيح،

سفيان هو الثوري وأبو أسامة هو حماد بن أسامة، وأخرجه الروياني في مسنده.

١٤٧. أخرج عبد الرزاق عن إسرائيل، عن سماك بن حرب، أنه سمع جابر بن سمرة يقول:" كان رسول الله ﷺ يصلي الصلاة كنحو من صلاتكم التي تصلون اليوم، ولكنه كان يخفف، كانت صلاته أخف من صلاتكم، كان يقرأ في الفجر الواقعة، ونحوها من السورة ". قلت حديث حسن وإسرائيل هو ابن يونس.

١٤٨. أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أنس بن مالك قال:" صليت خلف أبي بكر الفجر، فاستفتح البقرة فقرأها في ركعتين، فقام عمر حين فرغ قال: يغفر الله لك، لقد كادت الشمس تطلع قبل أن تسلم قال:" لو طلعت لألفتنا غير غافلين ". قلت أثر صحيح موقوف والزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب ومعمر هو ابن راشد.

١٤٩. أخرج مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه سمع عبد الله بن عامر بن ربيعة يقول: صلينا وراء عمر بن الخطاب الصبح فقرأ فيها بسورة يوسف وسورة الحج، قراءة بطيئة، فقلت: والله، إذا، لقد كان يقوم حين يطلع الفجر، قال: أجل ". قلت أثر صحيح موقوف.

١٥٠. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا معتمر بن سليمان ، عن الزبير بن خريت ، عن عبد الله بن شقيق ، عن الأحنف ، قال : صليت خلف عمر

الغداة ، فقرأ : بيونس وهود ونحوهما." قلت أثر صحيح موقوف والأحنف هو ابن قيس.

١٥١. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا وكيع ، عن مسعر ، عن عبد الملك بن ميسرة ، عن زيد بن وهب : أن عمر قرأ في الفجر بالكهف." قلت أثر صحيح موقوف ومسعر هو ابن كدام ووكيع هو ابن الجراح.

١٥٢. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا عبد الأعلى ، عن الجريري ، عن أبي العلاء ، عن أبي رافع قال : كان عمر يقرأ في صلاة الصبح بمئة من البقرة ، ويتبعها بسورة من المثاني أو من صدور المفصل ، ويقرأ بمئة من آل عمران ، ويتبعها بسورة من المثاني أو من صدور المفصل." قلت أثر موقوف صحيح، وأبو رافع هو الصائغ وأبو العلاء هو عبد الله بن الشخير والجريري هو سعيد بن إياس وعبد الأعلى هو ابن عبد الأعلى سمع من الجريري قبل الاختلاط.

١٥٣. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن سلمة بن كهيل ، عن أبي عمرو الشيباني ، قال:" صلى بنا عبد الله الفجر فقرأ بسورتين ، الآخرة منهما بنو إسرائيل." قلت أثر موقوف صحيح وسفيان هو الثوري ووكيع هو ابن الجراح.

١٥٤. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا معتمر ، عن الزبير بن خريت ، عن عبد الله بن شقيق ، عن أبي هريرة ، قال :" صليت خلفه صلاة الغداة فقرأ بيونس وهود." قلت أثر موقوف صحيح ومعتمر هو ابن سليمان.

١٥٥. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر قال:" كان يقرأ في الفجر بالسورة التي يذكر فيها يوسف والتي يذكر فيها الكهف." قلت أثر موقوف صحيح وعبيد الله هو العمري وأبو أسامة هو حماد بن أسامة.

١٥٦. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا غندر عن شعبة عن توبة العنبري أنه سمع أبا سوار القاضي قال:" صليت خلف ابن الزبير الصبح فسمعته يقرأ : {ألم تر كيف فعل ربك بعاد إرم ذات العماد}." قلت أثر موقوف صحيح، وأبو سوار وثقه النسائي وذكره ابن حبان في الثقات وشعبة هو ابن الحجاج وغندر هو محمد بن جعفر.

١٥٧. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا غندر، عن شعبة، عن حبيب بن أبي حسان قال: سمعت سعيد بن جبير، يحدث عن عمرو بن ميمون، أن معاذ بن جبل، صلى الصبح باليمن، فقرأ بالنساء، فلما أتى على هذه الآية: {واتخذ الله إبراهيم خليلا}، قال رجل من خلفه: لقد قرت عين أم إبراهيم." قلت أثر صحيح موقوف شعبة هو ابن الحجاج وغندر هو محمد بن جعفر.

١٥٨. أخرج عبد الرزاق عن الثوري عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي قال:" أمنا علي في الفجر فقرأ بالأنبياء، فترك آية، ثم قرأ برزخا ثم عاد إلى الآية فقرأ بها، ثم أعاد إحداثه، ورجع إلى ما كان يقرؤها." قلت أثر حسن موقوف أبو عبد الرحمن السلمي هو عبد الله بن حبيب والثوري هو سفيان سمع من عطاء بن السائب قبل اختلاطه.

والمعنى أن يسقط مثلا الآية الخامسة ويقرأ بعدها إلى الآية العاشرة ثم يذكر فيعود فيقرأ الآية الخامسة ثم يرجع فيقرأ من حيث انتهى أي من العاشرة.

١٥٩. أخرج ابن سعد في الطبقات قال أخبرنا أنس بن عياض الليثي، عن موسى بن عقبة، عن نافع، قال:" أخبرتني صفية بنت أبي عبيد، أنها سمعت عمر بن الخطاب يقرأ في صلاة الفجر سورة أصحاب الكهف ". قلت أثر حسن لغيره موقوف وصفية بنت أبي عبيد هي إمرأة عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، روى لها مسلم حديثا واحدا في الشواهد في باب ' انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها ' والبخاري حديثا معلقا، ووثقها العجلي وذكرها ابن حبان في الثقات، قلت هي مجهولة الحال.

إطالة القراءة في الركعة الأولى من صلاة الفجر والظهر

١٦٠. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا شيبان، عن يحيى، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، قال: «كان النبي ﷺ يقرأ في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب، وسورتين يطول في الأولى، ويقصر في الثانية ويسمع الآية أحيانا، وكان يقرأ في العصر بفاتحة الكتاب وسورتين، وكان يطول في الأولى، وكان يطول في الركعة الأولى من صلاة الصبح، ويقصر في الثانية».

١٦١. أخرج مسلم قال وحدثني محمد بن حاتم حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح عن ربيعة قال: حدثني قزعة قال: أتيت أبا سعيد الخدري وهو مكثور عليه فلما تفرق الناس عنه قلت:" إني لا أسألك عما يسألك هؤلاء عنه قلت: أسألك عن صلاة رسول الله ﷺ فقال: ما لك في ذاك من خير فأعادها عليه. فقال: كانت صلاة الظهر تقام فينطلق أحدنا إلى البقيع فيقضي حاجته، ثم يأتي أهله فيتوضأ، ثم يرجع إلى المسجد ورسول الله ﷺ في الركعة الأولى ".

القراءة في صلاتي الظهر والعصر

١٦٢. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا همام وأبان بن يزيد عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه:" أن النبي ﷺ كان يقرأ في الركعتين الأوليين

من الظهر والعصر، بفاتحة الكتاب وسورة ويسمعنا الآية أحيانا، ويقرأ في الركعتين الأخريين بفاتحة الكتاب ".

١٦٣. وأخرج مسلم قال حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا أبو عوانة، عن منصور، عن الوليد أبي بشر، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الظهر في الركعتين الأوليين في كل ركعة قدر ثلاثين آية، وفي الأخريين قدر خمس عشرة آية أو قال نصف ذلك وفي العصر في الركعتين الأوليين في كل ركعة قدر قراءة خمس عشرة آية وفي الأخريين قدر نصف ذلك."

١٦٤. أخرج مسلم قال حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا شعبة عن سماك عن جابر بن سمرة قال:" كان النبي ﷺ يقرأ في الظهر بالليل إذا يغشى، وفي العصر نحو ذلك وفي الصبح أطول من ذلك ".

١٦٥. أخرج أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة:" أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الظهر والعصر بالسماء والطارق، والسماء ذات البروج ونحوهما من السور". قلت حديث صحيح وحماد هو ابن سلمة، وأخرجه ابن أبي شيبة وأحمد والنسائي في الكبرى.

١٦٦. أخرج مالك في الموطأ قال أخبرنا نافع، عن ابن عمر:" أنه كان إذا صلى وحده يقرأ في الأربع جميعا من الظهر، والعصر في كل ركعة

بفاتحة الكتاب، وسورة من القرآن وكان أحيانا يقرأ بالسورتين، أو الثلاث في صلاة الفريضة في الركعة الواحدة، ويقرأ في الركعتين الأوليين من المغرب، كذلك بأم القرآن، وسورة سورة ". قلت أثر صحيح موقوف.

١٦٧. أخرج عبد الرزاق عن ابن عيينة عن حصين بن عبد الرحمن قال: سمعت عبيد الله بن عبد الله بن عتبة يقرأ في الظهر والعصر مع الإمام، فسألت إبراهيم فقال: لا تقرأ إلا أن يهم الإمام، وسألت مجاهدا فقال: قد سمعت عبد الله بن عمرو يقرأ." قلت أثر موقوف صحيح، مجاهد هو ابن جبر وإبراهيم هو ابن يزيد النخعي وابن عيينة هو سفيان، وجهر المأموم بالقراءة في الصلاة السرية محمول على الجهر ببعض الآيات.

١٦٨. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا حماد بن مسعدة ، عن حميد ، قال : صليت خلف أنس الظهر ، فقرأ بـ : {سبح اسم ربك الأعلى} ، وجعل يسمعنا الآية." قلت أثر موقوف صحيح وحميد هو الطويل.

قوله من حديث أبي قتادة في الصحيحين " كان يقرأ في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر، بفاتحة الكتاب وسورة ويسمعنا الآية أحيانا " وهذا من قصار المفصل كما دلت عليه الأحاديث الآنفة ويطول في الأولى أكثر من الثانية ليلحق المسبوق وفي رواية أخرى لأبي سعيد قال " قدر ثلاثين آية " وهذا موافق لما رواه جابر بن سمرة من قوله " يقرأ في الظهر بالليل إذا يغشى " وهي إحدى وعشرون آية و" السماء ذات البروج " وهي

اثنتان وعشرون آية وقوله " ونحوهما من السور " مثل الفجر وهي ثلاثون آية والغاشية وهي ست وعشرون آية.

وقوله من رواية أبي قتادة في الصحيحين " ويقرأ في الركعتين الأخريين بفاتحة الكتاب " وهذا يجزئ، وإن زاد جاز كما هو في رواية أبي سعيد وابن عمر رضي الله عنهما.

القراءة في صلاة المغرب

١٦٩. أخرج البخاري قال حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله ﷺ:" قرأ في المغرب بالطور".

١٧٠. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن أم الفضل بنت الحارث قالت: سمعت النبي ﷺ:" يقرأ في المغرب بالمرسلات عرفا، ثم ما صلى لنا بعدها حتى قبضه الله ".

١٧١. أخرج الطبراني في الكبير قال حدثنا أحمد بن منصور بن موسى الجوهري البغدادي، ثنا الحسين بن حريث المروزي، ثنا أبو معاوية، ثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ:" قرأ في المغرب بـ

{الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله}". قلت حديث صحيح وأبو معاوية هو محمد بن خازم التميمي وشيخ الطبراني أحمد بن منصور بن موسى أبو العباس وثقه الخطيب البغدادي.

١٧٢. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا عبدة ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع : أن ابن عمر قرأ مرة في المغرب بـ : {يس}." قلت أثر صحيح موقوف، وعبدة هو ابن سليمان.

١٧٣. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا وكيع ، عن شعبة عن أبي نوفل بن أبي عقرب ، عن ابن عباس ، قال:" سمعته يقرأ في المغرب {إذا جاء نصر الله والفتح}." قلت أثر صحيح موقوف وشعبة هو ابن الحجاج ووكيع هو ابن الجراح.

١٧٤. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن خالد ، عن عبد الله بن الحارث : أن ابن عباس قرأ الدخان في المغرب." قلت أثر صحيح موقوف، وعبد الله بن الحارث هو البصري، وخالد هو الحذاء وسفيان هو الثوري ووكيع هو ابن الجراح.

١٧٥. أخرج عبد الرزاق عن محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة قال: أخبرني صالح بن كيسان:" أنه سمع ابن عمر قرأ في المغرب إنا فتحنا لك فتحا مبينا." قلت أثر موقوف حسن، ومحمد بن مسلم هو الطائفي.

١٧٦. أخرج البخاري قال حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عروة بن الزبير عن مروان بن الحكم قال: قال لي زيد بن ثابت:" ما لك تقرأ في المغرب بقصار وقد سمعت النبي ﷺ يقرأ بطولى الطوليين ". قلت وهذا حديث ضعيف في إسناده مروان بن الحكم وقد تفرد به ولم يؤثر توثيقه عن أحد ولم تثبت له صحبة ولقد اختلف في إسناده على زيد بن ثابت:

أخرجه عبد الرزاق وأحمد والبخاري وأبو داود والنسائي في الكبرى والمجتبى وابن خزيمة وابن المنذر في الأوسط والطبراني في الكبير والبيهقي في الكبرى من طريق ابن أبي مليكة عن عروة عن مروان بن الحكم عن زيد بن ثابت رضي الله عنه.

ورواه أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة واختلف عنه: فأخرجه النسائي في الكبرى والمجتبى وابن خزيمة وابن حبان والطبراني في الكبير من طريق عمرو بن الحارث عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير عن زيد بن ثابت به مرسلا لم يذكر مروان في الإسناد، ولم يصرح عروة بالسماع من زيد، وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني من طريق أبي زرعة المؤذن هو وهب الله بن راشد عن حيوة بن شريح، والطحاوي والطبراني في الكبير من طريق ابن لهيعة، كلاهما حيوة وابن لهيعة رواه عن أبي الأسود عن عروة قال وهب: أخبرني، وقال ابن لهيعة: سمعت زيد بن ثابت به، قلت: أما ابن لهيعة فلا عبرة بتصريح عروة بالسماع من طريقه لشدة ضعفه

وكثرة وهمه وقلة تثبته ولقد روى عن أبي الأسود عن عروة قال سمعت زيد بن ثابت حديث النهي عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه كما هو عند ابن زنجويه في الأموال وتصريح عروة عن زيد في حديث الثمر وهم والثابت أن عروة سمع حديث الثمر من سهل بن أبي حثمة عن زيد كما هو عند البخاري وغيره، وأما حيوة بن شريح فإن الراوي عنه هو وهب الله بن راشد الحجري وإن قال فيه أبو حاتم: محله الصدق كما في الجرح والتعديل، فلم يعرفه أبو زرعة ولا محمد بن مسلم بن وارة الرازيان ولم يرضه النسائي وغمزه سعيد بن أبي مريم وهو بلديّه ومعاصره فهو أعلم به من غيره ونهى عن الكتابة عنه وذكره ابن حبان في الثقات وقال:" يخطئ " فمثله لا يكاد يصلح في الشواهد فضلا عن الاحتجاج بما خالف فيه الثقات، فلا عبرة بتصريح عروة من طريقه كذلك، والصواب رواية عمرو بن الحارث عن أبي الأسود المتقدمة، لا سيما وعروة بن الزبير وإن عاصر زيد بن ثابت فهو لم يثبت له سماع منه قال ابن المديني:" عروة بن الزبير لم يثبت له لقاء زيد بن ثابت " ذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق وابن خلفون في المعلم بشيوخ البخاري ومسلم والعلائي في جامع التحصيل وابن العراقي في تحفة التحصيل ولم يخرج له الشيخان عن زيد شيئا ولم نقف على رواية صرح فيها عروة بالتحديث عن زيد بن ثابت من طريق معتبر، ولقد تابعنا روايته عنه فلم نقف له على رواية عن زيد إلا خمسة أحاديث وهي :

حديثنا هذا وقد أدخل مروان بن الحكم بينه وبين زيد كما تقدم.

حديث النهي عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه وأدخل سهل بن أبي حثمة بينه وبين زيد.

حديث رافع بن خديج في كراء المزارع.

حديث نزول قوله تعالى: {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى}

حديث المسجد الذي أسس على التقوى.

وثلاثة آثار وهي:

أثر في أكل الطحال.

أثر في أمر مروان بن الحكم في التكبير في صلاة العيدين سبعا وخمسا، وفيه محمد بن إبراهيم الأسلمي وهو متروك.

أثر في الانصراف من الجنازة دون إذن أهلها.

ولم يصرح عروة في شيء منها بالسماع من زيد، بل إدخاله سهل بن أبي حثمة ومروان بن الحكم بينه وبين زيد بن ثابت وعدم إخراج الشيخين له عنه شيئا قرائن ترجح قول علي بن المديني في عدم ثبوت اللُّقي والله أعلم.

وروى هذا الحديث هشام بن عروة عن أبيه واختلف عنه:

فأخرجه ابن أبي شيبة وأحمد والطبراني في الكبير من طريق وكيع بن الجراح، وأحمد من طريق يحيى بن سعيد القطان، وابن خزيمة من طريق أبي أسامة، والطبراني في الكبير من طريق أبي معاوية الضرير، أربعتهم رووه عن هشام عن أبيه عن زيد بن ثابت أو أبي أيوب الأنصاري بالشك.

وأخرجه ابن خزيمة والحاكم وأبو نعيم في تاريخ أصبهان في ترجمة أبي الحسين المعدل والبيهقي في المعرفة من طريق محاضر بن المورع عن هشام عن أبيه عن زيد دون شك، وقال الذهبي في التلخيص: فيه انقطاع، قلت: يريد أن عروة إنما سمعه من مروان ولم يسمعه من زيد.

وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني من طريق حماد بن سلمة عن هشام عن أبيه عن زيد أو أبي زيد بالشك.

وأخرجه ابن أبي شيبة مرة عن عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه عن زيد أو أبي أيوب، ومرة أخرى عن عبدة كذلك عن هشام عن أبيه عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد عن هشام عن أبيه عن مروان عن زيد، فذكر مروان في الإسناد.

وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق عقبة بن خالد عن هشام عن أبيه عن زيد وذكر سورة الأنفال بدل سورة الأعراف.

ورواه الليث بن سعد عن هشام بن عروة واختلف عنه: فأخرجه السراج في مسنده من طريق الوليد بن صالح النخاس، والطبراني في الكبير من طريق فردوس بن الأشعري، كلاهما عن الليث عن هشام عن أبيه عن زيد، ولم يذكرا سماعا لعروة من زيد، وخالفهما عيسى بن حماد كما هو عند عبد الله بن أبي داود في المصاحف فرواه عن الليث عن هشام عن أبيه أنه سمع زيد بن ثابت يقول لمروان:" رأيتك تقرأ فيها بطولى الطولتين سورة الأعراف " وهذا وهم في المتن والإسناد، فذكر سماع عروة من زيد وليس بثابت كما تقدم، ونسب قراءة الأعراف لمروان وهذا منكر والصواب قراءة مروان قصار السور وهو ما أنكره زيد عليه ونسب قراءة الأعراف إلى النبي ﷺ ثم هو لم يذكر في أي صلاة كان ذلك، فهذا يدل على عدم ضبط أحد الرواة لهذا الحديث، فلا يصح اعتماد تصريح عروة عن زيد من طريق لم تضبط.

وأخرج هذا الحديث النسائي في الكبرى والمجتبى والطبراني في مسند الشاميين والبيهقي في الكبرى والمعرفة من طريق بقية بن الوليد وأبي حيوة كلاهما عن شعيب بن أبي حمزة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها، فوهم شعيب بن أبي حمزة وسلك الجادة وقال البيهقي في الكبرى

والمعرفة إثر رواية شعيب:" والصحيح رواية ابن أبي مليكة عن عروة، عن مروان، عن زيد بن ثابت ".

وقال ابن أبي حاتم في العلل:" وسمعت أبي وحدثنا عن هشام بن عمار عن الدراوردي عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في ركعتي المغرب بـ {المص}. قال أبي: هذا خطأ إنما هو: عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلا."

وقال الدارقطني في العلل:" يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فقال محمد بن عبد الرحمن الطفاوي: عن هشام، عن أبيه، عن أبي أيوب، وزيد.

وخالفه أصحاب هشام، منهم: عبدة بن سليمان، ومحمد بن بشر، ووكيع، وغيرهم، فقالوا: عن هشام، عن أبيه، عن أبي أيوب، أو زيد بن ثابت، وهو الصحيح، عن هشام، فإنه كان يشك في هذا الحديث.

والصحيح أن عروة لم سمع هذا الحديث من زيد، إنما سمعه من مروان، عن زيد بن ثابت، بيّن ذلك ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عروة، قال: أخبرني مروان بن الحكم، عن زيد بن ثابت."

قلت: وعليه فإن هذا الحديث ضعيف تفرد به مروان بن الحكم وقد تقدم بيان حال مروان فارجع إليه في باب نواقض الوضوء من كتاب الطهارة، وقوله: "بطولى الطوليين" يعني سورة الأعراف وهذا مخالف للسنة لأن السنة في صلاة المغرب التخفيف فقد كانوا على عهد رسول الله ﷺ ينصرفون من صلاتهم وأحدهم يرى مواقع نبله:

١٧٧. كما في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا محمد بن مهران، قال: حدثنا الوليد، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثنا أبو النجاشي صهيب مولى رافع بن خديج، قال: سمعت رافع بن خديج، يقول:" كنا نصلي المغرب مع النبي ﷺ، فينصرف أحدنا وإنه ليبصر مواقع نبله ".

١٧٨. أخرج الدارقطني قال حدثنا محمد بن مخلد, حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي , نا سهل بن عامر البجلي , ثنا هريم بن سفيان , عن إسماعيل بن أبي خالد , عن قيس بن أبي حازم , قال: صليت خلف ابن عباس بالبصرة فقرأ في أول ركعة بالحمد وأول آية من البقرة , ثم قام في الثانية فقرأ الحمد والآية الثانية من البقرة , ثم ركع فلما انصرف أقبل علينا , فقال: " إن الله تعالى يقول: {فاقرءوا ما تيسر منه} ". قال الدارقطني:"هذا إسناد حسن , وفيه حجة لمن يقول: إن معنى قوله {فاقرءوا ما تيسر منه} إنما هو بعد قراءة فاتحة الكتاب والله أعلم." قلت: بل هو أثر ضعيف، سهل بن عامر

ضعفه أبو حاتم وقال:" يفتعل الحديث "، وقال البخاري:" منكر الحديث "، وشيخ الدارقطني: محمد بن مخلد هو ابن حفص الدوري وثقه الدارقطني.

١٧٩. أخرج مالك، عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك عن عباد بن نسي عن قيس بن الحارث عن أبي عبد الله الصنابحي أنه قال:" قدمت المدينة في خلافة أبي بكر الصديق، فصليت وراءه المغرب، فقرأ في الركعتين الأوليين بأم القرآن، وسورة سورة من قصار المفصل. ثم قام في الثالثة، فدنوت منه حتى إن ثيابي لتكاد أن تمس ثيابه. فسمعته قرأ بأم القرآن وبهذه الآية {ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب}". قلت أثر ضعيف، قيس بن الحارث هو الكندي مجهول وثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرجه الشافعي في الأم وعبد الرزاق.

١٨٠. أخرج مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أن عمر بن الخطاب صلى للناس المغرب، فلم يقرأ فيها، فلما انصرف، قيل له: ما قرأت؟ قال: فكيف كان الركوع والسجود؟ قالوا حسن، فقال: لا بأس إذا." قلت أثر ضعيف موقوف منقطع الإسناد بين عمر وأبي سلمة ويحيى بن سعيد هو الأنصاري.

القراءة في صلاة العشاء

١٨١. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا خلاد بن يحيى قال: حدثنا مسعر قال: حدثنا عدي بن ثابت سمع البراء رضي الله عنه قال:

سمعت النبي ﷺ يقرأ:" والتين والزيتون في العشاء، وما سمعت أحدا أحسن صوتا منه أو قراءة ".

١٨٢. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا أبو النعمان قال: حدثنا معتمر عن أبيه عن بكر عن أبي رافع قال:" صليت مع أبي هريرة العتمة فقرأ: إذا السماء انشقت، فسجد، فقلت له: قال: سجدت خلف أبي القاسم صلى الله عليه وسلم، فلا أزال أسجد بها حتى ألقاه ".

١٨٣. أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد:" أن ابن مسعود صلى بهم العشاء فقرأ بأربعين من الأنفال، ثم قرأ في الثانية بسورة من المفصل." قلت أثر صحيح موقوف وعبد الرحمن بن يزيد هو ابن قيس النخعي وأبو إسحاق هو السبيعي والثوري هو سفيان.

١٨٤. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا ابن نمير ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع : أن ابن عمر كان يقرأ في العشاء بـ : {الذين كفروا} ، و(الفتح)." قلت أثر موقوف صحيح وابن نمير هو عبد الله.

١٨٥. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثني محمد بن بشار قال: حدثنا غندر قال: حدثنا شعبة عن عمرو قال: سمعت جابر بن عبد الله، قال:" كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي ﷺ، ثم يرجع، فيؤم قومه، فصلى العشاء، فقرأ بالبقرة، فانصرف الرجل، فكأن معاذا تناول منه، فبلغ النبي ﷺ فقال: فتان، فتان، فتان ثلاث مرار - أو قال: فاتنا، فاتنا، فاتنا - وأمره بسورتين من

أوسط المفصل" وفي رواية مسلم أنه قال:" اقرأ {والشمس وضحاها} و{سبح اسم ربك الأعلى}و{اقرأ باسم ربك} و{الليل إذا يغشى} ".

١٨٦. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا سهل بن يوسف، عن حميد، عن ثابت، قال: صليت مع أنس العتمة فتجوز ما شاء الله." قلت أثر موقوف صحيح، وثابت هو البناني وحميد هو الطويل.

١٨٧. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة، عن ابن جريج، قال: أخبرني ابن أبي مليكة، قال: أخبرني علقمة بن وقاص، قال:" كان عمر يقرأ في صلاة العشاء الآخرة بسورة يوسف وأنا في مؤخر الصفوف حتى إذا ذكر يوسف سمعت نشيجه." قلت أثر موقوف صحيح، وابن أبي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله، وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز، وأبو أسامة هو حماد بن أسامة.

التكبير عند الخفض والرفع

١٨٨. أخرج البخاري قال حدثنا عمرو بن عون، قال: حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن عكرمة قال:" رأيت رجلا عند المقام، يكبر في كل خفض ورفع، وإذا قام وإذا وضع، فأخبرت ابن عباس رضي الله عنه، قال: أوليس تلك صلاة النبي ﷺ، لا أم لك". قلت: والرجل الذي لم يسمه أبو بشر هو أبو هريرة.

١٨٩. كما هو عند الطبراني في الكبير قال حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا معلى بن أسد العمي، ثنا عبد العزيز بن المختار، ثنا عبد الله الداناج، حدثني عكرمة، قال: صليت مع أبي هريرة، قال: وكان يكبر إذا رفع، وإذا وضع فذكرت ذاك لابن عباس فقال: «لا أم لك أوليس تلك سنة أبي القاسم ﷺ؟». قلت حديث صحيح وعلي بن عبد العزيز هو البغوي ومن طريق عبد العزيز بن المختار أخرجه الطحاوي في شرح المعاني وابن عبد البر في التمهيد.

١٩٠. أخرج أحمد قال حدثنا يحيى بن آدم، وأبو أحمد، قالا: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، وعلقمة، عن عبد الله، قال:" كان رسول الله يكبر في كل ركوع، وسجود، ورفع ووضع وأبو بكر وعمر رضوان الله عليهما، ويسلمون عن أيمانهم وشمائلهم: السلام عليكم ورحمة الله." قلت حديث صحيح وعلقمة هو ابن قيس النخعي والأسود هو ابن يزيد النخعي وأبو إسحاق هو السبيعي وإسرائيل هو ابن يونس وأبو أحمد هو محمد بن عبد الله الزبيري، وأخرجه الطيالسي و الشاشي في مسنده.

١٩١. أخرج مالك في الموطأ عن أبي نعيم وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله أنه كان يعلمهم التكبير في الصلاة، قال:" فكان يأمرنا أن نكبر كلما خفضنا ورفعنا." قلت أثر موقوف صحيح، وأخرجه عبد الرزاق.

١٩٢. أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني نافع: «أن ابن عمر كان يكبر في الصلاة حين يستفتح، وحين يركع، وحين يتصوب ليسجد، قبل أن يضع رأسه، وحين يرفع من السجدة، ثم حين يضع يعود ليسجد قبل أن يضع وجهه، وحين يرفع رأسه من السجدة، ثم حين يستوي من المثنى قائما» قال ابن جريج: وكان طاوس يقول: «كذلك كانت الصلاة." قلت أثر موقوف صحيح، وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز.

١٩٣. أخرج أحمد في مسنده قال حدثنا سليمان بن داود، حدثنا عبد الرحمن يعني ابن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن الفضل بن عبد الرحمن بن فلان بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب، عن رسول الله ﷺ: «أنه كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر، ورفع يديه حذو منكبيه، ويصنع مثل ذلك إذا قضى قراءته وأراد أن يركع، ويصنعه إذا رفع رأسه من الركوع، ولا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد، وإذا قام من السجدتين رفع يديه كذلك، وكبر». قلت حديث صحيح لغيره وهذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمن ابن أبي الزناد، وأخرجه أبو داود وابن خزيمة.

والتكبير عند الخفض والرفع هي تكبيرات الانتقال واجبة على الإمام جهرا في الصلاة السرّيّة والجهرية، وكذلك واجبة على المأموم والفذ قولها

سرا أو جهرا، ومن نسي بعض تكبيرات الانتقال فلا شيء عليه ومن تعمد ترك بعضها فقد انتقص من صلاته وأما ترك كل التكبيرات عمدا فليعد الصلاة والله أعلم.

١٩٤. أخرج ابن أبي شيبة قال نا ابن فضيل، ووكيع، عن مسعر، عن عثمان الثقفي، عن سالم، قال: قال أبو الدرداء: «لكل شيء شعار، وشعار الصلاة التكبير». قلت أثر ضعيف موقوف منقطع الإسناد بين أبي درداء وسالم وهو ابن أبي الجعد، وعثمان هو ابن المغيرة الثقفي ومسعر هو ابن كدام ووكيع هو ابن الجراح وابن فضيل هو محمد، وأخرجه أبو نعيم في كتاب الصلاة.

صفة الركوع

رفع اليدين عند الانحناء للركوع وعند الرفع منه

١٩٥. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه:" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه إذا افتتح الصلاة، وإذا كبر للركوع، وإذا رفع رأسه من الركوع، رفعهما كذلك أيضا، وقال: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد، وكان لا يفعل ذلك في السجود ".

١٩٦. أخرج مالك في الموطأ عن نافع، أن عبد الله بن عمر كان «إذا افتتح الصلاة، رفع يديه حذو منكبيه. وإذا رفع رأسه من الركوع، رفعهما دون ذلك». قلت أثر موقوف صحيح.

١٩٧. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا إسحاق الواسطي، قال: حدثنا خالد بن عبد الله، عن خالد، عن أبي قلابة، أنه رأى مالك بن الحويرث إذا صلى كبر ورفع يديه، وإذا أراد أن يركع رفع يديه، وإذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه، وحدث أن رسول الله ﷺ صنع هكذا ".

١٩٨. أخرج مسلم قال حدثنا زهير بن حرب حدثنا عفان حدثنا همام حدثنا محمد بن جحادة حدثني عبد الجبار بن وائل عن علقمة بن وائل ومولى لهم أنهما حدثاه عن أبيه وائل بن حجر:" أنه رأى النبي ﷺ رفع يديه حين دخل في الصلاة كبر، - وصف همام حيال أذنيه - ثم التحف بثوبه، ثم وضع يده اليمنى على اليسرى، فلما أراد أن يركع أخرج يديه من الثوب، ثم رفعهما، ثم كبر فركع، فلما قال: سمع الله لمن حمده رفع يديه فلما، سجد سجد بين كفيه". قلت حديث صحيح متصل الإسناد فقد ثبت سماع علقمة من أبيه وائل كما تقدم بيانه في باب " وضع اليمنى على اليسرى ".

١٩٩. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا معاذ بن معاذ ، عن حميد ، عن أنس ؛ أنه كان يرفع يديه إذا دخل في الصلاة ، وإذا ركع ، وإذا رفع رأسه من الركوع." قلت أثر موقوف صحيح وحميد هو الطويل.

٢٠٠. أخرج البيهقي في الكبرى قال أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار الزاهد إملاء من أصل كتابه قال: قال أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السلمي: " صليت خلف أبي النعمان محمد بن الفضل فرفع يديه حين افتتح الصلاة وحين ركع وحين رفع رأسه من الركوع "، فسألته عن ذلك، فقال:" صليت خلف حماد بن زيد فرفع يديه حين افتتح الصلاة وحين ركع وحين رفع رأسه من الركوع " فسألته عن ذلك، فقال:" صليت خلف أيوب السختياني فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع "، فسألته، فقال " رأيت عطاء بن أبي رباح يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع "، فسألته، فقال:" صليت خلف عبد الله بن الزبير، فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع "، فسألته، فقال عبد الله بن الزبير:" صليت خلف أبي بكر الصديق رضي الله عنه فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع " وقال أبو بكر: صليت خلف رسول الله ﷺ فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع " وقال رواته ثقات، قلت حديث صحيح.

٢٠١. أخرج أحمد قال حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عاصم بن كليب، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن علقمة، قال: قال ابن مسعود: ألا أصلي لكم صلاة رسول الله ﷺ؟ قال:" فصلى، فلم يرفع يديه إلا مرة ". قلت حديث

صحيح وعلقمة هو ابن قيس النخعي وسفيان هو الثوري ووكيع هو ابن الجراح، وأخرجه أبو داود والترمذي.

٢٠٢. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا وكيع، عن أبي بكر بن عبد الله بن قطاف النهشلي، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، أن عليا، كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، ثم لا يعود ". قلت أثر صحيح موقوف ووكيع هو ابن الجراح، وأخرجه سحنون في المدونة.

٢٠٣. أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني حسن بن مسلم قال: سمعت طاوسا، وهو يسأل عن رفع اليدين في الصلاة، فقال:" رأيت عبد الله، وعبد الله، وعبد الله يرفعون أيديهم في الصلاة، لعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزبير." قلت أثر موقوف صحيح، وطاوس هو ابن كيسان وحسن بن مسلم هو ابن يناق.

٢٠٤. وأخرج الشافعي في مسنده قال أخبرنا سفيان عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال:" رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه، قال سفيان: ثم قدمت الكوفة فلقيت يزيد فسمعته يحدث هكذا بها وزاد فيه ثم لا يعود فظننت أنهم لقنوه قال سفيان: هكذا سمعت يزيد يحدث ثم سمعته بعد يحدثه هكذا ويزيد فيه ثم لا يعود " وكذلك أخرجه الحميدي في مسنده وقال قال سفيان:" وقدم الكوفة فسمعته يحدث به، فزاد فيه، ثم لا يعود، فظننت أنهم لقنوه، وكان بمكة يومئذ أحفظ

منه يوم رأيته بالكوفة، وقالوا لي: إنه قد تغير حفظه أو ساء حفظه." وأخرجه الدارقطني بزيادة " ثم لم يعد إلى شيء من ذلك حتى فرغ من صلاته " من طريق إسماعيل بن زكريا أبي زياد وهو كوفي عن يزيد مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ومرة أخرى عن عدي بن ثابت كلاهما عن البراء مرفوعا، ورواه بدون زيادة " ثم لم يعد " أحمد وأبو يعلى من طريق هشيم عن يزيد وأحمد والبيهقي في الكبرى من طريق محمد بن أسباط عن يزيد وكذلك أخرجه أحمد والدارقطني من طريق شعبة عن يزيد وأخرجه الطبراني في الأوسط من طريق حمزة الزيات عن يزيد والدارقطني من طريق خالد بن عبد الله عن يزيد وقال: وهذا هو الصواب وإنما لقن يزيد في آخر عمره " ثم لم يعد " فتلقنه وكان قد اختلط، ورواه بزيادة " ثم لم يرفعهما حتى انصرف" أبو داود في سننه من طريق محمد بن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء مرفوعا وكذلك أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه وخالف في الإسناد فقال عن محمد بن أبي ليلى عن الحكم وعيسى عن عبد الرحمن عن البراء مرفوعا ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ضعيف.

قلت وعليه فهذه الزيادة قوله " لم يعد " لا تثبت كما تبين لك وقد اضطرب يزيد في روايته هذه وهو في الأصل ضعيف لا يحتج به.

إن رفع اليدين عند التكبير للركوع وبعد الرفع منه سنة ثابتة عن النبي ﷺ وترك ابن مسعود وعليّ رفع اليدين صارف عن الوجوب.

٢٠٥. أخرج أبو يعلى قال حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، حدثنا محمد بن جابر، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال:" صليت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر فلم يرفعوا أيديهم إلا عند افتتاح الصلاة ". قلت حديث ضعيف وعلقمة هو ابن قيس النخعي وإبراهيم هو ابن يزيد النخعي وحماد هو ابن أبي سليمان ومحمد بن جابر هو ابن سيار ضعيف، وأخرجه الدارقطني والبيهقي في الكبرى.

٢٠٦. أخرج أحمد قال حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ابن لهيعة، عن ابن هبيرة، عن ميمون المكي:" أنه رأى ابن الزبير عبد الله، وصلى بهم، يشير بكفيه حين يقوم، وحين يركع، وحين يسجد، وحين ينهض للقيام، فيقوم فيشير بيديه، قال: فانطلقت إلى ابن عباس فقلت له: إني قد رأيت ابن الزبير صلى صلاة لم أر أحدا يصليها، فوصفت له هذه الإشارة، فقال: إن أحببت أن تنظر إلى صلاة رسول الله ﷺ، فاقتد بصلاة ابن الزبير ". قلت حديث ضعيف ميمون المكي مجهول وابن هبيرة هو عبد الله وابن لهيعة هو عبد الله ورواية قتيبة عن ابن لهيعة مستقيمة، وأخرجه أبو داود. وقوله :" يشير بكفيه حين يقوم، وحين يركع" له شاهد وقوله :" وحين يسجد، وحين ينهض

للقيام" منكر ولا يرفع يديه عند النهوض للركعة إلا في الثالثة بعد التشهد الأول.

٢٠٧. أخرج ابن ماجه قال حدثنا أيوب بن محمد الهاشمي قال: حدثنا عمر بن رياح، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس:" أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه عند كل تكبيرة ". قلت حديث ضعيف في إسناده عمر بن رياح وهو العبدي متروك.

٢٠٨. أخرج أبو داود قال حدثنا قتيبة بن سعيد، ومحمد بن أبان المعنى، قالا: حدثنا النضر بن كثير يعني السعدي، قال:" صلى إلى جنبي عبد الله بن طاوس في مسجد الخيف فكان إذا سجد السجدة الأولى فرفع رأسه منها رفع يديه تلقاء وجهه فأنكرت ذلك، فقلت: لوهيب بن خالد، فقال له وهيب بن خالد تصنع شيئا لم أر أحدا يصنعه فقال ابن طاوس: رأيت أبي يصنعه، وقال أبي: رأيت ابن عباس يصنعه ولا أعلم إلا أنه قال: كان النبي ﷺ يصنعه ". قلت حديث ضعيف في إسناده النضر بن كثير السعدي ضعيف، وأخرجه النسائي وابن حزم في المحلى.

رفع اليدين تحت الثياب

٢٠٩. أخرج النسائي قال أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر قال:" أتيت رسول الله ﷺ فرأيته يرفع يديه إذا افتتح الصلاة حتى يحاذي

منكبيه، وإذا أراد أن يركع، وإذا جلس في الركعتين أضجع اليسرى ونصب اليمنى، ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى، ونصب أصبعه للدعاء، ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى، قال: ثم أتيتهم من قابل فرأيتهم يرفعون أيديهم في البرانس ". قلت حديث صحيح وسفيان هو ابن عيينة، وأخرجه أبو داود من طريق شريك.

التكبير قبل الانحناء للركوع

٢١٠. أخرج البخاري قال حدثنا أبو اليمان، قال: حدثنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة:" كان يكبر في كل صلاة من المكتوبة، وغيرها في رمضان وغيره، فيكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع، ثم يقول: سمع الله لمن حمده، ثم يقول: ربنا ولك الحمد قبل أن يسجد ثم يقول: الله أكبر حين يهوي ساجدا، ثم يكبر حين يرفع رأسه من السجود، ثم يكبر حين يسجد، ثم يكبر حين يرفع رأسه من السجود، ثم يكبر حين يقوم من الجلوس في الاثنتين، ويفعل ذلك في كل ركعة حتى يفرغ من الصلاة، ثم يقول حين ينصرف: والذي نفسي بيده، إني لأقربكم شبها بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كانت هذه لصلاته حتى فارق الدنيا ".

يكبر وهو قائم قبل الانحناء للركوع ويرفع يديه حذو منكبيه سواء رفعهما مع التكبير أو قبله أو بعده كما تقدم في باب ' موضع اليدين عند رفعهما للتكبير '.

وضع الأكف على الركب في الركوع

٢١١. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا أبو الوليد قال: حدثنا شعبة عن أبي يعفور قال: سمعت مصعب بن سعد يقول:" صليت إلى جنب أبي، فطبقت بين كفي، ثم وضعتهما بين فخذي، فنهاني أبي، وقال: كنا نفعله، فنهينا عنه وأمرنا أن نضع أيدينا على الركب ".

٢١٢. أخرج الترمذي قال حدثنا بندار قال: حدثنا أبو عامر العقدي قال: حدثنا فليح بن سليمان قال: حدثنا عباس بن سهل قال:" اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة فذكروا صلاة رسول الله ﷺ، فقال أبو حميد: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ، إن رسول الله ﷺ ركع، فوضع يديه على ركبتيه كأنه قابض عليهما، ووتر يديه، فنحاهما عن جنبيه." قال الترمذي:" حديث حسن صحيح ". قلت هو حديث صحيح وبندار هو محمد بن بشار العبدي، وأخرجه الدارمي وأبو داود.

٢١٣. أخرج أحمد قال حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن عطاء بن السائب، عن سالم أبي عبد الله، قال: قال عقبة بن عمرو: ألا أريكم صلاة رسول الله ﷺ؟ قال: فقام فكبر، ثم ركع، فجافى يديه، ووضع يديه على

ركبتيه، وفرج بين أصابعه من وراء ركبتيه، حتى استقر كل شيء منه، ثم رفع رأسه فقام، حتى استقر كل شيء منه، ثم سجد فجافى حتى استقر كل شيء منه. قال: فصلى أربع ركعات، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي أو هكذا كان يصلي بنا رسول الله ﷺ ". قلت حديث صحيح وزائدة هو ابن قدامة سمع من عطاء بن السائب قبل اختلاطه، قال الطبرانى:" ثقة اختلط فى آخر عمره فما رواه عنه المتقدمون فهو صحيح مثل سفيان و شعبة و زهير و زائدة "، وأخرجه الطيالسي.

يقبض الراكع ركبتيه بيديه مفرّجا أصابعهما، مستقيم العضدين والذراعين مع استواء المرفقين والركبتين.

٢١٤. أخرج الترمذي قال حدثنا أحمد بن منيع قال: حدثنا أبو بكر بن عياش قال: حدثنا أبو حصين عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: قال لنا عمر بن الخطاب:" إن الركب سنّتْ لكم، فخذوا بالركب ". قلت حديث ضعيف منقطع الإسناد بين عمر بن الخطاب وأبي عبد الرحمن السلمي وهو عبد الله بن حبيب الذي لم يثبت له سماع من عمر، وأبو حصين هو عثمان بن عاصم، وأخرجه ابن أبي شيبة والنسائي في المجتبى والكبرى والبيهقي في الكبرى.

وجوب إقامة الصلب في الركوع والسجود

٢١٥. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا غندر، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت قتادة، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال:" أقيموا الركوع والسجود فوالله إني لأراكم من بعدي وربما قال: من بعد ظهري إذا ركعتم وسجدتم ".

٢١٦. أخرج أبو داود قال حدثنا حفص بن عمر النمري، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن عمارة بن عمير، عن أبي معمر، عن أبي مسعود البدري، قال: قال رسول الله ﷺ:" لا تجزئ صلاة الرجل حتى يقيم ظهره في الركوع والسجود". قلت حديث صحيح على شرط البخاري وأبو معمر هو عبد الله بن سخبرة وسليمان هو ابن مهران الأعمش وشعبة هو ابن الحجاج، وأخرجه أحمد والدارمي وجاء عنده:" يقيم صلبه ".

٢١٧. أخرج ابن حبان قال أخبرنا القطان، بالرقة، قال: حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا عبد الحميد بن أبي العشرين، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته»، قال: وكيف يسرق صلاته؟ قال: «لا يتم ركوعها، ولا سجودها». قلت حديث صحيح وأبو سلمة هو ابن عبد الرحمن والأوزاعي هو عبد الرحمن والقطان هو الحسين بن عبد الله بن يزيد الرقي

وثقه الدارقطني، وأخرجه الطبراني في الأوسط والحاكم والبيهقي في الكبرى.

٢١٨. أخرج أحمد قال حدثنا محمد بن النوشجان وهو أبو جعفر السويدي، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ:" أسوأ الناس سرقة الذي يسرق من صلاته قالوا: يا رسول الله، وكيف يسرق من صلاته؟ قال: لا يتم ركوعها ولا سجودها أو قال: لا يقيم صلبه في الركوع والسجود ". قلت حديث حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف الوليد بن مسلم مدلس ولم يصرح بالتحديث، وقد ورد الحديث من طرق عن الحكم بن موسى عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه عن النبي ﷺ به والوليد بن مسلم يدلس تدليس التسوية ولم يصرح بالتحديث في كل الطبقات وجاء تصريحه في طبقة واحدة عن الأوزاعي في الأوسط لابن المنذر من طريق محمد بن إسماعيل عن الحكم بن موسى وقد تابع محمد بن إسماعيل عن الحكم بن موسى عن الوليد بن مسلم جمع من الرواة وهم عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي صاحب السنن وأبو يعلى الموصلي في مسنده ومحمد بن عبد الرحيم البزار عند ابن خزيمة، وموسى بن هارون في الأوسط للطبراني، ومحمد بن عبد الله الحضرمي وعبد الله بن أحمد بن حنبل في الكبير للطبراني، ومحمد بن إبراهيم العبدي عند الحاكم والبيهقي

في الكبرى، والحسن بن سفيان عند أبي نعيم في معرفة الصحابة ثمانيتهم رووا هذا الحديث عن الحكم بن موسى عن الوليد بن مسلم ولم يذكروا تصريحه بالتحديث والصواب أن هذا الحديث هو حديث أبي هريرة.

٢١٩. أخرج النسائي قال أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ أبو يحيى بمكة وهو بصري، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا همام، قال: حدثنا إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة، أن علي بن يحيى بن خلاد بن مالك بن رافع بن مالك حدثه، عن أبيه، عن عمه رفاعة بن رافع قال: بينما رسول الله ﷺ جالس ونحن حوله إذ دخل رجل فأتى القبلة فصلى، فلما قضى صلاته جاء فسلم على رسول الله ﷺ وعلى القوم، فقال له رسول الله ﷺ: «وعليك، اذهب فصل فإنك لم تصل»، فذهب فصلى فجعل رسول الله ﷺ يرمق صلاته، ولا يدري ما يعيب منها، فلما قضى صلاته جاء فسلم على رسول الله ﷺ وعلى القوم، فقال له رسول الله ﷺ: «وعليك، اذهب فصل فإنك لم تصل»، فأعادها مرتين أو ثلاثا، فقال الرجل: يا رسول الله، ما عبت من صلاتي؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنها لم تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله عز وجل، فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين، ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين، ثم يكبر الله عز وجل ويحمده ويمجده» ـ قال همام: وسمعته يقول: «ويحمد الله، ويمجده، ويكبره» قال: فكلاهما قد سمعته يقول ـ قال: " ويقرأ ما تيسر من القرآن مما علمه الله وأذن له فيه، ثم يكبر ويركع

حتى تطمئن مفاصله وتسترخي، ثم يقول: سمع الله لمن حمده، ثم يستوي قائما حتى يقيم صلبه، ثم يكبر ويسجد حتى يمكن وجهه "، وقد سمعته يقول: «جبهته حتى تطمئن مفاصله، وتسترخي، ويكبر فيرفع حتى يستوي قاعدا على مقعدته ويقيم صلبه، ثم يكبر فيسجد حتى يمكن وجهه ويسترخي، فإذا لم يفعل هكذا لم تتم صلاته ". قلت حديث صحيح وهمام هو ابن يحيى العوذي، وأخرجه الدارمي والدارقطني.

٢٢٠. أخرج البخاري قال حدثنا حفص بن عمر قال: حدثنا شعبة عن سليمان قال: سمعت زيد بن وهب قال: رأى حذيفة رجلا لا يتم الركوع والسجود، قال:" ما صليت ولو مت مت على غير الفطرة التي فطر الله محمدا ﷺ عليها ".

٢٢١. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا غندر ، عن شعبة ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، قال : قام فينا رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الأنصار يوم القادسية ، فقال : إذا ركع فليضع يديه على ركبتيه وليمكن حتى يعلو عجب ذنبه." قلت أثر موقوف صحيح وشعبة هو ابن الحجاج وغندر هو محمد بن جعفر.

٢٢٢. أخرج محمد بن نصر المروزي في كتاب تعظيم قدر الصلاة قال حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا جرير، عن بيان بن بشر الأحمسي، عن قيس بن أبي حازم، قال: رأى بلال رضي الله عنه رجلا يصلي لا يتم ركوعا ولا

سجودا فقال بلال: «يا صاحب الصلاة لو مت الآن ما مت على ملة عيسى ابن مريم عليهما الصلاة والسلام». قلت أثر موقوف صحيح وجرير هو ابن عبد الحميد وإسحاق هو ابن إبراهيم بن راهويه.

٢٢٣. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا وكيع ، قال : سمعت الأعمش يقول : رأيت أنس بن مالك بمكة قائما يصلي عند الكعبة ، فما عرضت له ، قال : فكان قائما يصلي معتدلا في صلاته ، فإذا رفع رأسه انتصب قائما حتى تستوي غضون بطنه." قلت أثر موقوف صحيح، والأعمش هو سليمان بن مهران وهذه المرة الوحيدة التي رأى فيها الأعمش أنس بن مالك ولم يسمع منه شيئا ووكيع هو ابن الجراح.

قوله " ثم يركع حتى تطمئن مفاصله " أي يقيم صلبه مستويا فإنه لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود فقد قال النبي ﷺ من حديث أبي مسعود البدري فيما أخرجه أبو داود وأحمد:" لَا تُجْزِئُ صَلَاةُ الرَّجُلِ حَتَّى يُقِيمَ ظَهْرَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ" وقال حذيفة فيما رواه البخاري:" مَا صَلَّيْتَ وَلَوْ متَّ متَّ عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهَا ".

أذكار الركوع

٢٢٤. أخرج مسلم قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر العبدي حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير أن عائشة نبأته أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده:" سبوح قدوس رب الملائكة والروح ".

٢٢٥. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا حفص بن عمر قال: حدثنا شعبة عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي ﷺ يقول في ركوعه وسجوده:" سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي ".

٢٢٦. أخرج أحمد قال حدثنا روح، حدثنا ابن جريج، أخبرني موسى بن عقبة، عن عبد الله بن الفضل، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب، أن النبي ﷺ كان إذا ركع قال: «اللهم لك ركعت، وبك آمنت، ولك أسلمت، أنت ربي خشع سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي، وما استقلت به قدمي، لله رب العالمين». قلت حديث صحيح وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز مدلس وقد صرح بالتحديث وروح هو ابن عبادة، وأخرجه ابن خزيمة والدارقطني.

٢٢٧. أخرج النسائي قال أخبرنا عمرو بن منصور يعني النسائي، قال: حدثنا آدم بن أبي إياس، قال: حدثنا الليث، عن معاوية يعني ابن صالح، عن

ابن قيس الكندي وهو عمرو بن قيس، قال: سمعت عاصم بن حميد، قال: سمعت عوف بن مالك يقول:" قمت مع رسول الله ﷺ ليلة، فلما ركع مكث قدر سورة البقرة يقول في ركوعه:" سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة ". قلت حديث صحيح، وأخرجه أحمد وأبو داود والبزار.

٢٢٨. أخرج مسلم قال حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا يوسف الماجشون، حدثني أبي، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب، عن رسول الله ﷺ كَانَ إذا ركع قال:" اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي".

٢٢٩. أخرج مسلم قال وحدثني حسن بن علي الحلواني، ومحمد بن رافع، قالا: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، قال: قلت لعطاء: كيف تقول أنت في الركوع؟ قال: أما سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت. فأخبرني ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت: افتقدت النبي ﷺ ذات ليلة، فظننت أنه ذهب إلى بعض نسائه، فتحسست ثم رجعت، فإذا هو راكع أو ساجد يقول: «سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت» فقلت: بأبي أنت وأمي، إني لفي شأن وإنك لفي آخر".

٢٣٠. أخرج مسلم قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن نمير، وأبو معاوية، ح وحدثنا زهير بن حرب، وإسحاق بن إبراهيم، جميعا

عن جرير، كلهم عن الأعمش، ح وحدثنا ابن نمير، واللفظ له، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن المستورد بن الأحنف، عن صلة بن زفر، عن حذيفة، قال: صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة، فافتتح البقرة، فقلت: يركع عند المائة، ثم مضى، فقلت: يصلي بها في ركعة، فمضى، فقلت: يركع بها، ثم افتتح النساء، فقرأها، ثم افتتح آل عمران، فقرأها، يقرأ مترسلا، إذا مر بآية فيها تسبيح سبح، وإذا مر بسؤال سأل، وإذا مر بتعوذ تعوذ، ثم ركع، فجعل يقول: سبحان ربي العظيم، فكان ركوعه نحوا من قيامه، ثم قال: سمع الله لمن حمده، ثم قام طويلا قريبا مما ركع، ثم سجد، فقال: سبحان ربي الأعلى، فكان سجوده قريبا من قيامه. قال: وفي حديث جرير من الزيادة، فقال: سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ".

٢٣١. أخرج الشافعي في الأم قال أخبرنا ابن علية عن شعبة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال: إذا ركعت فقلت اللهم لك ركعت ولك خشعت ولك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت فقد تم ركوعك." قلت أثر موقوف صحيح، وأبو إسحاق هو السبيعي وشعبة هو ابن الحجاج وابن علية هو إسماعيل بن إبراهيم.

٢٣٢. أخرج أحمد قال حدثنا أبو عبد الرحمن، حدثنا موسى يعني ابن أيوب الغافقي، حدثني عمي إياس بن عامر، قال: سمعت عقبة بن عامر الجهني، يقول:" لما نزلت {فسبح باسم ربك العظيم} قال لنا رسول الله

ﷺ:" اجعلوها في ركوعكم، فلما نزلت {سبح اسم ربك الأعلى} قال:" اجعلوها في سجودكم ". قلت حديث حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف، إياس بن عامر قال العجلي:" لا بأس به " وذكره يعقوب بن سفيان في ثقات التابعين من أهل مصر وذكره ابن حبان في الثقات، وموسى بن أيوب مختلف فيه وثقه أبو داود وابن معين في رواية إسحاق بن منصور وعباس الدوري عنه، وقال في رواية محمد بن عثمان بن أبي شيبة عند العقيلي في الضعفاء:" تنكر عليه ما روى عن عمه مما رفعه " قلت: وهو الحال هنا، وقال الساجي:" منكر الحديث " وذكره ابن حبان في الثقات، وأبو عبد الرحمن هو عبد الله بن يزيد المقرئ ثقة فاضل، وأخرجه الطيالسي.

٢٣٣. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن يحيى بن الجزار أن ابن مسعود قال في ركوعه:" رب اغفر لي." قلت أثر ضعيف موقوف، يحيى بن الجزار لم يثبت له سماع من عبد الله بن مسعود رضي الله عنه والحكم هو ابن عتيبة وشعبة هو ابن الحجاج ووكيع هو ابن الجراح.

وقد وردت أحاديث وأثار في ما يجزئ من التسبيح في الركوع والسجود وكلها ضعيفة لا ينتهض بها الدليل والصحيح أن القول في الركوع والسجود على الإطلاق بين التسبيح والذكر والدعاء بلا عدد:

٢٣٤. أخرج الشافعي في الام قال أخبرنا ابن علية عن شعبة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي - رضي الله عنه - قال إذا ركعت فقلت اللهم لك ركعت ولك خشعت ولك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت فقد تم ركوعك ". قلت أثر صحيح موقوف وأبو إسحاق هو السبيعي وشعبة هو ابن الحجاج وابن علية هو إسماعيل بن إبراهيم.

٢٣٥. وأخرج ابن أبي شيبة في مصنفه قال: نا أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، قال: قال علي:" إذا ركع أحدكم فليقل: اللهم لك ركعت، ولك خشعت، وبك آمنت، وعليك توكلت، سبحان ربي العظيم - ثلاثا - وإذا سجد قال: سبحان ربي الأعلى - ثلاثا - فإن عجل به أمر فقال: سبحان ربي العظيم وترك ذلك أجزأه ". قلت أثر صحيح موقوف دون ذكر التسبيح وأبو إسحاق هو السبيعي.

٢٣٦. أخرج أحمد قال حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن عمر بن كيسان، قال: أخبرني أبي، عن وهب بن مانوس، عن سعيد بن جبير، عن أنس بن مالك قال: «ما رأيت أحدا أشبه بصلاة رسول الله ﷺ من هذا الغلام - يعني عمر بن عبد العزيز -» قال: «فحزرنا في الركوع عشر تسبيحات، وفي السجود عشر تسبيحات». قلت حديث ضعيف ووهب بن مانوس مجهول ذكره ابن حبان في الثقات، وأخرجه أبو داود.

٢٣٧. أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء الخراساني، أن ابن عباس قال:" اركع حتى تستمكن كفيك من ركبتيك قدر ثلاث تسبيحات، ثم ارفع صلبك حتى يأخذ كل عضو منك موضعه ". قلت أثر ضعيف موقوف منقطع الإسناد عطاء الخراساني لم يسمع من ابن عباس وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز.

٢٣٨. أخرج الترمذي قال حدثنا علي بن حجر، قال: أخبرنا عيسى بن يونس، عن ابن أبي ذئب، عن إسحاق بن يزيد الهذلي، عن عون بن عبد الله بن عتبة، عن ابن مسعود، أن النبي ﷺ قال: إذا ركع أحدكم، فقال في ركوعه: سبحان ربي العظيم ثلاث مرات، فقد تم ركوعه، وذلك أدناه، وإذا سجد، فقال في سجوده: سبحان ربي الأعلى ثلاث مرات، فقد تم سجوده، وذلك أدناه ". قلت حديث ضعيف جدا وأخرجه الشافعي وابن أبي شيبة وابن ماجه وأبو داود والطحاوي في شرح المعاني والشاشي في مسنده والآجري في الشريعة والطبراني في الدعاء والدارقطني في السنن والبيهقي في الكبرى كلهم من طريق عون بن عبد الله بن عتبة الذي لم يدرك ابن مسعود كما قال أبو داود والبيهقي وقال البَرْقانِيّ: سَمِعْتُ أبا الحسن الدَّارَقُطْنِيّ يقول:" عون بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود مرسل." وقال البخاري:" عون فيمن مات ما بين عشر و مئة إلى عشرين و مئة " قلت: عون لا يدرك عبد الله بن مسعود فهو عم أبيه عبد الله بن عتبة وإسحاق بن يزيد الهذلي

مجهول ذكره ابن حبان في الثقات، وتابع إسحاق بن يزيد الهذلي شيبة بن عمر بن أبي كثير كما هو عند الشاشي وشيبة مجهول الحال، وابن أبي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن، فهذا الحديث لا يصح حتى مرسلا.

٢٣٩. وأخرج عبد الرزاق عن بشر بن رافع، عن يحيى بن رافع، عن أبي عبيدة بن عبد الله:" أن ابن مسعود كان إذا ركع قال: سبحان ربي العظيم - ثلاثا فزيادة - وإذا سجد قال: سبحان ربي الأعلى وبحمده - ثلاثا فزيادة - " قال أبو عبيدة: وكان أبي يذكر أن النبي ﷺ كان يقوله ". قلت حديث ضعيف منقطع الإسناد فإن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود فقد قال الترمذي:" لا يعرف اسمه، و لم يسمع من أبيه شيئا "، وقال ابن أبي حاتم:" سألت أبي عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود هل سمع من أبيه عبد الله قال فقال أبي لم يسمع " قال ابن أبي حاتم في المراسيل:" حدثنا علي بن الحسن الهسنجاني نا أحمد بن حنبل نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عمرو بن مرة قال قلت أبا عبيدة هل يذكر من عبد الله شيئا قال ما أذكر منه شيئا " وذكر في الإسناد يحيى بن رافع عن أبي عبيدة وهذا خطأ فإن يحيى بن رافع وهو الثقفي لم يرو عن أبي عبيدة ولا روى عنه بشر بن رافع والصواب أنه يحيى بن أبي كثير كما هو في إسناد الطبراني في الدعاء وهو من طريق عبد الرزاق ويحيى بن أبي كثير هو من تلاميذ أبي عبيدة وأشياخ بشر بن رافع، وبشر بن رافع هو أبو أسباط الحارثي ضعيف قال عباس الدوري عن

يحيى بن معين: حاتم بن إسماعيل يروى عن أبى أسباط الحارثي: شيخ كوفي وهو ثقة قلت له: هو ثقة ؟ قال يحيى: يحدث بمناكير "، وقال في موضع آخر سمعت يحيى يقول: قد روى عبد الرزاق عن شيخ يقال له: بشر بن رافع، ليس به بأس "، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل:" سألت أبى عن بشر بن رافع فقال: ليس بشيء، ضعيف الحديث "، وقال البخاري:" بشر بن رافع لا يتابع في حديثه "، وقال الترمذي:" بشر بن رافع يضعف في الحديث "، وقال النسائي:" بشر بن رافع ضعيف "، وقال أبو حاتم:" أبو الأسباط بشر بن رافع الحارثي ضعيف الحديث منكر الحديث، لا نرى له حديثا قائما "، قلت هو ضعيف.

٢٤٠. أخرج ابن أبي شيبة قال نا عبد السلام بن حرب، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن إسماعيل بن عبيد الله أنه سأل أبا هريرة، فقال:" إني رجل أعور، فما أقول في التسبيح في السجود؟ قال:" ثلاث تسبيحات ". قلت أثر ضعيف موقوف في إسناده إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة متروك.

٢٤١. وأخرج البزار قال حدثنا عباد بن أحمد العرزمي قال: حدثني عمي عن أبيه عن جابر الجعفي عن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ:"... وتركع فتقول سبحان ربي العظيم ثلاث مرات ". قلت حديث ضعيف جدا في إسناده جابر بن يزيد الجعفي رافضي متروك وشيخ البزار عباد بن أحمد العرزمي متروك.

٢٤٢. وأخرج الطبراني في مسند الشاميين قال حدثنا سلمة بن أحمد الفوزي الحمصي ثنا جدي لأمي خطاب بن عثمان ح وحدثنا الوليد بن حماد الرملي ثنا سليمان بن عبد الرحمن قالا: ثنا إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله، عن عبد الرحمن بن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه عن جده قال: كان رسول الله ﷺ إذا ركع يقول في ركوعه: سبحان ربي العظيم ثلاث مرات وإذا سجد يقول: سبحان ربي الأعلى ثلاث مرات ". قلت حديث ضعيف في إسناده عبد الرحمن بن نافع بن جبير بن مطعم العدوي لم نقف على ترجمته وليس هو عبد الرحمن بن نافع بن جبير الزهري وهذا كذلك مجهول الحال قاله الدارقطني، وعبد العزيز بن عبيد الله ضعيف واه قال يحيى بن معين: "ضعيف"، لم يحدث عنه إلا إسماعيل بن عياش، و قال أبو زرعة: " مضطرب الحديث واهي الحديث "، و قال أبو حاتم:" يروي عن أهل الكوفة وأهل المدينة ولم يرو عنه أحد غير إسماعيل بن عياش وهو عندي عجيب، ضعيف، منكر الحديث، يكتب حديثه، يروي أحاديث مناكير، و يروي أحاديث حسانا " وقال إبراهيم بن يعقوب السعدي الجوزجاني:" غير محمود في الحديث "، وقال أبو داود:" ليس بشيء "، وقال النسائي:" ليس بثقة ولا يكتب حديثه "، وقال الدارقطني:" حمصي متروك "، وأخرجه الدارقطني.

٢٤٣. وأخرج أحمد قال حدثنا أبو النضر حدثنا عبد الحميد بن بهرام الفزاري، عن شهر بن حوشب، حدثنا عبد الرحمن بن غنم، أن أبا مالك الأشعري جمع قومه فقال:"... ثم كبر فركع فقال: سبحان الله وبحمده ثلاث مرار ". قلت حديث ضعيف لضعف شهر بن حوشب وقد روى له مسلم مقرونا كما أن في المتن ما يدل على مخالفته للمحفوظ حيث روى " سبحان الله وبحمده " في الركوع وقد شذ بها عن غيره وأبو نضر هو هاشم بن القاسم، وأخرجه الطبراني في الكبير.

٢٤٤. وأخرج أبو داود قال حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا الليث يعني ابن سعد، عن أيوب بن موسى أو موسى بن أيوب، عن رجل من قومه، عن عقبة بن عامر، بمعناه زاد، قال: فكان رسول الله ﷺ إذا ركع قال: سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاثا، وإذا سجد قال: سبحان ربي الأعلى وبحمده ثلاثا ". قلت حديث ضعيف لجهالة التابعي كما أن في المتن زيادة قوله " وبحمده " مخالفة لما رواه الثقات، وأخرجه الطبراني في الكبير والبيهقي في الكبرى.

٢٤٥. وأخرج ابن أبي شيبة قال نا وكيع، عن سفيان، عن عاصم، عن أبي الضحى، قال: كان علي، يقول في ركوعه: «سبحان ربي العظيم» ثلاثا، وفي سجوده: «سبحان ربي الأعلى» ثلاثا ". قلت أثر ضعيف موقوف

منقطع الإسناد بين علي رضي الله عنه و أبي الضحى وهو مسلم بن صبيح وعاصم هو ابن بهدلة وسفيان هو الثوري ووكيع هو ابن الجراح.

٢٤٦. أخرج أبو داود قال حدثنا مسدد، حدثنا خالد بن عبد الله، حدثنا سعيد الجريري، عن السعدي، عن أبيه، أو عن عمه، قال:" رمقت النبي ﷺ في صلاته، فكان يتمكن في ركوعه وسجوده قدر ما يقول: سبحان الله وبحمده ثلاثا ". قلت حديث ضعيف، والسعدي مهمل وليس من أشياخ الجريري إلا سيف أبو عائذ السعدي وهو مجهول ترجمه البخاري في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا، وأخرجه أحمد وأبو نعيم في معرفة الصحابة والبيهقي في الكبرى.

وتقييد التسبيح بعدد مخالف لما ثبت عن النبي ﷺ بإطلاق ذلك ولو مرة واحدة وهذه الأحاديث والآثار شديدة الضعف أسانيدها بين منقطع ومتروك ومجهول كما أن في المتن اضطرابا لاختلاف الألفاظ الواردة في كل حديث لا سيما وقد خالفت المحفوظ الصحيح بإطلاق التسبيح في الركوع والسجود.

تحريم قراءة القرآن في حال الركوع والسجود

٢٤٧. أخرج مسلم قال حدثنا سعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قالوا حدثنا سفيان بن عيينة أخبرني سليمان بن سحيم عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن أبيه عن ابن عباس قال:" كشف رسول الله

ﷺ الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر، فقال: أيها الناس، إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة، يراها المسلم، أو ترى له، ألا وإني نهيت أن أقرأ القرآن راكعا أو ساجدا، فأما الركوع فعظموا فيه الرب عز وجل، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء، فقَمِنٌ أن يستجاب لكم".

قول " قمِنٌ ":أي جدير وحقيق.

٢٤٨. أخرج مسلم قال حدثني أبو الطاهر وحرملة قالا: أخبرنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال: حدثني إبراهيم بن عبد الله بن حنين أن أباه حدثه أنه سمع علي بن أبي طالب قال:" نهاني رسول الله ﷺ أن أقرأ راكعا أو ساجدا ".

إن الركوع والسجود خضوع للمعبود وتذلل والقرآن كلام المعبود غير مخلوق وصفة كمال لا يليق التذلل بقراءته في حال الخضوع وعليه فهذا نهي تحريم لدفع الوقوع في الانتقاص من إحدى صفات الله، وهو دليل قوي على أن القرآن كلام الله غير مخلوق.

٢٤٩. أخرج الشافعي في الأم قال أخبرنا شريك عن عمران بن ظبيان عن حكيم بن سعد:" أن رجلا من الخوارج قال لعلي رضي الله عنه {ولقد أوحي إليك وإلى الذين من قبلك} الآية فقال علي رضي الله عنه {فاصبر إن وعد الله حق ولا يستخفنك الذين لا يوقنون} وهو راكع." قلت أثر منكر

موقوف، في إسناده عمران بن ظبيان ضعيف وقد تقدم بيان حاله في باب " الكلام في الصلاة يبطلها " وشريك هو ابن عبد الله النخعي ضعيف لسوء حفظه وقوله " أخبرنا " بضم الهمزة مبني للمجهول يفيد الإنقطاع وعدم السماع كما هو عند البيهقي في المعرفة قال الشافعي فيما بلغه عن شريك.

الطمأنينة في الركوع

٢٥٠. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثني إسحاق بن منصور، حدثنا أبو أسامة، حدثنا عبيد الله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة: أن رجلا دخل المسجد فصلى، ورسول الله ﷺ في ناحية المسجد، فجاء فسلم عليه، فقال له: «ارجع فصل فإنك لم تصل» فرجع فصلى ثم سلم، فقال: «وعليك، ارجع فصل فإنك لم تصل» قال في الثالثة: فأعلمني، قال: «إذا قمت إلى الصلاة، فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة، فكبر واقرأ بما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعا، ثم ارفع رأسك حتى تعتدل قائما، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع حتى تستوي وتطمئن جالسا، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع حتى تستوي قائما، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها».

قوله " اركع حتى تطمئن راكعا " ولا يطمئن إلا بذكر الله كما قال تعالى:{ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ (٢٨) } [سورة الرعد]، وذلك بحضور القلب ولا يتمكن من الركوع حتى يتدبر معاني أذكاره.

٢٥١. أخرج ابن أبي شيبة حدثنا عبدة بن سليمان ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : إن الرجل ليصلي ستين سنة ما تقبل له صلاة ، لعله يتم الركوع ولا يتم السجود ، ويتم السجود ولا يتم الركوع." قلت أثر موقوف حسن وأبو سلمة هو ابن عبد الرحمن ومحمد بن عمرو هو ابن علقمة.

الذكر عند الرفع من الركوع

٢٥٢. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا آدم، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال:" كان النبي ﷺ إذا قال: سمع الله لمن حمده، قال: اللهم ربنا ولك الحمد، وكان النبي ﷺ إذا ركع، وإذا رفع رأسه يكبر، وإذا قام من السجدتين، قال: الله أكبر".

٢٥٣. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال:" إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده، فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد، فإنه من وافق قوله قول الملائكة، غفر له ما تقدم من ذنبه ".

٢٥٤. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا يحيى بن بكير، قال: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، أنه سمع أبا هريرة، يقول: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع، ثم يقول: سمع الله لمن حمده، حين يرفع صلبه من الركعة، ثم يقول وهو قائم: ربنا لك الحمد ".

٢٥٥. أخرج مسلم قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، أخبرنا مروان بن محمد الدمشقي، حدثنا سعيد بن عبد العزيز، عن عطية بن قيس، عن قزعة، عن أبي سعيد الخدري، قال:" كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال: ربنا لك الحمد ملء السماوات والأرض، وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد، أحق ما قال العبد، وكلنا لك عبد: اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد ".

٢٥٦. أخرج البخاري قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر عن علي بن يحيى بن خلاد الزرقي عن أبيه عن رفاعة بن رافع الزرقي قال:" كنا يوما نصلي وراء النبي ﷺ فلما رفع رأسه من الركعة قال: سمع الله لمن حمده، قال رجل وراءه: ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، فلما انصرف، قال: من المتكلم، قال: أنا، قال: رأيت بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونها أيهم يكتبها أول ". قلت وهذا حديث صحيح

لغيره فإن خلادا لم يرد فيه توثيق وقد ذكره ابن حبان في الثقات وروى له البخاري هذا الحديث في الشواهد فهو حسن الحديث.

٢٥٧. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا يعلى , قال : حدثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، قال: كان عمر إذا رفع رأسه من الركوع ، قال: سمع الله لمن حمده ، قبل أن يقيم ظهره." قلت أثر موقوف صحيح، الأسود هو ابن يزيد النخعي وإبراهيم بن يزيد النخعي والأعمش هو سليمان بن مهران ويعلى هو ابن عبيد الطنافسي.

٢٥٨. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، قال : كان علي إذا رفع رأسه من الركوع ، قال : سمع الله لمن حمده ، اللهم ربنا لك الحمد بحولك وقوتك أقوم وأقعد." قلت أثر ضعيف موقوف الحارث هو ابن عبد الله الهمداني متروك وأبو إسحاق هو السبيعي وأبو الأحوص هو سلام بن سليم الحنفي وقوله " بحولك وقوتك أقوم وأقعد " منكر.

موضع اليدين بعد الرفع من الركوع

٢٥٩. أخرج البخاري قال حدثنا يحيى بن بكير، قال: حدثنا الليث، عن خالد، عن سعيد، عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، وحدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، ويزيد بن محمد، عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، أنه كان جالسا مع نفر من أصحاب

النبي ﷺ، فذكرنا صلاة النبي ﷺ، فقال أبو حميد الساعدي: أنا كنت أحفظكم لصلاة رسول الله ﷺ رأيته إذا كبر جعل يديه حذاء منكبيه، وإذا ركع أمكن يديه من ركبتيه، ثم هصر ظهره، فإذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل فقار مكانه، فإذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما، واستقبل بأطراف أصابع رجليه القبلة، فإذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى، ونصب اليمنى، وإذا جلس في الركعة الآخرة قدم رجله اليسرى، ونصب الأخرى وقعد على مقعدته ".

٢٦٠. أخرج أحمد قال حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبد الحميد بن جعفر، قال: حدثني محمد بن عطاء، عن أبي حميد الساعدي، قال: سمعته وهو في عشرة من أصحاب النبي ﷺ أحدهم أبو قتادة بن ربعي، يقول: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ قالوا له: ما كنت أقدمنا صحبة، ولا أكثرنا له تباعة، قال: بلى. قالوا: فاعرض. قال: كان إذا قام إلى الصلاة اعتدل قائما، ورفع يديه حتى حاذى بهما منكبيه، فإذا أراد أن يركع رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ثم قال: «الله أكبر» فركع ثم اعتدل فلم يصب رأسه، ولم يقنعه ووضع يديه على ركبتيه، ثم قال: «سمع الله لمن حمده» ، ثم رفع واعتدل حتى رجع كل عظم في موضعه معتدلا، ثم هوى ساجدا وقال: «الله أكبر» ، ثم جافى وفتح عضديه عن بطنه، وفتح أصابع رجليه، ثم ثنى رجله اليسرى وقعد عليها، واعتدل حتى رجع كل عظم في موضعه، ثم هوى ساجدا وقال:

«الله أكبر» ، ثم ثنى رجله وقعد عليها حتى يرجع كل عضو إلى موضعه، ثم نهض فصنع في الركعة الثانية مثل ذلك، حتى إذا قام من السجدتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما صنع حين افتتح الصلاة، ثم صنع كذلك حتى إذا كانت الركعة التي تنقضي فيها الصلاة أخر رجله اليسرى، وقعد على شقه متوركا، ثم سلم ". قلت حديث صحيح، وأخرجه الترمذي وابن ماجه.

لم يرد في المسألة نصّ صريح يدلّ على إطلاق اليدين أو الرجوع إلى قبضهما ولكن وردت إشارة عزيزة في حديث أبي حميد الساعدي الذي قال فيه:" فإذا رفع رأسه استوى حتّى يعود كلّ فقار مكانه " فلا يعود كل فقار مكانه تماما إلّا إذا أطلق يديه وفي لفظ أحمد والترمذي وابن ماجه قال " حتّى يرجع كلّ عظم موضعه " وهذا يشمل كل عظام الجسم واليدان منه التي لا ترجع عظامها إلى مواضعها إلّا بإطلاقهم. ولا ننكر على من رجع إلى قبض اليدين، والله أعلم.

الاعتدال بعد الرفع من الركوع

٢٦١. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا شعبة، عن ثابت، قال: كان أنس ينعت لنا صلاة النبي ﷺ، " فكان يصلي وإذا رفع رأسه من الركوع، قام حتى نقول: قد نسي".

٢٦٢. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا بدل بن المحبر قال: حدثنا شعبة قال: أخبرني الحكم عن ابن أبي ليلى عن البراء قال:" كان ركوع النبي ﷺ وسجوده وبين السجدتين، وإذا رفع رأسه من الركوع، ما خلا القيام والقعود قريبا من السواء ".

٢٦٣. أخرج مسلم قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبو خالد يعني الأحمر، عن حسين المعلم، ح قال: وحدثنا إسحاق بن إبراهيم - واللفظ له - قال: أخبرنا عيسى بن يونس، حدثنا حسين المعلم، عن بديل بن ميسرة، عن أبي الجوزاء، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ « يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة، ب الحمد لله رب العالمين، وكان إذا ركع لم يشخص رأسه، ولم يصوبه ولكن بين ذلك، وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد، حتى يستوي قائما، وكان إذا رفع رأسه من السجدة، لم يسجد حتى يستوي جالسا، وكان يقول في كل ركعتين التحية، وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى، وكان ينهى عن عقبة الشيطان. وينهى أن يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع، وكان يختم الصلاة بالتسليم».

صفة السجود

التكبير عند الهوي للسجود

٢٦٤. في الصحيحين واللفظ لمسلم قال حدثنا محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد

الرحمن، أنه سمع أبا هريرة، يقول: «كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع» ثم يقول: «سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركوع» ثم يقول: وهو قائم «ربنا ولك الحمد، ثم يكبر حين يهوي ساجدا، ثم يكبر حين يرفع رأسه، ثم يكبر حين يسجد، ثم يكبر حين يرفع رأسه، ثم يفعل مثل ذلك في الصلاة كلها حتى يقضيها ويكبر حين يقوم من المثنى بعد الجلوس» ثم يقول: أبو هريرة «إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ».

النزول للسجود باليدين قبل الركبتين

٢٦٥. أخرج أحمد قال حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد قال: حدثني محمد بن عبد الله بن الحسن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:" إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك الجمل، وليضع يديه ثم ركبتيه." قلت حديث حسن والأعرج هو عبد الرحمن بن هرمز وأبو الزناد هو عبد الله بن ذكوان و محمد بن عبد الله بن الحسن والحسن هذا هو المثنى بن الحسن السبط بن علي بن أبي طالب قال السخاوي:" وثقه النسائي "، قلت ولم نقف على توثيق النسائي وقد ذكره ابن حبان في الثقات ولم يكن مدلسا وسماعه من أبي الزناد محتمل لا سيما وأن كليهما مدني وتابع عبد العزيز بن محمد عبد الله بن نافع كما هو عند أبي داود والترمذي والنسائي والبيهقي في الكبرى بلفظ " يعمد أحدكم في صلاته

فيبرك كما يبرك الجمل." وأخرجه ابن ماجه وأبو داود والنسائي وقد ورد بإسناد آخر صحيح عن أبي هريرة موقوفا:

٢٦٦. فقد أخرج السرقسطي في كتابه الدلائل في غريب الحديث قال أخبرناه محمد بن علي، قال: نا سعيد بن منصور، قال: نا عبد الله بن وهب، قال: نا عمرو بن الحارث، أن بكير بن عبد الله بن الأشج، حدثه عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب، عن أبي هريرة": إنه قال: لا يبركن أحد بروك البعير الشارد، ولا يفترش ذراعيه افتراش السبع ". قلت أثر موقوف صحيح وأبو مرة هو يزيد ومحمد بن علي هو الصائغ وثقه الدارقطني، وبقية رجاله ثقات، وهذا الأثر الموقوف الصحيح يقطع بصحة حديث أبي هريرة الآنف.

٢٦٧. أخرج ابن خزيمة قال نا محمد بن عمرو بن تمام المصري حدثنا أصبغ بن الفرج حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر:" أنه كان يضع يديه قبل ركبتيه، وقال: كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك ". وأخرجه الحاكم وقال:" هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه "، وقال الذهبي:" على شرط مسلم "، قلت علقه البخاري عن نافع عن ابن عمر وهو أثر ضعيف لاضطراب رواية الدراوردي عن عبيد الله العمري كما قال أحمد والنسائي لا سيما وقد صحت رواية الدراوردي عن محمد بن عبد الله بن الحسن وازدادت قوة بمتابعة عبد الله بن نافع كما تقدم.

ولم يصح حديث في النزول بالركبتين إلى السجود قبل اليدين:

٢٦٨. فقد أخرج النسائي قال أخبرنا الحسين بن عيسى القومسي البسطامي قال: حدثنا يزيد وهو ابن هارون قال: أنبأنا شريك عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال:" رأيت رسول الله ﷺ إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه، وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه ". قلت حديث ضعيف شريك هو ابن عبد الله النخعي ضعيف لسوء حفظه لا سيما وقد روى حديثا آخر ذكر فيه النزول إلى السجود باليدين قبل الركبتين، وأخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه.

٢٦٩. وأخرج ابن أبي شيبة في مصنفه قال نا ابن فضيل عن عبد الله بن سعيد عن جده عن أبي هريرة يرفعه أنه قال:" إذا سجد أحدكم فليبتدئ بركبتيه قبل يديه، ولا يبرك بروك الفحل ". قلت حديث ضعيف في إسناده عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري متروك وابن فضيل هو محمد بن فضيل بن غزوان، وأخرجه أبو يعلى في مسنده والطحاوي في شرح المعاني والبيهقي في الكبرى.

٢٧٠. أخرج الطحاوي في شرح المعاني قال حدثنا فهد بن سليمان قال: ثنا عمر بن حفص قال: ثنا أبي قال: ثنا الأعمش قال: حدثني إبراهيم عن أصحاب عبد الله علقمة والأسود، فقالا:" حفظنا عن عمر في صلاته أنه خر بعد ركوعه على ركبتيه كما يخر البعير ووضع ركبتيه قبل يديه." قلت أثر ضعيف موقوف منقطع الإسناد بين عمر رضي الله عنه وإبراهيم وهو ابن

يزيد النخعي فقد اختلف فيه عن الأعمش وهو سليمان بن مهران من طرق وهي: الثوري ومعمر عن الأعمش عن إبراهيم عن عمر كما هو عند عبد الرزاق، ووكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن عمر كما هو عند ابن أبي شيبة، وأبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم عن عمر كما هو عند الطبري في تهذيب الآثار.

قلت ومعمر هو ابن راشد والثوري هو سفيان ووكيع هو ابن الجراح وأبو معاوية هو محمد بن خازم التميمي أربعتهم لم يذكروا علقمة والأسود في الإسناد وجاءت أسانيدهم منقطعة بين عمر وإبراهيم وهذه أربع طرق وردت منقطعة وهو الصواب فيتبين أن ذكر علقمة والأسود في الإسناد مدرج من أحد الرواة سلك فيه الجادة، وفي المتن نكارة وهي قوله " كما يخر البعير " وهذا جاء النهي عنه صريحا.

٢٧١. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم، عن ابن أبي ليلى، عن نافع، عن ابن عمر، «أنه كان يضع ركبتيه إذا سجد قبل يديه، ويرفع يديه إذا رفع قبل ركبتيه." قلت أثر ضعيف موقوف في إسناده ابن أبي ليلى وهو محمد بن عبد الرحمن ضعيف لسوء حفظه.

٢٧٢. أخرج الدارقطني قال حدثنا إسماعيل الصفار , ثنا العباس بن محمد ثنا العلاء بن إسماعيل العطار حدثنا حفص بن غياث عن عاصم الأحول عن أنس قال:" رأيت رسول الله ﷺ كبر حتى حاذى بإبهاميه أذنيه ثم ركع حتى

استقر كل مفصل منه في موضعه ثم رفع رأسه حتى استقر كل مفصل منه في موضعه ثم انحط بالتكبير فسبقت ركبتاه يديه." قال الدارقطني:" تفرد به العلاء بن إسماعيل عن حفص بهذا الإسناد والله أعلم "، وأخرجه الحاكم والبيهقي في الكبرى من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب عن العباس بن محمد الدوري به وقال الحاكم:" هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، ولا أعرف له علة ولم يخرجاه، وقال الذهبي:" على شرطهما ولا أعرف له علة." وقال البيهقي:" تفرد به العلاء بن إسماعيل والله تعالى أعلم." وقال أبو حاتم في العلل:" هذا حديث منكر ". قلت حديث منكر مخالف العلاء بن إسماعيل لم نقف على ترجمته.

٢٧٣. أخرج ابن خزيمة قال نا إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل حدثني أبي عن أبيه عن سلمة عن مصعب بن سعد عن سعد قال:" كنا نضع اليدين قبل الركبتين، فأمرنا بالركبتين قبل اليدين." قلت حديث واه، يحيى بن سلمة وإسماعيل بن يحيى متروكان وإبراهيم ضعيف.

فلم يصح أثر في النزول للسجود بالركبتين قبل اليدين والصحيح النزول للسجود باليدين قبل الركبتين كما ثبت ذلك في حديث أبي هريرة وضعف ما خالفه.

بسط الكفين والأصابع تجاه القبلة

٢٧٤. أخرج النسائي قال أخبرني أحمد بن ناصح، قال: حدثنا ابن إدريس، قال: سمعت عاصم بن كليب يذكر، عن أبيه، عن وائل بن حجر قال:" قدمت المدينة فقلت: لأنظرن إلى صلاة رسول الله ﷺ، فكبر ورفع يديه حتى رأيت إبهاميه قريبا من أذنيه، فلما أراد أن يركع كبر ورفع يديه، ثم رفع رأسه فقال: سمع الله لمن حمده، ثم كبر وسجد، فكانت يداه من أذنيه على الموضع الذي استقبل بهما الصلاة ". قلت حديث صحيح وابن إدريس هو عبد الله، وأخرجه عبد الرزاق وابن خزيمة.

٢٧٥. أخرج البخاري قال حدثنا يحيى بن بكير، قال: حدثنا الليث، عن خالد، عن سعيد، عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، وحدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، ويزيد بن محمد، عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، أنه كان جالسا مع نفر من أصحاب النبي ﷺ، فذكرنا صلاة النبي ﷺ، فقال أبو حميد الساعدي: أنا كنت أحفظكم لصلاة رسول الله ﷺ رأيته إذا كبر جعل يديه حذاء منكبيه، وإذا ركع أمكن يديه من ركبتيه، ثم هصر ظهره، فإذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل فقار مكانه، فإذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما، واستقبل بأطراف أصابع رجليه القبلة، فإذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى،

ونصب اليمنى، وإذا جلس في الركعة الآخرة قدم رجله اليسرى، ونصب الأخرى وقعد على مقعدته ".

٢٧٦. أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس قال: «ما رأيت مصليا كهيئة عبد الله بن عمر أشد استقبالا للكعبة بوجهه، وكفيه، وقدميه." قلت أثر موقوف صحيح، وطاوس هو ابن كيسان وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز مدلس وقد صرح بالتحديث.

٢٧٧. أخرج مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول: من وضع جبهته بالأرض، فليضع كفيه على الذي يضع عليه جبهته ثم إذا رفع، فليرفعهما فإن اليدين تسجدان كما يسجد الوجه." قلت أثر موقوف صحيح، وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي.

٢٧٨. أخرج ابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير قال حدثنا علي بن الجعد، قال: أخبرنا شعبة، عن المغيرة وابن عون، عن إبراهيم، عن الأسود؛ قال: سألت ابن عمر يعني: كيف أضع يدي في السجود إذا كان زحام؟ قال: كيفما جاءتا ". قلت أثر موقوف صحيح والأسود هو ابن يزيد النخعي وإبراهيم هو ابن يزيد النخعي وابن عون هو عبد الله والمغيرة هو ابن مقسم الضبي وشعبة هو ابن الحجاج.

السجود على سبعة أعظم

٢٧٩. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا معلى بن أسد، قال: حدثنا وهيب، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال النبي ﷺ:" أمرت أن أسجد على سبعة أعظم على الجبهة، وأشار بيده على أنفه واليدين والركبتين، وأطراف القدمين ولا نكفت الثياب والشعر".

٢٨٠. أخرج مسلم قال حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا بكر وهو ابن مضر، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد، عن العباس بن عبد المطلب، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: " إذا سجد العبد سجد معه سبعة أطراف: وجهه، وكفاه، وركبتاه، وقدماه ".

السجود على الجبين والأنف معا

٢٨١. أخرج أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا عبد الملك بن عمرو، أخبرني فليح، حدثني عباس بن سهل، قال: اجتمع أبو حميد، وأبو أسيد، وسهل بن سعد، ومحمد بن مسلمة، فذكروا صلاة رسول الله ﷺ فقال أبو حميد: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ فذكر بعض هذا، قال:" ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه كأنه قابض عليهما، ووتر يديه فتجافى عن جنبيه، قال: ثم سجد فأمكن أنفه وجبهته ونحى يديه عن جنبيه ووضع كفيه حذو منكبيه، ثم رفع رأسه حتى رجع كل عظم في موضعه حتى فرغ، ثم جلس

فافترش رجله اليسرى وأقبل بصدر اليمنى على قبلته ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى وكفه اليسرى على ركبته اليسرى وأشار بأصبعه ". قلت حديث صحيح وفليح هو ابن سليمان المدني، وأخرجه ابن خزيمة والبيهقي في الكبرى.

٢٨٢. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا معلى بن أسد، قال: حدثنا وهيب، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال النبي ﷺ:" أمرت أن أسجد على سبعة أعظم على الجبهة، وأشار بيده على أنفه واليدين والركبتين، وأطراف القدمين ولا نكفت الثياب والشعر".

قوله " ولا نكفت " أي لا نجمع الثياب ولا الشعر لنصرفهما عن موضع السجود. وقد نهى النبي ﷺ أن يصلي الرجل وهو عاقص شعره كما تقدم في باب مكروهات الصلاة.

ومن وضع جبينه على الأرض في السجود دون أنفه فهذا نقص ولا تبطل صلاته.

٢٨٣. أخرج مسلم قال حدثنا سعيد بن عمرو بن سهل بن إسحاق بن محمد بن الأشعث بن قيس الكندي، وعلي بن خشرم، قالا: حدثنا أبو ضمرة، حدثني الضحاك بن عثمان - وقال ابن خشرم: عن الضحاك بن عثمان - عن

أبي النضر، مولى عمر بن عبيد الله، عن بسر بن سعيد، عن عبد الله بن أنيس، أن رسول الله ﷺ، قال: أريت ليلة القدر، ثم أنسيتها، وأراني صبحها أسجد في ماء وطين قال: فمطرنا ليلة ثلاث وعشرين، فصلى بنا رسول الله ﷺ، فانصرف وإن أثر الماء والطين على جبهته وأنفه قال: وكان عبد الله بن أنيس يقول: ثلاث وعشرين ".

٢٨٤. أخرج الترمذي في العلل الكبير قال حدثنا حميد بن مسعدة حدثنا حرب بن ميمون حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال:" أتى النبي ﷺ على رجل يسجد على جبهته ولا يضع أنفه على الأرض قال:" ضع أنفك يسجد معك." قال أبو عيسى:" وحديث عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم أصح ". قلت حديث ضعيف الإسناد وحرب بن ميمون وهو الأصغر صاحب الأغمية ضعيف، وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار وأبو نعيم في تاريخ أصبهان.

٢٨٥. أخرج ابن المنذر في الأوسط قال حدثنا إسحاق، عن عبد الرزاق، عن إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: «إذا سجدت فالصق أنفك بالأرض». قلت أثر موقوف حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف ورواية سماك وهو ابن حرب عن عكرمة مضطربة، وإسرائيل هو ابن يونس وعبد الرزاق هو ابن همام وإسحاق هو ابن إبراهيم الدبري.

٢٨٦. أخرج الدارقطني قال حدثنا عبد الله بن سليمان ثنا الجراح بن مخلد ثنا أبو قتيبة ثنا سفيان الثوري ثنا عاصم الأحول عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ ورأى رجلا يصلي ما يصيب أنفه من الأرض فقال:" لا صلاة لمن لا يصيب أنفه من الأرض ما يصيب الجبين." وأخرجه الحاكم وقال:" هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه "، وأخرجه البيهقي في الكبرى، وأخرجه الدارقطني والبيهقي في الكبرى من طريق الجراح عن أبي قتيبة عن شعبة عن عاصم عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا وأخرجه الحاكم من نفس الطريق عن ابن عباس موقوفا، قلت وهذا اضطراب والجراح مجهول ذكره ابن حبان في الثقات.

وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار من طريق سعيد بن الفضل عن عاصم الأحول عن عكرمة عن ابن عباس موقوفا وسعيد بن الفضل قال أبو حاتم:" ليس بالقوي منكر الحديث "، وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرجه الطبراني في الأوسط من طريق الضحاك بن حمزة عن منصور بن زاذان عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا والضحاك ضعيف.

وأخرجه ابن أبي شيبة عن ابن فضيل عن عاصم الأحول عن عكرمة مرسلا وكذلك أخرجه البيهقي من طريق الحسين بن حفص عن سفيان عن عاصم الأحول عن عكرمة، قلت وإسناد المرسل أصح من أسانيد الموقوف والمرفوع التي لا تخلو من علة، والمرسل في حكم الضعيف.

٢٨٧. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن عبد العزيز بن عبيد الله ، قال : قلت لوهب بن كيسان : يا أبا نعيم ، ما لك لا تمكن جبهتك وأنفك من الأرض ؟ قال : ذلك أني سمعت جابر بن عبد الله يقول : رأيت رسول الله ﷺ يسجد في أعلى جبهته على قصاص الشعر." قلت حديث منكر، عبد العزيز بن عبيد الله هو الشامي الحمصي متروك الحديث.

٢٨٨. أخرج أبو القاسم البغوي في الجعديات قال: ثنا علي قال: أخبرنا هشيم، عن الشيباني، عن الشعبي قال: رأيت ابن عمر إذا سجد يجافي أنفه عن الأرض، فقلت له: رأيتك تجافي أنفك عن الأرض، فقال ابن عمر: «وجهي وأنا أكره، أشين وجهي». قلت أثر منكر موقوف والشعبي هو عامر والشيباني هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان وهشيم هو ابن بشير السلمي مدلس ولم يصرح بالتحديث وعلي هو ابن الجعد.

السجود على كور العمامة

يجوز السجود على كور العمامة ما لم يرفع الكور الأنف عن الأرض فقد ورد في حديث ابن عباس في الباب الآنف قوله " ولا نكفت الثياب "، وقد ورد عن ابن عمر أنه كان لا يسجد على كور العمامة وهذا لا يعني عدم الجواز.

٢٨٩. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا إسماعيل بن علية، عن أيوب، عن نافع، قال:" كان ابن عمر، لا يسجد على كور العمامة." قلت أثر صحيح موقوف، وأيوب هو السختياني.

٢٩٠. أخرج ابن أبي شيبة قال نا مروان بن معاوية، عن أبي ورقاء، قال:" رأيت ابن أبي أوفى، يسجد على كور عمامته." قلت أثر موقوف ضعيف الإسناد لجهالة أبي الورقاء وهو سالم بن مخراق.

٢٩١. أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا عبد الله بن محرر قال: أخبرني يزيد بن الأصم، أنه سمع أبا هريرة يقول:" كان رسول الله ﷺ يسجد على كور عمامته." قلت حديث ضعيف، ابن محرر متروك.

٢٩٢. أخرج تمام في فوائده قال حدثنا محمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن، ثنا أبو بكر أحمد بن عبد الرحمن بن أبي الحصين الأنطرسوسي قدم علينا دمشق، ثنا كثير بن عبيد الإمام، بحمص، ثنا سويد، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر:" أن النبي ﷺ كان يسجد على كور العمامة." قلت حديث ضعيف، سويد هو ابن عبد العزيز ضعيف جدا.

٢٩٣. أخرج ابن عدي في الكامل قال حدثنا الساجي، قال: حدثنا أحمد بن يحيى الصوفي، حدثنا أسيد بن زيد عن عمرو بن شمر عن جابر الجعفي عن عبد الرحمن بن سابط عن جابر بن عبد الله، قال:" رأيت رسول الله ﷺ يسجد على كور العمامة." قلت حديث ضعيف جدا، جابر هو ابن يزيد

الجعفي متروك وكذلك عمرو بن شمر وهو الجعفي، وأسيد بن زيد هو الجمال مجمع على ضعفه وقد أخرج له البخاري حديثا واحدا في المتابعات وهذا لا يرفع من شأنه فهو شيعي ضعيف لا يصلح للشواهد ولا للمتابعات والساجي هو زكريا بن يحيى.

٢٩٤. أخرج ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني قال حدثنا أبو كامل، نا محمد بن حمران، نا عطية الدعاء قال: كان الحكم بن الحارث رضي الله عنه " يأكل الضب قال: ورأيت الحكم يرفع كور العمامة إذا سجد ". قلت أثر ضعيف موقوف، عطية هو ابن سعد الدعاء مجهول ذكره ابن حبان في الثقات وأبو كامل هو فضيل بن حسين الجحدري.

٢٩٥. أخرج ابن أبي شيبة قال نا وكيع، عن سكن بن أبي كريمة، عن محمد بن عبادة، عن محمود بن ربيع، عن عبادة بن الصامت:" أنه كان إذا قام إلى الصلاة حسر العمامة عن جبهته." قلت أثر ضعيف موقوف، محمد بن عبادة مجهول ووكيع هو ابن الجراح.

٢٩٦. أخرج ابن أبي شيبة حدثنا وكيع عن إسرائيل، عن عبد الأعلى الثعلبي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي، قال:" إذا صلى أحدكم فليحسر العمامة عن جبهته." قلت أثر ضعيف موقوف، عبد الأعلى هو ابن عامر الثعلبي ضعيف الحديث وإسرائيل هو ابن يونس ووكيع هو ابن الجراح.

٢٩٧. أخرج ابن أبي شيبة قال نا حماد بن خالد، عن معاوية بن صالح، عن عياض بن عبد الله القرشي، قال:" رأى النبي ﷺ رجلا يسجد على كور العمامة، فأومأ بيده أن ارفع عمامتك، فأومأ إلى جبهته." قلت حديث مرسل صحيح الإسناد إلى عياض بن عبد الله القرشي.

٢٩٨. أخرج ابن عدي في الكامل قال حدثنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن همام، أخبرنا عبد الواحد بن واصل أبو عبيدة الحداد عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" صلاة على كور العمامة يعدل ثوابها غدوة في سبيل الله." قلت حديث موضوع، آفته إبراهيم بن عبد الله ابن أخي عبد الرزاق قال الدارقطني:" كذاب، يضع الحديث ".

التخوية بين البطن والفخذين

٢٩٩. أخرج أحمد قال حدثنا أبو كامل، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب، أنه وصف السجود قال: فبسط كفيه ورفع عجيزته وخوى، وقال: «هكذا سجد النبي ﷺ» قلت حديث صحيح بالمتابعة أبو إسحاق هو السبيعي وشريك هو ابن عبد الله النخعي ضعيف وقد تابعه زهير عن أبي إسحاق كما عند البغوي في الجعديات عن ابن الجعد:

٣٠٠. قال أنا زهير عن أبي إسحاق قال:" رأيت البراء ينعت لنا السجود، فقال: يلزق أليتي الكف بالأرض قال: ورفع البراء عجيزته ".

٣٠١. أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن الأعمش، عن أبي وائل قال: قال عبد الله: «إذا سجد أحدكم فلا يسجد متوركا ولا مضطجعا، فإنه إذا أحسن السجود سجدت عظامه كلها» قلت أثر صحيح موقوف أبو وائل هو شقيق بن سلمة والأعمش هو سليمان بن مهران والثوري هو سفيان، وأخرجه ابن أبي شيبة.

يخوي الرجل بين البطن والفخذين ولا يضمهما، وكذلك المرأة لا تختلف في صلاتها عن هيئة الرجل لكن لو ضمت نفسها أفضل خاصة في صلاة الجماعة والله أعلم.

٣٠٢. أخرج أبو داود قال حدثنا عمرو بن عثمان، حدثنا بقية، حدثني عتبة، حدثني عبد الله بن عيسى، عن العباس بن سهل الساعدي، عن أبي حميد، بهذا الحديث قال: «وإذا سجد فرج بين فخذيه غير حامل بطنه على شيء من فخذيه». قلت حديث ضعيف، عبد الله بن عيسى وقيل عيسى بن عبد الله مجهول الحال ذكره ابن حبان في الثقات وعتبة هو ابن أبي الحكيم الهمداني وبقية هو ابن الوليد، وأخرجه البيهقي في الكبرى.

٣٠٣. أخرج ابو داود قال حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث، حدثنا ابن وهب، حدثنا الليث، عن دراج، عن ابن حجيرة، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إذا سجد أحدكم، فلا يفترش يديه افتراش الكلب، وليضم فخذيه». قلت حديث ضعيف وأخرجه البيهقي في الكبرى.

٣٠٤. أخرج عبد الرزاق عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: «إذا سجدت المرأة فلتحتفز، ولتلصق فخذيها ببطنها» قلت أثر ضعيف موقوف الحارث هو ابن عبد الله الهمداني متروك وأبو إسحاق هو السبيعي وإسرائيل هو ابن يونس، وأخرجه ابن أبي شيبة.

٣٠٥. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا أبو عبد الرحمن المقرىء، عن سعيد بن أبي أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن ابن عباس: أنه سئل عن صلاة المرأة؟ فقال: تجتمع وتحتفز ". قلت أثر ضعيف منقطع الإسناد بين ابن عباس وبكير بن عبد الله.

٣٠٦. أخرج أبو نعيم في تاريخ أصبهان قال حدثنا أحمد بن عبيد الله بن أحمد بن سعيد أبو الحسن، ثنا محمد بن عبد الرحمن الأرزناني، حدثني أبو محمد عبيد بن موسى بسرخس , ثنا محمد بن القاسم البلخي، ثنا أبو مطيع، ثنا عمر بن ذر، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إذا جلست المرأة في الصلاة وضعت فخذها على فخذها الأخرى، فإذا سجدت ألصقت بطنها بفخذيها كأستر ما يكون لها، فإن الله ينظر إليها، ويقول: يا ملائكتي، أشهدكم أني قد غفرت لها ". قلت حديث ضعيف جدا وهو إلى الوضع أقرب وأبو مطيع هو الحكم بن عبد الله البلخي متروك، وأخرجه البيهقي في الكبرى.

٣٠٧. أخرج أبو داود في المراسيل قال حدثنا سليمان بن داود، حدثنا ابن وهب، أخبرنا حيوة بن شريح، عن سالم بن غيلان، عن يزيد بن أبي حبيب، أن رسول الله ﷺ مر على امرأتين تصليان فقال: «إذا سجدتما فضما بعض اللحم إلى الأرض فإن المرأة ليست في ذلك كالرجل» قلت حديث مرسل صحيح الإسناد إلى يزيد بن أبي حبيب وهو تابعي صغير، وابن وهب هو عبد الله وسليمان بن داود هو أبو الربيع المهري، وأخرجه البيهقي في الكبرى.

النهي عن بسط الذراعين في السجود

٣٠٨. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت قتادة، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «اعتدلوا في السجود، ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب».

٣٠٩. أخرج ابن خزيمة قال نا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم قال: حدثنا عمي، أنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني مسعر بن كدام الهلالي، عن آدم بن علي البكري، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: لا تبسط ذراعيك كبسط السبع، وادعم على راحتيك وتجاف عن ضبعيك، فإنك إذا فعلت ذلك سجد كل عضو منك ". قلت حديث صحيح لغيره وابن إسحاق هو محمد بن إسحاق

بن يسار مدلس وقد صرح بالتحديث وعم عبيد الله هو يعقوب بن إبراهيم ، وأخرجه ابن حبان.

قوله في حديث الباب " ولا يفترش أحدكم ذراعيه افتراش الكلب " أي لا يبسطهما وهو إلصاقهما بالأرض وليرفعهما عنها إلا الكفين.

٣١٠. فقد أخرج مسلم قال حدثنا يحيى بن يحيى، قال: أخبرنا عبيد الله بن إياد، عن إياد، عن البراء، قال: قال رسول الله ﷺ:" إذا سجدت، فضع كفيك وارفع مرفقيك ".

٣١١. أخرج الترمذي قال حدثنا هناد، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، أن النبي ﷺ قال: إذا سجد أحدكم فليعتدل، ولا يفترش ذراعيه افتراش الكلب." قال الترمذي:" حديث جابر حديث حسن صحيح." قلت حديث صحيح، وأبو سفيان هو طلحة بن نافع والأعمش هو سليمان بن مهران وأبو معاوية هو محمد بن خازم وهناد هو ابن السري، وأخرجه سحنون في المدونة من طريق أبي الزبير عن جابر.

مجافاة اليدين عن الجنبين في السجود

٣١٢. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا يحيى بن بكير قال: حدثني بكر بن مضر عن جعفر عن ابن هرمز عن عبد الله بن مالك بن بحينة:" أن النبي ﷺ كان إذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه ".

٣١٣. أخرج مسلم قال حدثنا يحيى بن يحيى وابن أبي عمر جميعا عن سفيان قال يحيى: أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن عبد الله بن الأصم عن عمه يزيد بن الأصم عن ميمونة، قالت:" كان النبي ﷺ إذا سجد لو شاءت بهمة أن تمر بين يديه لمرت ". قلت حديث صحيح لغيره وهذا إسناد حسن لأجل عبيد الله بن عبد الله بن الأصم وقد أخرج له مسلم حديثين في الشواهد هذا أحدهما، وجاء عند مسلم من طريق مروان بن معاوية الفزاري عن عبيد الله بن عبد الله بن الأصم عن يزيد بن الأصم عن ميمونة بلفظ " كان رسول الله ﷺ إذا سجد خوى بيديه - يعني جنح - حتى يرى وضح إبطيه من ورائه ".

قوله " بهمة " هو الصغير من الضأن والعنز.

٣١٤. أخرج الشافعي في الأم قال أخبرنا سفيان بن عيينة، عن داود بن قيس الفراء، عن عبيد الله بن عبد الله بن أقرم الخزاعي، عن أبيه قال:" رأيت رسول الله ﷺ بالقاع من نمرة، أو النمرة شك الربيع ساجدا فرأيت بياض إبطيه." قلت حديث صحيح، وعبيد الله وثقه النسائي، وأخرجه الحميدي.

قوله في حديث الباب " فرج بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه " أي جافى بين الجنب واليد عضدها وذراعها.

ثني أصابع القدمين في اتجاه القبلة

٣١٥. أخرج النسائي قال أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر، قال: حدثني محمد بن عطاء، عن أبي حميد الساعدي قال: «كان النبي ﷺ إذا أهوى إلى الأرض ساجدا جافى عضديه عن إبطيه، وفتخ أصابع رجليه ". قلت حديث صحيح على شرط مسلم، وأخرجه ابن ماجه والترمذي، وأخرجه البخاري من طريق يزيد بن أبي حبيب، ويزيد بن محمد عن محمد بن عطاء عن أبي حميد بلفظ " واستقبل بأطراف أصابع رجليه القبلة ".

قوله " فتخ أصابع رجليه " أي يثنيها إلى ظاهر القدم لا إلى باطنها.

٣١٦. أخرج ابن خزيمة قال نا أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي، وإسماعيل بن إسحاق الكوفي، سكن الفسطاط قالا: حدثنا ابن أبي مريم، أخبرنا يحيى بن أيوب، حدثني عمارة بن غزية قال: سمعت أبا النضر يقول: سمعت عروة بن الزبير يقول: قالت عائشة زوج النبي: فقدت رسول الله ﷺ وكان معي على فراشي، فوجدته ساجدا راصا عقبيه مستقبلا بأطراف أصابعه القبلة، فسمعته يقول: أعوذ برضاك من سخطك، وبعفوك من عقوبتك، وبك منك، أثني عليك لا أبلغ كل ما فيك، فلما انصرف قال: يا عائشة، أخذك شيطانك؟ فقالت: أما لك شيطان؟ قال: ما من آدمي إلا له

شيطان، فقلت: وأنت يا رسول الله؟ قال: وأنا، ولكني دعوت الله عليه فأسلم". قلت حديث صحيح وأبو النضر هو سالم بن أبي أمية المدني وابن أبي مريم هو سعيد بن الحكم، وأخرجه ابن حبان والحاكم.

قولها " راصا عقبيه " أي ضامّا قدميه.

الطمأنينة في السجود

٣١٧. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثني إسحاق بن منصور، حدثنا أبو أسامة، حدثنا عبيد الله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة: أن رجلا دخل المسجد فصلى، ورسول الله ﷺ في ناحية المسجد، فجاء فسلم عليه، فقال له: «ارجع فصل فإنك لم تصل» فرجع فصلى ثم سلم، فقال: «وعليك، ارجع فصل فإنك لم تصل» قال في الثالثة: فأعلمني، قال: «إذا قمت إلى الصلاة، فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة، فكبر واقرأ بما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعا، ثم ارفع رأسك حتى تعتدل قائما، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع حتى تستوي وتطمئن جالسا، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع حتى تستوي قائما، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها».

وقد تقدم الحديث عن الخشوع في باب الطمأنينة في الركوع.

أذكار السجود

٣١٨. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا حفص بن عمر، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها، قالت:" كان النبي ﷺ يقول في ركوعه وسجوده: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي ".

٣١٩. أخرج مسلم قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر العبدي حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير أن عائشة نبأته أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده:" سبوح قدوس رب الملائكة والروح ".

٣٢٠. أخرج مسلم قال حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا يوسف الماجشون، حدثني أبي، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب، عن رسول الله ﷺ، أنه كان إذا قام إلى الصلاة، قال:" وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفا، وما أنا من المشركين، إن صلاتي، ونسكي، ومحياي، ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له، وبذلك أمرت وأنا من المسلمين، اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت أنت ربي، وأنا عبدك، ظلمت نفسي، واعترفت بذنبي، فاغفر لي ذنوبي جميعا، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت، لبيك

وسعديك والخير كله في يديك، والشر ليس إليك، أنا بك وإليك، تباركت وتعاليت، أستغفرك وأتوب إليك»، وإذا ركع، قال: «اللهم لك ركعت، وبك آمنت، ولك أسلمت، خشع لك سمعي، وبصري، ومخي، وعظمي، وعصبي»، وإذا رفع، قال: «اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات، وملء الأرض، وملء ما بينهما، وملء ما شئت من شيء بعد»، وإذا سجد، قال: «اللهم لك سجدت، وبك آمنت، ولك أسلمت، سجد وجهي للذي خلقه، وصوره، وشق سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين»، ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم: «اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت، وما أسرفت، وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم وأنت المؤخر، لا إله إلا أنت".

٣٢١. أخرج أبو داود قال حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا ابن وهب، حدثنا معاوية بن صالح، عن عمرو بن قيس، عن عاصم بن حميد، عن عوف بن مالك الأشجعي، قال: قمت مع رسول الله ﷺ ليلة، فقام فقرأ سورة البقرة، لا يمر بآية رحمة إلا وقف فسأل، ولا يمر بآية عذاب إلا وقف فتعوذ، قال: ثم ركع بقدر قيامه، يقول في ركوعه: «سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة»، ثم سجد بقدر قيامه، ثم قال في سجوده مثل ذلك، ثم قام فقرأ بآل عمران، ثم قرأ سورة سورة." قلت حديث صحيح وابن وهب هو عبد الله، وأخرجه أحمد والنسائي والطبراني في الكبير.

٣٢٢. أخرج مسلم قال حدثني أبو الطاهر، ويونس بن عبد الأعلى، قالا: أخبرنا ابن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب، عن عمارة بن غزية، عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في سجوده:" اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه، وجله، وأوله وآخره وعلانيته وسره."

٣٢٣. أخرج مسلم قال وحدثني حسن بن علي الحلواني، ومحمد بن رافع، قالا: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، قال: قلت لعطاء: كيف تقول أنت في الركوع؟ قال: أما سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت. فأخبرني ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت: افتقدت النبي ﷺ ذات ليلة، فظننت أنه ذهب إلى بعض نسائه، فتحسست ثم رجعت، فإذا هو راكع أو ساجد يقول: «سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت» فقلت: بأبي أنت وأمي، إني لفي شأن وإنك لفي آخر".

٣٢٤. أخرج النسائي قال أخبرنا محمد بن قدامة، قال: حدثنا جرير، عن منصور، عن هلال بن يساف، قال: قالت عائشة رضي عنها: فقدت رسول ﷺ من مضجعه فجعلت ألتمسه، وظننت أنه أتى بعض جواريه، فوقعت يدي عليه وهو ساجد وهو يقول:" اللهم اغفر لي ما أسررت وما أعلنت ". قلت حديث صحيح ومنصور هو ابن المعتمر وجرير هو ابن عبد الحميد ومحمد بن قدامة هو ابن أعين أبو عبد الله المصيصي، وأخرجه أحمد.

٣٢٥. أخرج مسلم قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو أسامة، حدثني عبيد الله بن عمر، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن عائشة، قالت: فقدت رسول الله ﷺ ليلة من الفراش فالتمسته فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد وهما منصوبتان وهو يقول:" اللهم أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك ".

٣٢٦. أخرج مسلم قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن نمير، وأبو معاوية، ح وحدثنا زهير بن حرب، وإسحاق بن إبراهيم، جميعا عن جرير، كلهم عن الأعمش، ح وحدثنا ابن نمير، واللفظ له، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن المستورد بن الأحنف، عن صلة بن زفر، عن حذيفة، قال: صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة، فافتتح البقرة، فقلت: يركع عند المائة، ثم مضى، فقلت: يصلي بها في ركعة، فمضى، فقلت: يركع بها، ثم افتتح النساء، فقرأها، ثم افتتح آل عمران، فقرأها، يقرأ مترسلا، إذا مر بآية فيها تسبيح سبح، وإذا مر بسؤال سأل، وإذا مر بتعوذ تعوذ، ثم ركع، فجعل يقول: سبحان ربي العظيم، فكان ركوعه نحوا من قيامه، ثم قال: سمع الله لمن حمده، ثم قام طويلا قريبا مما ركع، ثم سجد، فقال: سبحان ربي الأعلى، فكان سجوده قريبا من قيامه. قال: وفي حديث جرير من الزيادة، فقال: سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد".

قوله " سبحان ربي الأعلى " يقولها الساجد على الإطلاق دون تقييدها بعدد ما كما تقدم بيانه في باب " أذكار الركوع ".

٣٢٧. أخرج أحمد قال حدثنا وكيع، عن نافع يعني ابن عمر، عن صالح بن سعيد، عن عائشة أنها فقدت النبي ﷺ من مضجعه، فلمسته بيدها، فوقعت عليه وهو ساجد، وهو يقول:" رب أعط نفسي تقواها، زكها أنت خير من زكاها، أنت وليها ومولاها." قلت حديث ضعيف صالح بن سعيد مجهول الحال ذكره ابن حبان في الثقات وقوله " رب أعط نفسي تقواها، زكها أنت خير من زكاها، أنت وليها ومولاها " له شاهد أخرجه مسلم عن زيد بن أرقم دون ذكر السجود بلفظ " اللهم آتي نفسي تقواها ".

٣٢٨. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا عبيدة بن حميد عن ثوير بن أبي فاختة عن مجاهد قال: قال أبو سعيد الخدري:" ما وضع رجل جبهته لله ساجدا فقال: يا رب اغفر لي يا رب اغفر لي يا رب اغفر لي ثلاثا إلا رفع رأسه وقد غفر له ". قلت حديث ضعيف جدا، مجاهد وهو ابن جبر لم يثبت له سماع من أبي سعيد قاله البرديجي وقد تتبعنا رواية مجاهد عن أبي سعيد فوجدناه يروي عنه بواسطة قزعة أو أبي الوداك وثوير بن أبي فاختة ضعيف جدا لا يصلح لشيء.

٣٢٩. وقد أخرج هذا الحديث الطبراني في الكبير قال حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خيثمة، ثنا محمد بن عمرو بن حنان الحمصي ثنا بقية بن الوليد، حدثني

محمد بن حمير عن محمد بن جابر عن أبي مالك الأشجعي عن أبيه، عن النبي ﷺ قال:" ما من عبد يسجد فيقول رب اغفر لي ثلاث مرات، إلا غفر له قبل أن يرفع رأسه ". قلت: وهذا إسناد ضعيف، محمد بن جابر هو ابن سيار أجمعوا على ضعفه، وفي الإسناد بقية معروف بتدليس التسوية ولم يصرح في جميع الطبقات فلا يصلح هذا الإسناد شاهدا لما قبله ولا يصح هذا المتن بضم الإسنادين لشدة ضعفهما.

ترك رفع اليدين عند السجود وبعد الرفع منه

٣٣٠. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرنا سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال:" رأيت النبي ﷺ افتتح التكبير في الصلاة، فرفع يديه حين يكبر حتى يجعلهما حذو منكبيه، وإذا كبر للركوع فعل مثله، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فعل مثله، وقال: ربنا ولك الحمد، ولا يفعل ذلك حين يسجد، ولا حين يرفع رأسه من السجود ".

٣٣١. أخرج الترمذي قال حدثنا الحسن بن علي الخلال، قال: حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن الفضل، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب عن رسول الله ﷺ:" أنه كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة رفع يديه حذو منكبيه، ويصنع ذلك إذا قضى قراءته وأراد

أن يركع، ويصنعه إذا رفع رأسه من الركوع، ولا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد، فإذا قام من سجدتين رفع يديه كذلك فكبر". قال الترمذي:" هذا حديث حسن صحيح ". قلت حديث صحيح وأخرجه البيهقي وقال في المتن " وكان لا يفعل ذلك في شيء من سجوده ".

قوله " ولا يفعل ذلك حين يسجد، ولا حين يرفع رأسه من السجود " أي لا يرفع يديه عند السجود ولا عند الرفع منه، وقد وردت أحاديث أخرى ذكر فيها رفع اليدين عند السجود ولكنها ضعيفة وإليك البيان:

٣٣٢. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا الثقفي، عن حميد، عن أنس، «أن النبي ﷺ كان يرفع يديه في الركوع والسجود» قلت أثر صحيح موقوف ولا يصح رفعه، وحميد هو الطويل والثقفي هو عبد الوهاب وأخرجه البخاري في قرة العينين من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى ويحيى بن سعيد القطان، وابن المنذر في الأوسط من طريق معاذ بن معاذ: ثلاثتهم رووا هذا الأثر عن حميد عن أنس موقوفا ولم يذكروا رفع اليدين في السجود، ورواه عبد الوهاب الثقفي واختلف عنه: وأخرجه البخاري في قرة العينين عن محمد بن عبد الله بن حوشب عن عبد الوهاب عن حميد عن أنس مرفوعا ولم يذكر رفع اليدين في السجود، وأخرجه ابن أبي شيبة عن عبد الوهاب واختلف عنه: فأخرجه في مصنفه ومن طريقه أبو يعلى في مسنده عن عبد الوهاب عن حميد عن أنس مرفوعا وذكر رفع اليدين في السجود، وأخرجه أبو يعلى

في موضع أخر من المسند عن ابن أبي شيبة عن عبد الوهاب عن حميد عن أنس مرفوعا ولم يذكر رفع اليدين في السجود، ورواه محمد بن بشار عن عبد الوهاب واختلف عنه أيضا: فأخرجه ابن ماجه والترمذي في العلل عن محمد بن بشار عن عبد الوهاب عن حميد عن أنس مرفوعا ولم يذكر فيه رفع اليدين في السجود، وأخرجه الدارقطني عن أبي محمد بن صاعد عن محمد بن بشار عن عبد الوهاب عن حميد عن أنس مرفوعا وذكر رفع اليدين في السجود، وقال الدارقطني:" لم يروه عن حميد مرفوعا غير عبد الوهاب والصواب من فعل أنس "، قلت والوقف هو الصواب كما هو في رواية يحيى بن سعيد القطان ومعاذ بن معاذ وعبد الأعلى بن عبد الأعلى عن حميد كما تقدم ويؤيده:

٣٣٣. ما أخرجه ابن أبي شيبة قال حدثنا وكيع، عن حماد بن سلمة، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن أنس أنه كان يرفع يديه بين السجدتين " وهذا أثر صحيح موقوف على أنس مخالف للمرفوع.

٣٣٤. وأخرج أحمد قال حدثنا الحكم بن نافع، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن صالح بن كيسان، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة:" أن النبي ﷺ كان يرفع يديه حذو منكبيه حين يكبر، ويفتتح الصلاة، وحين يركع، وحين يسجد ". قلت حديث ضعيف لضعف إسماعيل بن عياش في روايته عن غير أهل بلده الشام قال يحيى بن معين:" إسماعيل بن عياش ثقة فيما

روى عن الشاميين، و أما روايته عن أهل الحجاز فإن كتابه ضاع فخلط في حفظه عنهم "، وقال على بن المديني:" كان يوثق فيما روى عن أصحابه أهل الشام، فأما ما روى عن غير أهل الشام، ففيه ضعف "، وقال دحيم:" إسماعيل بن عياش في الشاميين غاية، و خلط عن المدنيين"، قلت وروايته هذه عن صالح بن كيسان وهو حجازي.

٣٣٥. وأخرج أحمد قال حدثنا يزيد، أخبرنا أشعث بن سوار عن عبد الجبار بن وائل بن حجر، عن أبيه قال: أتيت رسول الله ﷺ، فكان لي من وجهه ما لا أحب أن لي به من وجه رجل من بادية العرب صليت خلفه وكان يرفع يديه كلما كبر، ورفع ووضع بين السجدتين، ويسلم عن يمينه وعن شماله ". قلت حديث ضعيف لانقطاع إسناده بين وائل بن حجر وابنه عبد الجبار الذي ولد بعد وفاة أبيه، قال البخاري في التاريخ الكبير:" ولد عَبْد الجبار بعد موت أَبِيه بستة أشهر"، وقال أبو عبيد الآجري قلت لأبي داود:" عبد الجبار بن وائل سمع من أبيه؟ قال: سمعت يحيى بن معين يقول: مات وهو حمل "، وأشعث بن سوار ضعيف الحديث ويزيد هو ابن هارون.

٣٣٦. وأخرج البزار قال حدثنا إبراهيم بن سعيد قال: حدثنا محمد بن حجر، قال: حدثني سعيد بن عبد الجبار بن وائل بن حجر، عن أبيه، عن أمه عن وائل بن حجر، رضي الله عنه، قال شهدت النبي ﷺ وأتي بإناء فيه ماء فأكفأه على يمينه ثلاثا، ثم غمس يمينه في الماء فغسل بها يساره ثلاثا، ثم

أدخل يمينه في الماء فحفن بها حفنة من الماء فمضمض واستنشق ثلاثا واستنثر، ثم أدخل كفيه في الإناء فرفعها إلى وجهه فغسل وجهه ثلاثا وغسل باطن أذنيه وأدخل إصبعيه في داخل أذنيه ومسح ظاهر رقبته وباطن لحيته ثلاثا، ثم أدخل يمينه في الماء فغسل بها ذراعه اليمنى حتى جاوز المرفق ثلاثا، ثم غسل يساره بيمينه حتى جاوز المرفق ثلاثا، ثم مسح على رأسه ثلاثا وظاهر أذنيه ثلاثا وظاهر رقبته وأظنه قال وظاهر لحيته ثلاثا، ثم غسل بيمينه قدمه اليمنى ثلاثا وفصل بين أصابعه، أو قال خلل بين أصابعه ورفع الماء حتى جاز الكعب، ثم رفعه في الساق، ثم فعل باليسرى مثل ذلك، ثم أخذ حفنة من ماء فمل بها يده، ثم وضعها على رأسه حتى انحدر الماء من جوانبه، وقال هذا تمام الوضوء ولم أره تنشف بثوب، ثم نهض إلى المسجد فدخل في المحراب - يعني- موضع المحراب فصف الناس خلفه، وعن يمينه، وعن يساره، ثم رفع يديه حتى حاذتا بشحمة أذنيه، ثم وضع يمينه على يساره عند صدره، ثم افتتح القراءة فجهر بالحمد، ثم فرغ من سورة الحمد، ثم قال: آمين حتى سمع من خلفه، ثم قرأ سورة أخرى، ثم رفع يديه بالتكبير حتى حاذتا بشحمة أذنيه، ثم ركع فجعل يديه على ركبيتيه وفرج بين أصابعه وأمهل في الركوع حتى اعتدل وصار صلبه لو وضع عليه قدح من الماء ما انكفأ، ثم رفع رأسه ﷺ بخشوع، وقال: سمع الله لمن حمده، ثم رفع يديه حتى حاذتا بشحمة أذنيه، ثم انحط للسجود بالتكبير فرفع

يديه إلى أن حاذتا بشحمة أذنيه، ثم أثبت جبهته في الأرض حتى إني أرى أنفه في الرمل وقوس بذراعيه ورأسه وبسط فخذه اليسار ونصب اليمين كما أثبت أصابع رجليه ولم يمهل بالسجود ورفع رأسه فرفع يديه بالتكبير إلى أن حاذتا بشحمة أذنيه وجلس جلسة خفيفة فوضع كفه اليمين على ركبته وبعض فخذه وحلق بأصبعه، ثم انحط ساجدا بمثل ذلك، ثم رفع رأسه بالتكبير بيديه إلى أن حاذتا بشحمة أذنيه وإلى أن اعتدل في قيامه ورجع كل عظم إلى موضعه، ثم صلى أربع ركعات يفعل فيهن ما يفعل في هذه، ثم جلس جلسة في التشهد مثل ذلك، ثم سلم على يمينه حتى يرى بياض خده الأيسر وسلم عن يساره حتى يرى بياض خده الأيمن ". قلت حديث ضعيف لجهالة حال أم عبد الجبار وابنه سعيد ضعيف، قال البخاري:" فيه نظر "، وقال النسائي:" ليس بالقوي ".

٣٣٧. وأخرج ابن خزيمة قال نا أبو زهير عبد المجيد بن إبراهيم المصري نا شعيب يعني ابن يحيى التجيبي أخبرنا يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث أنه سمع أبا هريرة يقول:" كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة كبر، ثم جعل يديه حذو منكبيه، وإذا ركع فعل مثل ذلك، وإذا سجد فعل مثل ذلك، ولا يفعله حين يرفع رأسه من السجود، وإذا قام من الركعتين فعل مثل ذلك ". قلت حديث ضعيف ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري وابن جريج هو عبد الملك بن

عبد العزيز مدلس ولم يصرح بالتحديث وعبد المجيد بن إبراهيم شيخ ابن خزيمة لم نقف على ترجمته.

٣٣٨. وأخرج الطبراني في الأوسط قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عرس نا يحيى بن سليمان بن نضلة المديني ثنا إبراهيم بن محمد الأسلمي ثنا الليث بن أبي سليم، حدثني عبد الرحمن بن الأسود نا أنس بن مالك قال:" صليت وراء رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر فكلهم كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا كبر للركوع وإذا رفع رأسه يكبر للسجود ". قلت حديث ضعيف الليث بن أبي سليم ضعيف وإبراهيم بن محمد الأسلمي متروك، وقوله " وإذا رفع رأسه يكبر للسجود " منكر وبقية المتن له شواهد تقدم ذكرها.

٣٣٩. أخرج ابن أبي شيبة قال نا ابن فضيل عن عاصم بن كليب عن محارب بن دثار عن ابن عمر قال: رأيته يرفع يديه في الركوع والسجود فقلت له: ما هذا؟ فقال:" كان النبي ﷺ إذا قام من الركعتين كبر ورفع بيديه ". قلت حديث صحيح دون قوله "في السجود" فهو من قول أحد الرواة دون ابن عمر الذي بيّن أن رفع اليدين يكون بعد التشهد الأول عند القيام للركعة الثالثة وقد ورد في الصحيحين عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه كان لا يرفع يديه عند السجود.

٣٤٠. أخرج أحمد قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد عن قتادة عن نصر بن عاصم عن مالك بن الحويرث أنه رأى رسول الله صلى الله عليه

وسلم يرفع يديه إذا أراد أن يركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، وإذا رفع رأسه من السجود حتى يحاذي بهما فروع أذنيه ". قلت حديث ضعيف قتادة هو ابن دعامة السودسي وسعيد هو ابن أبي عروبة كان قد اختلط بآخرة ومحمد بن جعفر هو غندر سمع من سعيد بعد اختلاطه، وقوله " وإذا رفع رأسه من السجود " منكر وقد روى مالك بن حويرث هذا الحديث في الصحيحين كما تقدم ولم يذكر رفع اليدين عند السجود وبقية المتن له شواهد، وأخرجه النسائي وأخرجه الطحاوي في شرح المشكل.

٣٤١. أخرج الطحاوي في شرح المشكل قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر:" أنه كان يرفع يديه في كل خفض، ورفع، وركوع، وسجود وقيام، وقعود بين السجدتين، ويزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك ". قلت حديث صحيح الإسناد وعبيد الله هو العمري وإسحاق بن إبراهيم هو ابن يونس وقوله في المتن " وسجود وقيام، وقعود بين السجدتين " شاذ لا سيما وقد صح عن ابن عمر أنه قال " ولا يفعل ذلك حين يسجد، ولا حين يرفع رأسه من السجود " كما هو في حديث الباب، وقوله " ويزعم أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك " هذه لفظة تفيد الشك والشك علة.

٣٤٢. أخرج الطبراني في الكبير قال حدثنا حفص بن عمر بن الصباح ثنا أبو عمر المقعد ح وحدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ثنا محمد بن عبيد بن حساب قالا: ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن جحادة عن عبد الجبار بن وائل قال: كنت غلاما لا أعقل صلاة أبي فحدثني علقمة بن وائل عن أبي وائل بن حجر قال:" صليت مع رسول الله ﷺ فكان إذا كبر رفع يديه ثم التحف فأخذ يمينه بشماله وأدخل يديه في ثوبه وإذا أراد أن يرفع رأسه من الركوع رفع يديه، ثم سجد ووضع جبهته بين كفيه، فإذا رفع رأسه من السجود رفع يديه حتى فرغ من صلاته ". قلت حديث صحيح دون قوله " فإذا رفع رأسه من السجود رفع يديه " فهو شاذ وقد تابع عبد الوارث بن سعيد همام بن يحيى كما هو عند مسلم وغيره ولم يذكر هذه الزيادة، وورد في حديث وائل بن حجر أنه لم يذكر رفع اليدين عند السجود كما تقدم.

ترك رفع اليدين عند القيام إلى الركعة الثانية والرابعة

٣٤٣. أخرج علي بن حجر السعدي في أحاديث إسماعيل بن جعفر عنه قال حدثنا العلاء عن سالم بن عبد الله عن أبيه:" أنه كان لا يرفع يديه في الصلاة حين يقوم في الركعة وفي الثالثة حين يرفع من السجود ". قلت حديث صحيح والعلاء هو ابن عبد الرحمن بن يعقوب. وقوله " الركعة " يعني الأولى.

وقد تقدم في صفة الصلاة من حديث أبي حميد الساعدي ومالك بن الحويرث ووائل بن حجر ولم يرد رفع اليدين عند النهوض إلى الركعة الثانية والرابعة.

صفة الجلوس بعد الرفع من السجود: الافتراش أو الإقعاء أحيانا

٣٤٤. أخرج البخاري قال حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن عبد الله بن عبد الله، أنه أخبره: أنه كان يرى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، يتربع في الصلاة إذا جلس، ففعلته وأنا يومئذ حديث السن، فنهاني عبد الله بن عمر، وقال: إنما سنة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتثني اليسرى، فقلت: إنك تفعل ذلك، فقال: إن رجلي لا تحملاني."

٣٤٥. أخرج مسلم قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا محمد بن بكر، ح قال: وحدثنا حسن الحلواني، حدثنا عبد الرزاق - وتقاربا في اللفظ - قالا: جميعا أخبرنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع طاوسا يقول: قلنا لابن عباس في الإقعاء على القدمين، فقال: هي السنة، فقلنا له: إنا لنراه جفاء بالرجل، فقال ابن عباس: بل هي سنة نبيك ﷺ ".

٣٤٦. أخرج عبد الرزاق عن ابن عيينة، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس قال: سمعت ابن عباس يقول: من السنة أن يمس عقبك إليتيك، قال:

قال طاوس: ورأيت العبادلة يقعون: ابن عمر، وابن عباس، وابن الزبير ".
قلت حديث صحيح وابن عيينة هو سفيان.

٣٤٧. أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء، أنه رأى ابن عمر يفعل في السجدة الأولى من الشفع والوتر خصلتين قال:" رأيته يقعي مرة إقعاء جاثيا على أطراف قدميه جميعا، ومرة يثني رجله اليسرى فيبسطها جالسا عليها، واليمنى يقوم عليها يحدبها على أطراف قدميه جميعا، قال: رأيته يصنع ذلك في السجدة الأولى من السجدتين، وفي السجدة الثالثة من الوتر ثم يثبت فيقوم ". قلت أثر موقوف صحيح وعطاء هو ابن أبي رباح وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز مدلس وقد صرح بالتحديث.

٣٤٨. أخرج الطبراني في الأوسط قال حدثنا مطلب بن شعيب، ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن محمد بن عجلان أن أبا الزبير المكي أخبره أنه رأى عبد الله بن عمر، إذا سجد حين يرفع رأسه من السجدة الأولى يقعد على أطراف أصابعه، ويقول: إنه من السنة." قلت حديث صحيح لغيره وهذا إسناد حسن أبو الزبير هو محمد بن مسلم بن تدرس مدلس وقد صرح بالتحديث والليث هو ابن سعد ومطلب بن شعيب هو ابن حيان قال أبو سعيد بن يونس في التاريخ:" كان ثقة في الحديث " وقال ابن عَدِيّ:" هو شيخ مروزي سكن مصر، وسائر أحاديثه، عن أبي صالح مستقيمة "، وأخرجه البيهقي في الكبرى.

والمراد بالإقعاء هنا أن يلصق إليتيه على عقبيه منتصبا على صدور قدميه في القعدة بين السجدتين.

٣٤٩. أخرج أحمد قال حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرني حماد بن سلمة، عن قتادة، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ نهى عن الإقعاء والتورك في الصلاة ". قلت حديث ضعيف قتادة هو ابن دعامة السدوسي مدلس ولم يصرح بالتحديث، وأخرجه البزار والبيهقي في الكبرى.

٣٥٠. أخرج ابن ماجه قال حدثنا علي بن محمد قال: حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: قال لي رسول الله ﷺ:" لا تقع بين السجدتين ". قلت حديث منكر والحارث هو ابن عبد الله الهمداني متروك وأبو إسحاق هو السبيعي وإسرائيل هو ابن يونس، وأخرجه أحمد والترمذي.

٣٥١. أخرج ابن ماجه قال حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أنبأنا العلاء أبو محمد، قال: سمعت أنس بن مالك، يقول: قال لي النبي ﷺ:" إذا رفعت رأسك من السجود، فلا تقع كما يقعي الكلب، ضع أليتيك بين قدميك، وألزق ظاهر قدميك بالأرض ". قلت حديث ضعيف في إسناده العلاء بن زيد أبو محمد البصري متروك.

القعدة بين السجدتين

٣٥٢. أخرج مسلم في صحيحه قال حدثني أبو بكر بن نافع العبدي، حدثنا بهز، حدثنا حماد، أخبرنا ثابت، عن أنس، قال: ما صليت خلف أحد أوجز صلاة من صلاة رسول الله ﷺ في تمام، كانت صلاة رسول الله ﷺ متقاربة، وكانت صلاة أبي بكر متقاربة، فلما كان عمر بن الخطاب مد في صلاة الفجر، وكان رسول الله ﷺ، إذا قال: «سمع الله لمن حمده» قام، حتى نقول قد أوهم، ثم يسجد ويقعد بين السجدتين حتى نقول قد أوهم ".

٣٥٣. أخرج مسلم في صحيحه قال حدثنا حامد بن عمر البكراوي، وأبو كامل فضيل بن حسين الجحدري، كلاهما عن أبي عوانة، قال حامد: حدثنا أبو عوانة، عن هلال بن أبي حميد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب، قال: «رمقت الصلاة مع محمد ﷺ، فوجدت قيامه فركعته، فاعتداله بعد ركوعه، فسجدته، فجلسته بين السجدتين، فسجدته، فجلسته ما بين التسليم والانصراف، قريبا من السواء».

النهي عن الاعتماد على اليدين عند الجلوس في الصلاة

٣٥٤. أخرج أحمد قال حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر، قال:" نهى رسول الله ﷺ أن يجلس الرجل في

الصلاة، وهو يعتمد على يديه ". قلت حديث صحيح على شرط الشيخين ومعمر هو ابن راشد وعبد الرزاق هو ابن همام.

ما يقال بين السجدتين

٣٥٥. أخرج ابن ماجه قال حدثنا علي بن محمد قال: حدثنا حفص بن غياث قال: حدثنا العلاء بن المسيب عن عمرو بن مرة عن طلحة بن يزيد عن حذيفة ح وحدثنا علي بن محمد قال: حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن المستورد بن الأحنف عن صلة بن زفر عن حذيفة:" أن النبي ﷺ كان يقول بين السجدتين: رب اغفر لي، رب اغفر لي ". قلت حديث صحيح والأعمش هو سليمان بن مهران.

٣٥٦. أخرج أبو داود قال حدثنا محمد بن مسعود، حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا كامل أبو العلاء، حدثني حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس:" أن النبي ﷺ كان يقول بين السجدتين: اللهم اغفر لي، وارحمني، وعافني، واهدني، وارزقني". قلت حديث حسن، وروى الحديث يحيى بن آدم عن كامل أبو العلاء عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عباس، أو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس هكذا على الشك من يحيى بن آدم بلفظ «رب اغفر لي، وارحمني، وارفعني، وارزقني، واهدني» كما هو عند أحمد والضياء في المختارة، ورواه أسود بن عامر عن كامل أبو العلاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس دون ذكر حبيب بن أبي ثابت في الإسناد كما هو

عند أحمد بلفظ «رب اغفر لي، وارحمني، واجبرني، وارفعني، وارزقني، واهدني» والإسناد الصحيح لهذا الحديث هو عن كامل أبو العلاء عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس كما رواه زيد بن الحباب واختلف عليه في لفظ المتن فرواه عنه سلمة بن شبيب كما هو عند الترمذي والبغوي في شرح السنة والطبراني في الكبير وعبد الله بن غنام كما هو عند الحاكم وعبد السلام بن عاصم كما هو عند الحاكم ومحمد بن مسعود كما هو عند أبي داود والدعوات الكبير للبيهقي ومحمد بن إسماعيل كما هو عند ابن المنذر في الأوسط ويزيد بن هارون كما هو عند العقيلي في الكامل واللفظ الصحيح هو ما اتفق عليه عبد الله بن غنام وعبد السلام بن عاصم بلفظ « اللهم اغفر لي، وارحمني، وعافني، واهدني، وارزقني »، وتابع زيد بن الحباب على هذا الإسناد عبيد بن إسحاق بلفظ «رب اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني» كما هو عند الطبراني في الدعاء وزاد في المعجم الكبير لفظ " واجبرني "، وإسماعيل بن صبيح كما هو عند ابن ماجه بلفظ «رب اغفر لي، وارحمني، واجبرني، وارزقني، وارفعني»، ثلاثتهم أي زيد بن الحباب وعبيد بن إسحاق وإسماعيل بن صبيح رووا الحديث عن كامل أبو العلاء عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فهو الإسناد الأشبه واللفظ الصحيح ما اتفق عليه زيد بن الحباب وعبيد بن

إسحاق وهو " اللهم اغفر لي، وارحمني، وعافني، واهدني، وارزقني "، ولا حرج على من قدم لفظا على لفظ.

٣٥٧. أخرجه عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كان يقول بين السجدتين:" رب اغفر لي وارحمني واجبرني وارزقني". قلت أثر موقوف ضعيف الإسناد الحارث هو ابن عبد الله الهمداني متروك وأبو إسحاق هو السبيعي والثوري هو سفيان ويشهد للمتن ما قبله، وأخرجه الشافعي وابن أبي شيبة والمروزي والطبراني في الدعاء والبيهقي في الكبرى.

القعدة قبل النهوض إلى الركعة الثانية والرابعة سنة

٣٥٨. أخرج البخاري قال حدثنا محمد بن الصباح قال: أخبرنا هشيم قال: أخبرنا خالد الحذاء عن أبي قلابة قال: أخبرنا مالك بن الحويرث الليثي أنه رأى النبي ﷺ يصلي، فإذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا ".

قوله " فإذا كان في وتر من صلاته " أي الركعة الأولى والثالثة يجلس حتى يطمئن جالسا قبل النهوض إلى الركعة الثانية والرابعة.

٣٥٩. أخرج البخاري قال حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، قال: كان مالك بن الحويرث يرينا كيف كان

صلاة النبي ﷺ، وذاك في غير وقت صلاة، فقام فأمكن القيام، ثم ركع فأمكن الركوع، ثم رفع رأسه فأنصب هنية، قال: فصلى بنا صلاة شيخنا هذا أبي بريد، وكان أبو بريد: إذا رفع رأسه من السجدة الآخرة استوى قاعدا، ثم نهض." قلت وأبو بريد هو عمرو بن سلمة بن قيس صحابي.

٣٦٠. وأخرج أحمد قال حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبد الحميد بن جعفر، قال: حدثني محمد بن عطاء، عن أبي حميد الساعدي، قال: سمعته وهو في عشرة من أصحاب النبي ﷺ أحدهم أبو قتادة بن ربعي، يقول: "أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ قالوا له: ما كنت أقدمنا صحبة، ولا أكثرنا له تباعة، قال: بلى. قالوا: فاعرض قال: كان إذا قام إلى الصلاة اعتدل قائما، ورفع يديه حتى حاذى بهما منكبيه، فإذا أراد أن يركع رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ثم قال: " الله أكبر " فركع ثم اعتدل فلم يصب رأسه، ولم يقنعه ووضع يديه على ركبتيه، ثم قال: " سمع الله لمن حمده "، ثم رفع واعتدل حتى رجع كل عظم في موضعه معتدلا، ثم هوى ساجدا وقال:" الله أكبر "، ثم جافى وفتح عضديه عن بطنه، وفتح أصابع رجليه، ثم ثنى رجله اليسرى وقعد عليها، واعتدل حتى رجع كل عظم في موضعه، ثم هوى ساجدا وقال:" الله أكبر "، ثم ثنى رجله وقعد عليها حتى يرجع كل عضو إلى موضعه، ثم نهض فصنع في الركعة الثانية مثل ذلك، حتى إذا قام من السجدتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما صنع حين افتتح

الصلاة، ثم صنع كذلك حتى إذا كانت الركعة التي تنقضي فيها الصلاة أخر رجله اليسرى، وقعد على شقه متوركا، ثم سلم ". قلت حديث صحيح على شرط مسلم، وأخرجه الدارمي والترمذي والبزار وابن خزيمة وابن حبان.

٣٦١. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا إسحاق بن منصور، أخبرنا عبد الله بن نمير، حدثنا عبيد الله، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رجلا دخل المسجد، ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في ناحية المسجد، فصلى ثم جاء فسلم عليه، فقال له رسول الله ﷺ:" وعليك السلام، ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم، فقال: وعليك السلام، فارجع فصل، فإنك لم تصل فقال في الثانية، أو في التي بعدها: علمني يا رسول الله، فقال:" إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة فكبر، ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعا، ثم ارفع حتى تستوي قائما، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع حتى تطمئن جالسا، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع حتى تطمئن جالسا، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها".

٣٦٢. أخرج البيهقي في الكبرى قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنبأ أبو نصر الخفاف، ثنا أحمد بن سلمة، ثنا إسحاق بن إبراهيم قال: قلت لأبي أسامة، أحدثكم عبيد الله بن عمر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: دخل رجل المسجد ورسول الله ﷺ جالس في ناحية المسجد فصلى، ثم جاء

فسلم عليه، فقال:" وعليك السلام، ارجع فصل فإنك لم تصل " فرجع فصلى، ثم جاء فسلم عليه فقال له مثل ذلك فقال له في الثالثة: فعلمني يا رسول الله قال:" إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء واستقبل القبلة وكبر، ثم اقرأ ما تيسر من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعا، ثم ارفع رأسك حتى تعتدل قائما، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع حتى تطمئن قاعدا، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم اقعد حتى تطمئن قاعدا، ثم افعل كذلك في كل ركعة وسجدة " فأقر به أبو أسامة وقال: نعم". قلت حديث صحيح على شرط الشيخين وما دون طبقتهما أحمد بن سلمة أبو الفضل النيسابوري وثقه الخطيب في تاريخ بغداد وأبو نصر الخفاف هو محمد بن أحمد بن عمر شيخ الحاكم وقد أخرج له في المستدرك وصحح حديثه ووافقه الذهبي وقال في تاريخ الإسلام:" الشيخ الصالح ".

٣٦٣. أخرج أبو يعلى الموصلي قال حدثنا كامل بن طلحة، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، «أن النبي ﷺ - كان إذا أراد أن يسجد كبر ثم يسجد، وإذا قام من القعدة كبر، ثم قام». قلت حديث صحيح لغيره وهذا إسناد حسن أبو سلمة هو ابن عبد الرحمن ومحمد بن عمرو هو ابن علقمة وقوله في المتن " القعدة " صريح الدلالة على أنها سنّة.

٣٦٤. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا أبو خالد الأحمر، عن محمد بن عجلان، عن النعمان بن أبي عياش قال: أدركت غير واحد، من أصحاب النبي ﷺ:" فكان إذا رفع رأسه من السجدة في أول ركعة والثالثة قام كما هو ولم يجلس ". قلت أثر حسن موقوف وأبو خالد الأحمر هو سليمان بن حيان.

٣٦٥. أخرج الطبراني في الكبير قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن عبدة بن أبي لبابة، قال: سمعت عبد الرحمن بن يزيد، يقول: رمقت عبد الله بن مسعود في الصلاة فرأيته ينهض ولا يجلس قال: ينهض على صدور قدميه في الركعة الأولى، والثانية ". قلت أثر صحيح موقوف وابن عيينة هو سفيان وعبد الرزاق هو ابن همام وإسحاق بن إبراهيم هو الدبري، وأخرجه ابن أبي شيبة وابن المنذر في الأوسط.

٣٦٦. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن خيثمة ، عن ابن عمر ، قال : رأيته ينهض في الصلاة على صدور قدميه." قلت أثر صحيح موقوف وخيثمة هو ابن عبد الرحمن الجعفي والأعمش هو سليمان بن مهران وأبو معاوية هو محمد بن خازم التميمي.

٣٦٧. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن، عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان قال:" رأيت ابن الزبير، إذا سجد السجدة الثانية قام كما هو على صدور قدميه ". قلت أثر صحيح موقوف.

قوله " ثم ثنى رجله وقعد عليها حتى يرجع كل عضو إلى موضعه، ثم نهض فصنع في الركعة الثانية مثل ذلك " وهذا يدل على القعدة قبل النهوض إلى الركعة الثانية والرابعة وهذا شاهد يؤيد رواية مالك بن الحويرث في حديث الباب وإن كان البخاري لم يخرج هذه الزيادة من طريق محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء فقد أخرجها غيره من طريق عبد الحميد بن جعفر عن محمد بن عمرو بن عطاء وعبد الحميد بن جعفر ثقة وهي زيادة غير قادحة.

وأخرج البخاري من حديث أبي هريرة قول النبي ﷺ للمسيء صلاته " ثم ارفع حتى تطمئن جالسا " وفي رواية البيهقي في الكبرى قال " ثم اقعد حتى تطمئن قاعدا " وهذا دليل صريح على مشروعية القعدة بعد السجود قبل النهوض إلى الركعة الثانية والرابعة فقد قعدها النبي ﷺ وأمر بها وهذا عام لكل المسلمين أما قول النعمان بن أبي عياش في رواية ابن أبي شيبة " قام كما هو ولم يجلس " لا ينفي ثبوت القعدة إنما هو صارف عن الوجوب وكذلك قد فعل ابن مسعود وابن عمر وابن الزبير.

٣٦٨. أخرج أبو داود قال حدثنا علي بن الحسين بن إبراهيم، حدثنا أبو بدر، حدثني زهير أبو خيثمة، حدثنا الحسن بن الحر، حدثني عيسى بن عبد الله بن مالك، عن محمد بن عمرو بن عطاء، أحد بني مالك، عن عباس أو عياش بن سهل الساعدي أنه كان في مجلس فيه أبوه وكان من أصحاب

النبي ﷺ وفي المجلس أبو هريرة، وأبو حميد الساعدي، وأبو أسيد بهذا الخبر يزيد أو ينقص قال فيه:" ثم رفع رأسه يعني من الركوع فقال: سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ورفع يديه، ثم قال: الله أكبر فسجد فانتصب على كفيه وركبتيه وصدور قدميه وهو ساجد، ثم كبر فجلس فتورك ونصب قدمه الأخرى، ثم كبر فسجد، ثم كبر فقام ولم يتورك ". قلت أثر ضعيف موقوف في إسناده عيسى بن عبد الله بن مالك مجهول ذكره ابن حبان في الثقات وقال علي بن المديني مجهول وزهير هو ابن معاوية وأبو بدر هو شجاع بن الوليد.

٣٦٩. أخرج الطبراني في الكبير قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا صالح بن عبد الله الترمذي، ثنا محبوب بن الحسن القرشي، عن الخصيب بن جحدر، عن النعمان بن نعيم، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل قال: كان النبي ﷺ إذا كان في صلاته رفع يديه قبالة أذنيه، فإذا كبر أرسلهما ثم سكت، وربما رأيته يضع يمينه على يساره، فإذا فرغ من فاتحة الكتاب سكت، فإذا ختم السورة سكت، ثم يرفع يديه قبالة أذنيه، ويكبر ويركع، وكنا لا نركع حتى نراه راكعا، ثم يستوي قائما من ركوعه، حتى يأخذ كل عضو مكانه، ثم يرفع يديه قبالة أذنيه، ويكبر ويخر ساجدا، وكان يمكن جبهته وأنفه من الأرض، ثم يقوم كأنه السهم لا يعتمد على يديه، وكان إذا جلس في آخر صلاته اعتمد على فخذه اليسرى، ويده اليمنى على فخذه اليمنى، ويشير

بإصبعه إذا دعا، وكان إذا سلم أسرع القيام ". قلت حديث ضعيف فيه خصيب بن جحدر متروك.

التكبير بعد القعدة قبل القيام إلى الركعة

٣٧٠. أخرج أبو يعلى قال حدثنا كامل بن طلحة حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة:" أن النبي ﷺ كان إذا أراد أن يسجد كبر ثم يسجد، وإذا قام من القعدة كبر، ثم قام". قلت حديث صحيح لغيره وهذا إسناد حسن أبو سلمة هو ابن عبد الرحمن ومحمد بن عمرو هو ابن علقمة.

وعلى الإمام أن يكبر بعد القعدة حين ينهض إلى الركعة حتى لا ينهض قبله من لا يراه من المأمومين.

النهوض إلى الركعة بالركبتين قبل اليدين

٣٧١. أخرج البخاري قال حدثنا معلى بن أسد، قال: حدثنا وهيب، عن أيوب، عن أبي قلابة، قال: جاءنا مالك بن الحويرث، فصلى بنا في مسجدنا هذا، فقال: إني لأصلي بكم وما أريد الصلاة، ولكن أريد أن أريكم كيف رأيت النبي ﷺ يصلي، قال أيوب: فقلت لأبي قلابة: وكيف كانت صلاته؟ قال: مثل صلاة شيخنا هذا - يعني عمرو بن سلمة - قال أيوب: وكان ذلك

الشيخ يتم التكبير، وإذا رفع رأسه عن السجدة الثانية جلس واعتمد على الأرض، ثم قام".

قوله " وإذا رفع رأسه من الركعة الثانية جلس " أي استوى جالسا قبل النهوض إلى الركعة.

قوله " واعتمد على الأرض ثم قام " أي رفع ركبتيه قبل يديه.

وأما النهوض باليدين قبل الركبتين فلا يصح:

٣٧٢. فقد أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه قال حدثنا أبو معاوية عن عبد الرحمن بن إسحاق عن زياد بن زيد السوائي عن أبي جحيفة عن علي قال:" إن من السنة في الصلاة المكتوبة إذا نهض الرجل في الركعتين الأوليين أن لا يعتمد بيديه على الأرض، إلا أن يكون شيخا كبيرا لا يستطيع ". قلت حديث ضعيف لجهالة حال زياد بن زيد السوائي وضعف عبد الرحمن بن إسحاق أبي شيبة الواسطي وأبو معاوية هو محمد بن خازم التميمي.

٣٧٣. وأخرج الطبراني في الكبير قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا صالح بن عبد الله الترمذي، ثنا محبوب بن الحسن القرشي، عن الخصيب بن جحدر، عن النعمان بن نعيم، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل قال:" كان النبي ﷺ إذا كان في صلاته رفع يديه قبالة أذنيه، فإذا كبر أرسلهما ثم سكت، وربما رأيته يضع يمينه على يساره، فإذا فرغ من فاتحة

الكتاب سكت، فإذا ختم السورة سكت، ثم يرفع يديه قبالة أذنيه، ويكبر ويركع، وكنا لا نركع حتى نراه راكعا، ثم يستوي قائما من ركوعه، حتى يأخذ كل عضو مكانه، ثم يرفع يديه قبالة أذنيه، ويكبر ويخر ساجدا، وكان يمكن جبهته وأنفه من الأرض، ثم يقوم كأنه السهم لا يعتمد على يديه، وكان إذا جلس في آخر صلاته اعتمد على فخذه اليسرى، ويده اليمنى على فخذه اليمنى، ويشير بإصبعه إذا دعا، وكان إذا سلم أسرع القيام ". قلت حديث ضعيف في إسناده خصيب بن جحدر، قال البخاري في التاريخ: قال يحيى بن سعيد:" خصيب كذاب "، وقال أحمد:" متروك الحديث ".

وأما حديث العجن في الصلاة وهو أن يقبض أصابعه ويعتمد على قبضته كالعاجن فهو ضعيف وهذا تحريره:

٣٧٤. فقد أخرج الطبراني في الأوسط قال حدثنا علي بن سعيد الرازي قال: نا عبد الله بن عمر بن أبان قال: نا يونس بن بكير قال: نا الهيثم بن علقمة بن قيس بن ثعلبة عن الأزرق بن قيس قال: رأيت عبد الله بن عمر وهو يعجن في الصلاة يعتمد على يديه إذا قام، فقلت: ما هذا يا أبا عبد الرحمن؟ قال: رأيت رسول الله ﷺ يعجن في الصلاة ". قلت حديث ضعيف الهيثم بن علقمة بن قيس بن ثعلبة مجهول.

٣٧٥. وأخرجه أبو إسحاق الحربي في غريب الحديث قال حدثنا عبيد الله بن عمر حدثنا يونس بن بكير عن الهيثم عن عطية بن قيس عن الأزرق بن

قيس:" رأيت ابن عمر يعجن في الصلاة؛ يعتمد على يديه إذا قام فقلت له فقال: رأيت رسول الله صلى الله عليه يفعله ". قلت حديث ضعيف الهيثم مهمل لم ينسب، وأخرجه الطبراني في الأوسط من طريق الهيثم بن علية البصري عن الأزرق بن قيس ولم يذكر صفة العجن وهذا اضطراب شديد في الإسناد وتصحيف ففي الإسناد الأول قال الهيثم بن علقمة بن قيس بن ثعلبة وفي الإسناد الثاني ذكر الهيثم مهملا عن عطية بن قيس وفي الإسناد الثالث ذكر الهيثم بن علية البصري وهو مجهول فإن كان الهيثم هذا هو ابن عمران الدمشقي فهو مجهول أيضا وقد ذكره ابن حبان في الثقات وقد أخرج هذا الحديث ابن أبي شيبة:

٣٧٦. قال حدثنا وكيع، عن حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس قال: «رأيت ابن عمر، نهض في الصلاة ويعتمد على يديه». قلت وهذا إسناد صحيح ولم يذكر فيه صفة العجن وكذلك أخرجه ابن المنذر في الأوسط والبيهقي في الكبرى من طريق حماد بن سلمة دون ذكر صفة العجن وتابع حماد بن سلمة حُبيب بن حجر القيسي (بضم حاء حُبيب) كما هو في تاريخ أصبهان لأبي نعيم وقال "أخبرتُ" ولم يذكر صفة العجن والصحيح حديث حماد بن سلمة وحُبيب بن حجر كلاهما لم يذكر صفة العجن وهي زيادة منكرة تفرد بها الهيثم وهو مجهول وقد خالف الثقات.

ولم يرد نهي عن العجن في الصلاة.

صفة الجلوس في التشهد الأول

٣٧٧. أخرج الترمذي قال حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر، قال: قدمت المدينة، قلت: لأنظرن إلى صلاة رسول الله ﷺ، فلما جلس يعني للتشهد: افترش رجله اليسرى، ووضع يده اليسرى، يعني، على فخذه اليسرى، ونصب رجله اليمنى". قال الترمذي:" هذا حديث حسن صحيح ". قلت حديث صحيح وأبو كريب هو محمد بن العلاء، وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي.

قوله " نصب رجله اليمنى " أي يوجه أصابعها إلى القبلة.

وقوله " افترش رجله اليسرى " وهذا في التشهد الأول.

٣٧٨. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا ابن فضيل، وأبو أسامة، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عبد الله بن عبد الله، عن ابن عمر، قال: «إن من سنة الصلاة أن يفترش اليسرى، وأن ينصب اليمنى». قلت حديث صحيح وعبد الله التابعي هو ابن عبد الله بن عمر والقاسم هو ابن محمد ويحيى بن سعيد هو الأنصاري وأبو أسامة هو حماد بن أسامة وابن فضيل هو محمد بن فضيل بن غزوان.

٣٧٩. أخرج أحمد قال حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، قال: حدثني سعد بن إبراهيم، عن أبي عبيدة، عن أبيه: أن النبي ﷺ " كان في الركعتين كأنه على الرضف. قلت: حتى يقوم؟ قال:" حتى يقوم." قلت حديث ضعيف لانقطاع إسناده أبو عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود وشعبة هو ابن الحجاج.

الإشارة في التشهد بالسبابة دون تحريكها

٣٨٠. أخرج أحمد قال حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل الحضرمي قال:" صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكبر حين دخل، ورفع يده، وحين أراد أن يركع، رفع يديه، وحين رفع رأسه من الركوع، رفع يديه، ووضع كفيه، وجافى وفرش فخذه اليسرى من اليمنى، وأشار بإصبعه ". قلت حديث صحيح، وتابع شعبةَ سفيانُ الثوري فيما أخرجه أحمد والنسائي وسفيان بن عيينة فيما أخرجه النسائي والدارقطني وعبد الواحد بن زياد فيما أخرجه أحمد وأبو الأحوص سلام بن سليم فيما أخرجه أبو داود الطيالسي وزهير بن معاوية فيما أخرجه أحمد والطبراني في الكبير وعبد الله بن إدريس فيما أخرجه ابن ماجه وابن حبان وبشر بن المفضل فيما أخرجه النسائي وأبو عوانة فيما أخرجه الطبراني في الكبير وموسى بن أبي كثير فيما أخرجه الطبراني في الكبير وخالد بن عبد الله الواسطي فيما أخرجه البيهقي في الكبرى وهؤلاء كلهم

ثقات ذكروا الإشارة بالإصبع ولم يذكروا تحريكها ولم يشذ عنهم إلا زائدة بن قدامة عن عاصم بن كليب قال: حدثني أبي، أن وائل بن حجر أخبره قال:" قلت لأنظرن إلى صلاة رسول الله ﷺ كيف يصلي، فنظرت إليه فقام فكبر، ورفع يديه حتى حاذتا بأذنيه، ثم وضع يده اليمنى على كفه اليسرى والرسغ والساعد، فلما أراد أن يركع رفع يديه مثلها قال: ووضع يديه على ركبتيه، ثم لما رفع رأسه رفع يديه مثلها، ثم سجد فجعل كفيه بحذاء أذنيه، ثم قعد وافترش رجله اليسرى، ووضع كفه اليسرى على فخذه وركبته اليسرى، وجعل حد مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى، ثم قبض اثنتين من أصابعه وحلق حلقة، ثم رفع إصبعه فرأيته يحركها يدعو بها ". أخرجه أحمد والدارمي والنسائي وابن الجارود في المنتقى وابن خزيمة وابن حبان والطبراني في الكبير والبيهقي في الكبرى.

وفي باب آثار أخرى:

٣٨١. أخرج مالك في الموطأ عن مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن المعاوي أنه قال: رآني عبد الله بن عمر، وأنا أعبث بالحصباء في الصلاة. فلما انصرف نهاني. وقال: اصنع كما كان رسول الله ﷺ يصنع فقلت: وكيف كان رسول الله يصنع؟ قال: كان إذا جلس في الصلاة، وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى، وقبض أصابعه كلها. وأشار بإصبعه التي تلي

الإبهام، ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى. وقال: هكذا كان يفعل ".
قلت حديث صحيح، وأخرجه مسلم والنسائي وابن خزيمة وأبو عوانة.

٣٨٢. أخرج مسلم قال وحدثنا عبد بن حميد، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر:" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى، ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى، وعقد ثلاثة وخمسين، وأشار بالسبابة."

٣٨٣. أخرج الطبراني في الدعاء قال حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، ثنا محمد بن عبادة الواسطي، ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا كثير بن زيد، عن نافع، قال: كان ابن عمر رضي الله عنه إذا جلس في الصلاة وضع يده على فخذه وأشار بأصبعه، ثم يقول: قال رسول الله ﷺ: «لهي أشد على الشيطان من الحديد». قلت حديث صحيح أبو أحمد هو محمد بن عبد الله الزبيري وشيخ الطبراني الحسين بن إسحاق التستري قال الذهبي في تاريخ الإسلام:" محدث رحالة ثقة ".

٣٨٤. أخرج ابن خزيمة قال نا بندار، ومحمد بن رافع، وهذا، حديث بندار، حدثنا أبو عامر، أنا فليح بن سليمان المدني، حدثني عباس بن سهل الساعدي قال: اجتمع أبو حميد الساعدي، وأبو أسيد الساعدي، وسهل بن سعد، ومحمد بن مسلمة، فقال أبو حميد: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ، فذكر الحديث

بطوله، وقال: «جلس فافترش رجله اليسرى، وأقبل بصدر اليمنى على قبلته، ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى وكفه اليسرى على ركبته اليسرى، وأشار بأصبعه السبابة». قلت حديث صحيح أبو عامر هو العقدي وبندار هو محمد بن بشار العبدي، وأخرجه ابن حبان.

٣٨٥. أخرج أحمد حدثنا وكيع، حدثنا أبو العميس، عن عامر يعني ابن عبد الله بن الزبير، عن الزرقي، عن أبي قتادة، أن النبي ﷺ كان: «إذا جلس في الصلاة وضع يمينه على فخذه اليمنى، وأشار بإصبعه». قلت حديث صحيح والزرقي هو عمرو بن سليم بن خلدة وأبو عميس هو عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي، وأخرجه الطبراني في الدعاء.

وفي أحاديث أخرى ضعيفة الأسانيد تشهد لبعضها في عدم التحريك ورد عن جمع من الصحابة الإشارة بالإصبع دون تحريكها.

٣٨٦. أخرج الطبراني في الكبير قال حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا عبيد بن يعيش، ثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن عمران بن أبي أنس، عن مقسم، عن خفاف بن إيماء بن رحضة الغفاري، قال: كان رسول الله ﷺ: «إذا جلس في آخر صلاته يشير بأصبعه السبابة». قلت حديث ضعيف الإسناد منقطع بين خفاف وبين مقسم ومحمد بن إسحاق مدلس ولم يصرح بالتحديث، وأخرجه البيهقي في الكبرى.

٣٨٧. أخرج الطبراني في الكبير حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا صالح بن عبد الله الترمذي، ثنا محبوب بن الحسن القرشي، عن الخصيب بن جحدر، عن النعمان بن نعيم، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل قال: «كان النبي ﷺ إذا كان في صلاته رفع يديه قبالة أذنيه، فإذا كبر أرسلهما ثم سكت، وربما رأيته يضع يمينه على يساره، فإذا فرغ من فاتحة الكتاب سكت، فإذا ختم السورة سكت، ثم يرفع يديه قبالة أذنيه، ويكبر ويركع، وكنا لا نركع حتى نراه راكعا، ثم يستوي قائما من ركوعه، حتى يأخذ كل عضو مكانه، ثم يرفع يديه قبالة أذنيه، ويكبر ويخر ساجدا، وكان يمكن جبهته وأنفه من الأرض، ثم يقوم كأنه السهم لا يعتمد على يديه، وكان إذا جلس في آخر صلاته اعتمد على فخذه اليسرى، ويده اليمنى على فخذه اليمنى، ويشير بإصبعه إذا دعا، وكان إذا سلم أسرع القيام» قلت حديث ضعيف النعمان بن نعيم مجهول وخصيف بن جحدر متهم وقوله في المتن " فإذا كبر أرسلهما ثم سكت "، وكذلك قوله" ثم يقوم كأنه السهم لا يعتمد على يديه " كلاهما منكر ولبقية.

٣٨٨. أخرج أبو داود الطيالسي قال: حدثنا قيس، عن عائذ بن نصيب، عن جابر بن سمرة، قال: رأيت رسول الله ﷺ يشير بإصبعه في الصلاة فلما سلم سمعته يقول: «اللهم إني أسألك من الخير كله ما علمت منه وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله ما علمت منه وما لم أعلم». قلت حديث حسن لغيره

وهذا إسناد ضعيف قيس هو ابن الربيع ضعيف الحديث، وأخرجه الطبراني في الكبير.

٣٨٩. أخرج عبد الرزاق قال عن الثوري، عن منصور، عن أبي سعيد الخزاعي، عن ابن أبزى قال: «كان النبي ﷺ يقول في صلاته هكذا، وأشار بإصبعه السبابة». قلت حديث حسن لغيره ابن أبزى هو عبد الرحمن رضي الله عنه وأبو سعيد الخزاعي هو راشد كما رواه أحمد عن جرير بن عبد الحميد عن منصور عن راشد أبي سعد وهو مجهول ترجمه البخاري في التاريخ الكبير ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا وذكره ابن حبان في الثقات.

٣٩٠. أخرج أحمد قال حدثنا وكيع، حدثنا عصام بن قدامة، عن مالك بن نمير الخزاعي، عن أبيه، قال: «رأيت رسول الله ﷺ واضعا يده اليمنى على فخذه اليمنى في الصلاة، يشير بأصبعه». قلت حديث حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف مالك بن نمير مجهول ذكره ابن حبان في الثقات ووكيع هو ابن الجراح، وأخرجه ابن أبي شيبة وابن ماجه وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني والنسائي وابن خزيمة.

٣٩١. أخرج الطبراني في الكبير قال حدثنا سعيد بن عبد الرحمن التستري، ثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل، ثنا يحيى بن غيلان، ثنا الهيثم بن عدي، ثنا أبوك غيلان بن عبد الله، عن أبيه، عن جده أسماء بن حارثة، قال: «رأيت النبي ﷺ واضعا يده أراه على فخذه، يشير بأصبعه في

التشهد». قلت حديث ضعيف غيلان بن عبد الله هو وأبوه كلاهما مجهول والهيثم بن عدي متروك.

وعليه فإن تحريك السبابة في التشهد قول شاذ تفرد به زائدة وخالف فيه الجميع ولم تثبت إلا الإشارة بالسبابة في التشهد دون تحريكها.

٣٩٢. أخرج مسلم قال حدثنا قتيبة حدثنا ليث عن ابن عجلان ح قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة - واللفظ له - قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا قعد يدعو، وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى، ويده اليسرى على فخذه اليسرى، وأشار بإصبعه السبابة، ووضع إبهامه على إصبعه الوسطى، ويلقم كفه اليسرى ركبته." وأخرجه أبو داود والنسائي وأبو عوانة والطبراني في الكبير من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج عن زياد بن سعد بلفظ " كان يشير بإصبعه إذا دعا ولا يحركها "، ورواه ابن عيينة كما هو في الآحاد والمثاني عن زياد بن سعد دون لفظ " لا يحركها " وهذا اللفظ تفرد به حجاج عن ابن جريج ولهذا المتن طرق أخرى لم يأت فيها لفظ " لا يحركها " فقد رواه عن ابن عجلان عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه: أبو خالد الأحمر كما هو عند ابن أبي شيبة وعبد بن حميد ومسلم وابن حبان والدارقطني والبيهقي في الكبرى، ويحيى بن سعيد القطان عند أحمد والبزار والنسائي وأبي يعلى وابن خزيمة وابن المنذر في الأوسط وأبي

عوانة وابن حبان والبيهقي في الكبرى، والليث بن سعد عند مسلم والبيهقي في الكبرى، وسليمان بن بلال عند الطبراني في الدعاء والمعجم الكبير، وروح بن القاسم عند الطبراني في الدعاء والمعجم الكبير وعند أبي نعيم في الحلية، وزيد بن حبان كما هو في الدعاء للطبراني وكل الرواة عن ابن عجلان لم يذكروا زيادة " لا يحركها "، كما تابع ابن عجلان في روايته عن عامر: عثمان بن حكيم كما هو عند مسلم وأبي داود وابن خزيمة وأبي عوانة والطبراني في الأوسط والبيهقي في الكبرى، وكذلك عمرو بن دينار كما هو عند البزار في مسنده ولم يذكر عثمان في روايته " لا يحركها "، وتابع عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه أبو الزبير المكي مصرحا بالسماع من عبد الله بن الزبير كما هو في " أحاديث أبي الزبير عن غير جابر" لأبي الشيخ الأصبهاني ولم يذكر لفظ " لا يحركها " فتبين أن لفظ " لا يحركها " مدرج من ابن جريج أو من حجاج بن محمد المصيصي.

٣٩٣. أخرج عبد الرزاق في مصنفه عن الثوري، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر قال:" رمقت النبي ﷺ فرفع يديه في الصلاة حين كبر، ثم حين كبر رفع يديه، ثم إذا قال: سمع الله لمن حمده رفع " قال: «ثم جلس فافترش رجله اليسرى، ثم وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى، وذراعه اليمنى على فخذه اليمنى، ثم أشار بسبابته، ووضع الإبهام على الوسطى حلق بها، وقبض سائر أصابعه، ثم سجد فكانت يداه حذو أذنيه ".

قلت إسناد صحيح، وأخرجه أحمد والطبراني في الكبير. وقوله في المتن " ثم سجد " زيادة شاذة دلت على الإشارة بالإصبع بين السجدتين وهي زيادة مخالفة للمحفوظ وهو أن الإشارة بالإصبع تكون في التشهد فقط وقد تفرد بها عبد الرزاق عن الثوري وإليك البيان: روى هذا الحديث عن الثوري عبد الله بن الوليد عند أحمد ومحمد بن يوسف الفريابي عند الطبراني في الكبير ولم يذكرا هذه الزيادة، كما تابع الثوري في روايته عن عاصم جمع وهم: سفيان بن عيينة عند الحميدي والنسائي والطبراني في الكبير والدارقطني، وعبد الله بن إدريس عند ابن أبي شيبة وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان، وعبد الواحد بن زياد عند أحمد وابن المنذر في الأوسط والبيهقي في الكبرى، وشعبة عند أحمد وابن خزيمة والطبراني في الكبير، وزائدة بن قدامة عند أحمد والدارمي والنسائي وابن الجارود في المنتقى وابن خزيمة وابن حبان والطبراني في الكبير، وأبو الأحوص سلام بن سليم عند الطيالسي والطحاوي في شرح المعاني والطبراني في الكبير، وزهير بن معاوية عند أحمد والطبراني في الكبير، وبشر بن المفضل عند أبي داود والنسائي، وأبو عوانة الوضاح بن عبد الله عند الطبراني في الكبير والبيهقي في المعرفة، وموسى بن أبي كثير وقيس بن الربيع عند الطبراني في الكبير كلهم رووا هذا الحديث عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل ولم يذكروا قوله " ثم سجد " في هذا الموضع أي بين السجدتين.

والخلاصة أن حديث عبد الله بن عمر وحديث عبد الله بن الزبير لم يرد فيهما لفظ "يحركها" وهما شاهدان يرجحان أن لفظ "يحركها" الذي تفرد به زائدة بن قدامة في حديث وائل بن حجر هي زيادة شاذة لا تقبل وإن لم تكن قادحة لأنه خالف جمعا من الثقات بلغ عددهم التواتر لا يمكن أن يتواطؤوا على الخطأ وكل الأحاديث التي ورد فيها تحريك الأصبع أو حنيها هي أحاديث ضعيفة لا ينتهض بها الدليل وإليك بيانها:

٣٩٤. أخرج الطبراني في الكبير قال حدثنا بشر بن موسى، ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، عن ابن لهيعة، حدثني ابن هبيرة، أن أبا المصعب مشرح بن هاعان المعافري حدثه أنه سمع عقبة بن عامر الجهني، يقول:" إنه يكتب في كل إشارة يشيرها الرجل بيده في الصلاة بكل أصبع حسنة أو درجة ". قلت حديث ضعيف، في إسناده مشرح بن هاعان وهو أبو مصعب المصري قال فيه ابن معين:" ثقة "، وقال عثمان بن سعيد الدارمي:" ليس بذاك وهو صدوق "، وقال أحمد:" معروف "، وقال ابن عدي:" أرجو أنه لا بأس به "، وقال العقيلي في الضعفاء:" حدثنا محمد بن إسماعيل قال: حدثنا الحسن بن علي قال: حدثنا موسى بن داود قال: بلغني أن مشرح بن هاعان، كان ممن جاء مع الحجاج ونصب المنجنيق على الكعبة "، وقال أبو سعيد بن يونس في تاريخه:" وكان فى جيش الحجّاج، الذين حاصروا ابن الزبير، ورموا الكعبة بالمنجنيق "، وذكره ابن حبان في الثقات وقال:" يخطئ ويخالف "،

وقال في المجروحين:" مشرح بن هاعان كنيته أبو مصعب عداده في أهل مصر يروي عن عقبة بن عامر أحاديث مناكير لا يتابع عليها روى عنه ابن لهيعة والليث وأهل مصر والصواب في أمره ترك ما انفرد من الروايات والاعتبار بما وافق الثقات "، قلت فمثله لا يحتج به إذا تفرد وقد تبينت مخالفته بقوله " بكل أصبع " لأن الإشارة بالسبابة دون بقية الأصابع، وابن هبيرة هو عبد الله وابن لهيعة هو عبد الله وأبو عبد الرحمن هو عبد الله بن يزيد.

٣٩٥. أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن التميمي قال:" سئل ابن عباس، عن تحريك الرجل إصبعه في الصلاة، فقال: ذلك الإخلاص." قلت أثر منكر موقوف، التميمي هو أربدة وقيل أربد وثقه العجلي وذكره أبو العرب التميمي في الضعفاء وذكره ابن حبان في الثقات وقال البرقي:" مجهول "، وأبو إسحاق هو السبيعي والثوري هو سفيان.

٣٩٦. أخرج الروياني في مسنده قال نا محمد بن إسحاق، نا محمد بن عمر، نا كثير بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «تحريك الأصبع في الصلاة مذعرة للشيطان». قلت حديث منكر في إسناده محمد بن عمر وهو الواقدي متروك، وأخرجه الطبراني في الدعاء والبيهقي في الكبرى وقد صح عن ابن عمر مرفوعا الإشارة بالإصبع دون تحريكها.

٣٩٧. أخرج أبو نعيم الأصبهاني في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء قال حدثنا محمد بن علي بن حبيش، ثنا أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري، ثنا أبي، ثنا أبو حذيفة، إسحاق بن بشر , ثنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: " كان رسول الله ﷺ إذا دعا يدعو بيده اليسرى , يبسطها ويشير بأصبعه المسبحة ويقول: «إن الإشارة في الدعاء بالمسبحة مقمعة للشيطان». قلت حديث منكر في إسناده إسحاق بن بشر أبو حذيفة وهو الكاهلي قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل:" سَمعتُ أَبا زُرعَة يقول: إسحاق بن بِشر الكاهلي كان يكذب، يحدث عَن مالك، وأبي مَعشَر بأَحاديث موضوعة، رأَيته بالكوفة "، قال: وسئل أبي عَنه، فقال:" كان يكذب، كان يقعد في طريق قبيصة، فإذا مررنا به قال: من أَين جئتم؟ قلنا: من عَند قبيصة، قال: إن شئتم حدثتكم بما كتب عَني أَحمد بن حَنبل، ولم يكتب عَنه شيئًا ". وقال ابن حبان في كتاب المجروحين:" إسحاق بن بشر الكاهلي كنيته أبو حذيفة القرشي أصله من بلخ ومنشأه ببخارى سكن بغداد مدة وحدثهم بها كان يضع الحديث على الثقات ويأتي بما لا أصل له عن الأثبات ". وقال الدارقطني:" متروك " كما هو في تاريخ بغداد.

الإشارة بالسبابة اليمنى

٣٩٨. أخرج أبو داود قال حدثنا زهير بن حرب، حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن سعد بن أبي وقاص، قال: مر علي

النبي ﷺ وأنا أدعو بأصبعي، فقال: «أحد أحد» ، وأشار بالسبابة ". قلت حديث صحيح أبو صالح هو ذكوان السمان والأعمش هو سليمان بن مهران وأبو معاوية هو محمد بن خازم التميمي، وأخرجه البزار والنسائي وأبو يعلى.

٣٩٩. أخرج مسلم قال حدثني محمد بن رافع، وعبد بن حميد - قال عبد أخبرنا، وقال ابن رافع: - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: «أن النبي ﷺ كان إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه، ورفع إصبعه اليمنى التي تلي الإبهام، فدعا بها ويده اليسرى على ركبته باسطها عليها».

٤٠٠. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا حفص بن غياث ، عن هشام ، عن ابن سيرين ،عن أبي هريرة:" أنه رأى رجلا يدعو بإصبعيه كليهما فنهاه ، وقال: بإصبع واحد باليمنى." قلت أثر موقوف صحيح، وابن سيرين هو محمد وهشام هو ابن حسان.

التشهد سرا

٤٠١. أخرج الترمذي قال حدثنا أبو سعيد الأشج قال: حدثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن ابن مسعود، قال: من السنة أن يخفي التشهد." قلت حديث صحيح محمد بن إسحاق هو ابن يسار مدلس وإن لم يصرح بالتحديث فقد تابعه في إسناد الحاكم الحسن بن عبيد الله، وأبو سعيد الأشج هو عبد الله بن سعيد.

٤٠٢. أخرج الحاكم في المستدرك قال حدثنا أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه، ببخارى، ثنا سهل بن المتوكل البخاري، ثنا العلاء بن عبد الجبار العطار، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا الحسن بن عبيد الله، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عبد الله رضي الله عنه قال:" من سنة الصلاة أن يخفى التشهد ". قال الحاكم:" هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه "، وقال الذهبي:" على شرطهما "، قلت حديث صحيح ليس على شرطهما ولا على أحدهما فالحسن بن عبيد الله لم يرو له البخاري والعلاء بن عبد الجبار العطار لم يرو له مسلم وما دون طبقة الشيخين سهل بن المتوكل وأحمد بن سهل وثقهما الخليلي، وأخرجه أبو داود والترمذي من طريق محمد بن إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود به.

٤٠٣. وأخرج الحاكم قال حدثنا أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكي، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا أبو كريب، ثنا حفص بن غياث، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت:" نزلت هذه الآية في التشهد {ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها}". قلت إسناد صحيح وأبو كريب هو محمد بن العلاء وإبراهيم بن أبي طالب قال عنه الخطيب في غنية الملتمس إيضاح الملتبس:" كان إبراهيم عالما بالحديث، وكان عابدا وزاهدا "، وقال الذهبي في السير:" الإمام، الحافظ، المجود، الزاهد شيخ نيسابور، وإمام المحدثين في زمانه أبو إسحاق بن أبي طالب محمد بن نوح بن عبد الله

بن خالد النيسابوري المزكي "، وشيخ الحاكم محمد بن إبراهيم قال عنه الذهبي في تاريخ الإسلام :" كان ثقة ".

قوله " من سنة الصلاة أن يخفى التشهد " أي يتشهّد سرّا وأما قول عائشة:" نزلت هذه الآية في التشهد {ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها}" والمراد بالتشهد الدعاء.

٤٠٤. ففي الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا علي حدثنا مالك بن سعير حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة:" {ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها} أنزلت في الدعاء.".

الرمي بالبصر إلى السبابة في التشهد

٤٠٥. أخرج النسائي قال أخبرنا علي بن حجر، قال: حدثنا إسماعيل وهو ابن جعفر، عن مسلم بن أبي مريم، عن علي بن عبد الرحمن المعاوي، عن عبد الله بن عمر، أنه رأى رجلا يحرك الحصى بيده وهو في الصلاة، فلما انصرف، قال له عبد الله: لا تحرك الحصى وأنت في الصلاة فإن ذلك من الشيطان، ولكن اصنع كما كان رسول الله ﷺ يصنع، قال: وكيف كان يصنع؟ قال: فوضع يده اليمنى على فخذه اليمنى، وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام في القبلة، ورمى ببصره إليها أو نحوها، ثم قال: هكذا رأيت رسول

الله ﷺ يصنع ". قلت حديث صحيح على شرط مسلم، وأخرجه ابن خزيمة وابن حبان.

قوله " أشار بأصبعه التي تلي الإبهام في القبلة " أي مستقيما في اتجاه القبلة لا إلى أعلى ولا إلى أسفل ولا إلى يمين ولا إلى يسار.

٤٠٦. وأما ما أخرجه أحمد قال حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا عصام بن قدامة البجلي، قال: حدثني مالك بن نمير الخزاعي، عن أبيه، قال:" رأيت رسول الله ﷺ وهو قاعد في الصلاة قد وضع ذراعه اليمنى على فخذه اليمنى، رافعا بأصبعه السبابة، قد حناها شيئا وهو يدعو ". قلت حديث ضعيف في إسناده مالك بن نمير مجهول الحال ذكره ابن حبان في الثقات، وقد خالف حديث الباب الصحيح بتوجيه السبابة نحو القبلة دون أن يحنيها أو تحريكها، وأخرجه ابن أبي شيبة وأبو داود والنسائي وابن خزيمة وابن حبان من نفس الطريق.

قوله " ورمى ببصره إليها " أي عند التشهد ينظر إلى إصبعه السبابة.

ما يقال في التشهد الأول

٤٠٧. أخرج مسلم قال حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، ح وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر، أخبرنا الليث، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، وعن طاوس، عن ابن عباس، أنه قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا

السورة من القرآن فكان يقول: التحيات المباركات، الصلوات الطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا رسول الله ".

٤٠٨. أخرج مالك عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عبد الرحمن بن عبد القاري أنه سمع عمر بن الخطاب، وهو على المنبر، يعلم الناس التشهد يقول: قولوا: التحيات لله، الزاكيات لله، الطيبات الصلوات لله؛ السلام عليك أيها النبي ورحمة الله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبد الله ورسوله." قلت أثر صحيح موقوف وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري، وأخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة والحاكم.

٤٠٩. أخرج أحمد قال حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت أبا إسحاق، يحدث عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود، أنه قال: إن محمدا ﷺ علم فواتح الخير، وجوامعه، وخواتمه، فقال:" إذا قعدتم في كل ركعتين، فقولوا: التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، ثم ليتخير أحدكم من الدعاء أعجبه إليه، فليدع به ربه عز وجل ". قلت حديث صحيح، وأبو الأحوص هو عوف بن مالك الأشجعي وأبو إسحاق هو السبيعي وشعبة هو ابن الحجاج.

٤١٠. أخرج محمد بن الحسن الشيباني في الموطأ عن مالك، قال أخبرنا نافع، عن ابن عمر، أنه كان يتشهد فيقول:" بسم الله، التحيات لله، والصلوات لله، والزاكيات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين شهدت أن لا إله إلا الله، وشهدت أن محمدا رسول الله» ، يقول هذا في الركعتين الأوليين، ويدعو بما بدا له إذا قضى تشهده، فإذا جلس في آخر صلاته تشهد كذلك إلا أنه يقدم التشهد ثم يدعو بما بدا له، فإذا أراد أن يسلم قال: السلام على النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام عليكم عن يمينه، ثم يرد على الإمام، فإن سلم عليه أحد عن يساره رد عليه ". قلت أخرجه سويد الحدثاني في الموطأ ويحيى بن بكير عند البيهقي في الكبرى كلاهما عن مالك بلفظ:" السلام عليك أيها النبي " وشذّ يحيى بن يحيى الليثي وأبو مصعب الزهري فروياه في الموطأ عن مالك بلفظ:" السلام على النبي" وتابع مالكا في روايته عن نافع يحيى بن سعيد الأنصاري عند ابن أبي شيبة وابن جريج عند عبد الرزاق والطحاوي في شرح المعاني كلاهما رواه عن نافع بلفظ:" السلام عليك أيها النبي " وتابع نافعا عبد الله بن دينار عند الدارقطني، وعبد الله بن بابي المكي عند الطبراني في الأوسط، ومجاهد عند الفاكهي في أخبار مكة وعند أبي داود وأبي يعلى في معجمه والطحاوي في شرح المعاني والدارقطني وأبي نعيم في الحلية والبيهقي في الكبرى، ثلاثتهم رووه عن

ابن عمر بلفظ:" السلام عليك أيها النبي" فتبين أن هذا اللفظ هو المشروع للتعبد به.

٤١١. أخرج مالك عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن القاسم بن محمد، أنه أخبره أن عائشة زوج النبي ﷺ، كانت تقول إذا تشهدت:" التحيات الطيبات، الصلوات الزاكيات لله، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبد الله ورسوله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، السلام عليكم ". قلت أثر موقوف صحيح، وتابع مالكا حماد بن زيد فرواه عن يحيى بن سعيد بنفس اللفظ وكذلك رواه مالك في الموطأ وعبيد الله العمري عند أبي بكر الشافعي في فوائده وابن إسحاق عند البيهقي في الكبرى ثلاثتهم رووه عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة بلفظ " السلام عليك أيها النبي " وبنفس اللفظ رواه محمد بن صالح التمار عن القاسم عن عائشة كما هو عند البيهقي في الكبرى، ورواه عائذ بن حبيب كما هو عند ابن أبي شيبة، وابن جريج كما هو عند البيهقي في الكبرى كلاهما رواه عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن عائشة بلفظ:" السلام على النبي " وهذا شذوذ والراجح هو لفظ:" السلام عليك أيها النبي ".

٤١٢. أخرج البخاري قال حدثنا أبو نعيم، حدثنا سيف، قال: سمعت مجاهدا يقول: حدثني عبد الله بن سخبرة أبو معمر قال: سمعت ابن مسعود،

يقول: علمني رسول الله ﷺ، وكفي بين كفيه، التشهد، كما يعلمني السورة من القرآن: «التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وهو بين ظهرانينا، فلما قبض قلنا: السلام - يعني - على النبي ﷺ." قلت حديث صحيح دون قوله " وهو بين ظهرانينا، فلما قبض قلنا: السلام - يعني - على النبي ﷺ." فهو مدرج من قول مجاهد كما يأتي بيانه في هذا التحرير، وقد تابع البخاري في روايته عن أبي نعيم: أحمد في مسنده، وابن أبي شيبة في مصنفه وعند مسلم، وأبو خيثمة زهير بن حرب عند أبي يعلى، والحسين بن الحكم الكوفي عند الطحاوي في شرح المشكل، وحمدان بن علي وأبو أمية محمد بن إبراهيم الطرسوسي وإدريس بن بكر ومحمد بن إسحاق الصاغاني عند أبي عوانة ثمانيتهم رووا هذا الحديث عن أبي نعيم وذكروا قوله:" وهو بين ظهرانينا، فلما قبض قلنا: السلام على النبي " غير أن مسلما لم يسق متن الحديث وروى هذا الحديث إسحاق بن راهويه عن أبي نعيم ولم يذكر هذه الزيادة كما هو عند النسائي. وأخرج هذا الحديث البيهقي في الكبرى من طريق أحمد بن حازم بن أبي غرزة عن أبي نعيم وقال:" وهو بين ظهرانيهم فلما قبض قلنا السلام على النبي" هكذا بضمير الغائب مما يشير إلى أن هذه الزيادة ليست من قول ابن مسعود، وأخرج هذا الحديث البزار في مسنده من طريق أبي أسامة عن سيف عن

مجاهد عن أبي معمر عن ابن مسعود ولم يذكر الزيادة وهي:" وهو بين ظهرانينا، فلما قبض قلنا: السلام على النبي " وأخرج هذا الحديث الطحاوي في شرح المشكل والشاشي في مسنده من طريق عثمان بن الأسود عن مجاهد عن ابن مسعود وفيه:" كانوا يقولون في حياته السلام عليك أيها النبي فلما قبض قالوا السلام على النبي" ولم يذكر أبا معمر عبد الله بن سخبرة في الإسناد ومجاهد لم يدرك ابن مسعود وهذا انقطاع بينهما وهو مما يدل على أن هذه الزيادة مدرجة من كلام مجاهد ولم يحدث بها ابن مسعود لا سيما وقد روى جمع من الثقات من أصحاب ابن مسعود هذا الحديث عن ابن مسعود ولم يذكروا الزيادة المشار إليها وهم: أبو وائل شقيق بن سلمة عند الشيخين والطيالسي وعبد الرزاق وابن الجعد وابن أبي شيبة وأحمد والدارمي وابن ماجه وأبي داود والبزار والنسائي وأبي يعلى وابن الجارود وابن خزيمة وأبي عوانة والطحاوي في الشرحين والشاشي في مسنده وابن الأعرابي في معجمه وابن حبان والطبراني في الكبير والدارقطني وتمام في فوائده وأبي نعيم في الحلية والبيهقي في الكبرى والمعرفة وفي الدعوات الكبير، وعلقمة بن قيس النخعي عند الطيالسي وابن الجعد وابن أبي شيبة وأحمد والبزار والنسائي والشاشي وابن الأعرابي وابن حبان والطبراني في معاجمه الثلاثة وفي مسند الشاميين والدارقطني وتمام في فوائده والبيهقي في الكبرى والمعرفة، والأسود بن يزيد النخعي عند عبد الرزاق وابن الجعد

وأحمد والترمذي والبزار والنسائي وأبي يعلى في معجمه وابن خزيمة والشاشي وابن حبان والطبراني في الأوسط والكبير والبيهقي في الكبرى، وأبو الأحوص عوف بن مالك عند عبد الرزاق وابن أبي شيبة وأحمد وابن ماجه والترمذي والبزار والنسائي وابن خزيمة وأبي عوانة والشاشي وابن حبان والطبراني في معاجمه الثلاثة وأبي نعيم في الحلية وابن بشران في أماليه والبيهقي في الكبرى، وأبو عبد الرحمن السلمي ومسروق بن الأجدع وعمير بن سعيد عند الطبراني في الكبير سبعتهم رووا هذا الحديث عن ابن مسعود ولم يذكروا الزيادة المذكورة فتبين مما لا شك فيه أن لفظ " السلام على النبي " هو كلام مدرج من مجاهد رحمه الله وقد تقدم في حديثي عائشة وابن عمر أن هذا اللفظ شاذ لا يصح التعبد به واللفظ المشروع الصحيح هو لفظ " السلام عليك أيها النبي " تقال في حياته وبعد وفاته ﷺ.

٤١٣. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا ابن علية ، عن خالد ، عن أبي المتوكل ، قال : سألنا أبا سعيد عن التشهد ؟ فقال : التحيات الصلوات الطيبات لله ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله. فقال أبو سعيد : كنا لا نكتب شيئا إلا القرآن والتشهد." قلت حديث صحيح، أبو المتوكل هو الناجي وخالد هو الحذاء وابن علية هو إسماعيل بن

إبراهيم، وأخرجه مسلم مطولا من حديث أبي موسى الأشعري وذكر الطيبات قبل الصلوات والأتم والأكمل هو حديث ابن مسعود.

البدء بالتشهد دون التسمية أو الحمد

٤١٤. أخرج ابن المنذر في الأوسط قال حدثنا محمد بن علي قال: ثنا سعيد قال: ثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: أخبرنا داود، عن أبي العالية:" أن ابن عباس سمع رجلا يقول: بسم الله، التحيات لله فانتهره ". قلت أثر صحيح موقوف، وأبو العالية هو رفيع بن مهران وداود هو ابن أبي هند وإسماعيل بن إبراهيم هو ابن علية وسعيد هو ابن منصور ومحمد بن علي هو ابن زيد الصائغ وثقه الدارقطني.

٤١٥. أخرج ابن المنذر قال حدثنا إسحاق، عن عبد الرزاق، عن الثوري، عن داود، عن أبي العالية قال: سمع ابن عباس رجلا يقول حين جلس في الصلاة يقول: الحمد لله، قبل التشهد، فانتهره، يقول: ابدأ بالتشهد ". قلت أثر صحيح موقوف وأبو العالية هو رفيع بن مهران وداود هو ابن أبي هند والثوري هو سفيان وعبد الرزاق هو ابن همام وإسحاق هو ابن إبراهيم الدبري.

٤١٦. أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: قلت لنافع: كيف كان ابن عمر يتشهد؟ فقال: كان يقول:" بسم الله، التحيات لله، الصلوات لله، الزاكيات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله

الصالحين، ثم يتشهد: شهدت أن لا إله إلا الله، شهدت أن لا إله إلا الله، شهدت أن محمدا رسول الله يوالي بهن التسليم ". قلت أثر صحيح الإسناد موقوف وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز وقوله " كان يقول بسم الله " شاذ لا سيما أن ابن عمر نفسه روى حديثا مرفوعا في التشهد لم يذكر فيه التسمية كما هو في بابه.

٤١٧. أخرج البيهقي في الكبرى قال فأخبرنا أبو طاهر الفقيه، أنبأ أبو حامد بن بلال، ثنا أبو الأزهر، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: وحدثني عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر، عن أبيه، عن عائشة قالت:" كان يقول في التشهد في الصلاة في وسطها وفي آخرها قولا واحدا:" بسم الله التحيات لله الصلوات لله الزاكيات لله، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ". قلت إسناد حسن، وابن إسحاق هو محمد بن إسحاق بن يسار مدلس وقد صرح بالتحديث ويعقوب بن إبراهيم هو ابن سعد وأبو الأزهر هو أحمد بن الأزهر وأبو حامد بن بلال هو أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال قال الخليلي في الإرشاد:" ثقة مأمون سمع منه الكبار " وقوله في المتن " بسم الله " شاذ فقد خالف المحفوظ من الأحاديث المرفوعة كما هو في بابه.

٤١٨. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، أنه كان يقول إذا تشهد:" بسم الله، خير الأسماء اسم الله ". قلت أثر ضعيف موقوف في إسناده الحارث وهو ابن عبد الله الهمداني متروك وأبو إسحاق هو السبيعي والأعمش هو سليمان بن مهران ووكيع هو ابن الجراح.

٤١٩. أخرج البزار قال حدثنا محمد بن مسكين، قال: نا سعيد بن الحكم، قال: أنا ابن لهيعة، قال: حدثني الحارث بن يزيد، أن أبا الورد، حدثه أنه، سمع عبد الله بن الزبير، يقول:" إن تشهد رسول الله ﷺ الذي كان يتشهد به: بسم الله، وبالله خير الأسماء، التحيات الطيبات الصلوات لله، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أرسله بالحق بشيرا ونذيرا، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، اللهم اغفر لي واهدني ". قلت حديث ضعيف في إسناده أبو الورد لم نعرفه وابن لهيعة ضعيف لاختلاطه وروى عنه سعيد بن الحكم كما هو في رواية البزار وسعيد بن أبي مريم في رواية الطحاوي وعبد الله بن يوسف في رواية الطبراني ثلاثتهم سمعوا من ابن لهيعة بعد اختلاطه، وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني والطبراني في الكبير والأوسط.

٤٢٠. أخرج الطيالسي قال حدثنا أيمن بن نابل، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد:" بسم الله، وبالله، التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أسأل الله الجنة، وأعوذ به من النار ". قلت حديث شاذ أخطأ فيه أيمن بن نابل فقد تابعه الليث بن سعد عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير وطاوس عن ابن عباس ولم يذكر التسمية.

٤٢١. كما هو في صحيح مسلم قال حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، ح وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر، أخبرنا الليث، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، وعن طاووس، عن ابن عباس، أنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن فكان يقول: «التحيات المباركات، الصلوات الطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا رسول الله» وفي رواية ابن رمح قال " كما يعلمنا القرآن " وهذا هو المحفوظ الموافق لأحاديث التشهد بدون تسمية وقد خالف أيمن بن نابل المحفوظ.

٤٢٢. أخرج ابن المنذر قال حدثنا محمد بن علي قال: ثنا سعيد قال: ثنا يعقوب بن عبد الرحمن قال: حدثني هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد

الرحمن بن عبد القاري، رأيت عمر بن الخطاب إذا تشهد قال:" بسم الله خير الأسماء، التحيات المباركات ". قلت إسناد صحيح وسعيد هو ابن منصور وقوله في المتن:" بسم الله خير الأسماء " شاذ فقد رواه الزهري عن عروة كما تقدم ولم يذكر هذه الزيادة والزهري أحفظ من هشام بن عروة.

وعليه فإن التسمية في التشهد باطلة ومردودة وقد كان ابن عباس ينهى عنها كما هو في حديث الباب.

رفع اليدين حذو المنكبين عند القيام إلى الركعة الثالثة

٤٢٣. أخرج ابن ماجه قال حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال: حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبي حميد الساعدي، قال: سمعته، وهو في عشرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، أحدهم أبو قتادة بن ربعي، قال: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ، كان إذا قام في الصلاة، اعتدل قائما، ورفع يديه، حتى يحاذي بهما منكبيه، ثم قال الله أكبر، وإذا أراد أن يركع، رفع يديه، حتى يحاذي بهما منكبيه، فإذا قال سمع الله لمن حمده، رفع يديه، فاعتدل، فإذا قام من الثنتين، كبر ورفع يديه، حتى يحاذي منكبيه، كما صنع، حين افتتح الصلاة ". قلت حديث صحيح على شرط مسلم، وأخرجه أبو داود والترمذي والنسائي.

٤٢٤. أخرج البخاري قال حدثنا عياش، قال: حدثنا عبد الأعلى، قال: حدثنا عبيد الله، عن نافع:" أن ابن عمر كان إذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه، وإذا ركع رفع يديه، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، رفع يديه، وإذا قام من الركعتين رفع يديه ".

قوله " فإذا قام من الثنتين، كبر ورفع يديه " أي إذا قام إلى الركعة الثالثة بعد التشهد واستوى قائما رفع يديه حذو منكبيه وكبر ولا يرفعهما إذا قام إلى الركعة الثانية والرابعة.

٤٢٥. كما أخرج علي بن حجر في أحاديثه إسماعيل بن جعفر عنه قال حدثنا العلاء عن سالم بن عبد الله عن أبيه:" أنه كان لا يرفع يديه في الصلاة حين يقوم في الركعة وفي الثالثة حين يرفع من السجود ". قلت أثر موقوف صحيح على شرط مسلم والعلاء هو ابن عبد الرحمن بن يعقوب وإسماعيل بن جعفر هو أبو إسحاق المدني المتوفى سنة ثمانين ومائة وعنه أخرج أحاديثه علي بن حجر السعدي المتوفى سنة أربع وأربعين ومائتين.

٤٢٦. أخرج أحمد في مسنده قال حدثنا محمد بن فضيل، عن عاصم بن كليب، عن محارب بن دثار، قال: رأيت ابن عمر يرفع يديه كلما ركع، وكلما رفع رأسه من الركوع، قال: فقلت له: ما هذا؟ قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قام في الركعتين كبر، ورفع يديه». قلت حديث صحيح، وأخرجه ابن أبي شيبة وأبو داود.

صفة الجلوس في التشهد الثاني

٤٢٧. أخرج أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد، ح وحدثنا مسدد، حدثنا يحيى - وهذا حديث أحمد - قال: أخبرنا عبد الحميد يعني ابن جعفر، أخبرني محمد بن عمرو بن عطاء، قال: سمعت أبا حميد الساعدي، في عشرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم أبو قتادة، قال أبو حميد: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ، قالوا: فلم؟ فوالله ما كنت بأكثرنا له تبعا ولا أقدمنا له صحبة، قال: بلى، قالوا: فاعرض، قال:" كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ثم يكبر حتى يقر كل عظم في موضعه معتدلا، ثم يقرأ، ثم يكبر فيرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه، ثم يعتدل فلا يصب رأسه ولا يقنع، ثم يرفع رأسه، فيقول: سمع الله لمن حمده، ثم يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه معتدلا، ثم يقول: الله أكبر ثم يهوي إلى الأرض فيجافي يديه عن جنبيه، ثم يرفع رأسه ويثني رجله اليسرى فيقعد عليها، ويفتح أصابع رجليه إذا سجد، ويسجد ثم يقول: الله أكبر، ويرفع رأسه ويثني رجله اليسرى فيقعد عليها حتى يرجع كل عظم إلى موضعه، ثم يصنع في الأخرى مثل ذلك، ثم إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما كبر عند افتتاح الصلاة، ثم يصنع ذلك في بقية

صلاته حتى إذا كانت السجدة التي فيها التسليم أخر رجله اليسرى وقعد متوركا على شقه الأيسر، قالوا: صدقت هكذا كان يصلي ﷺ ". قلت حديث صحيح، وأخرجه أحمد.

قوله " أَخَّرَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَقَعَدَ مُتَوَرِّكًا " أي يخرج رجله اليسرى ويدخل قدمها تحت ساقه اليمنى المنصوبة ويتورك على شقه الأيسر.

٤٢٨. أخرج أبو داود في سننه قال حدثنا قتيبة، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن محمد بن عمرو العامري، قال: كنت في مجلس بهذا الحديث، قال فيه: فإذا قعد في الركعتين قعد على بطن قدمه اليسرى، ونصب اليمنى، فإذا كانت الرابعة أفضى بوركه اليسرى إلى الأرض، وأخرج قدميه من ناحية واحدة ". قلت حديث حسن وابن لهيعة هو عبد الله كان قد اختلط ورواية قتيبة وهو ابن سعيد عنه قوية فقد سمع منه ثم عرض سماعه على كتاب أحمد بن عبد الرحمن بن وهب الذي سمعه من عمه عبد الله بن وهب الذي سمع من ابن لهيعة قبل الاختلاط.

٤٢٩. أخرج أحمد في مسنده قال حدثنا يعقوب، قال: حدثني أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني عن تشهد رسول الله ﷺ في وسط الصلاة وفي آخرها، عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي، عن أبيه عن عبد الله بن مسعود، قال: علمني رسول الله ﷺ التشهد في وسط الصلاة وفي آخرها، فكنا نحفظ

عن عبد الله حين أخبرنا أن رسول الله ﷺ علمه إياه، قال: فكان يقول: إذا جلس في وسط الصلاة، وفي آخرها على وركه اليسرى: «التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي، ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله» ، قال: «ثم إن كان في وسط الصلاة نهض حين يفرغ من تشهده، وإن كان في آخرها دعا بعد تشهده ما شاء الله أن يدعو ثم يسلم». قلت حديث صحيح لغيره وهذا إسناد حسن والأسود هو ابن يزيد النخعي وابن إسحاق هو محمد بن إسحاق بن يسار مدلس وقد صرح بالتحديث، وأخرجه ابن خزيمة.

ما يقال في التشهد الثاني

٤٣٠. أخرج أحمد في مسنده قال حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، حدثنا حيوة، قال: أخبرني أبو هانئ حميد بن هانئ، عن عمرو بن مالك الجنبي، حدثنا أنه سمع فضالة بن عبيد صاحب رسول الله ﷺ يقول: سمع رسول الله ﷺ رجلا يدعو في الصلاة، ولم يذكر الله عز وجل، ولم يصل على النبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «عجل هذا» ثم دعاه فقال له ولغيره: «إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد ربه والثناء عليه، ثم ليصل على النبي، ثم ليدع بعد بما شاء». قلت حديث صحيح وحيوة هو ابن شيرح وأبو عبد الرحمن المقرئ هو عبد الله بن يزيد، وأخرجه ابن خزيمة والحاكم.

٤٣١. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى، عن الأعمش، حدثني شقيق، عن عبد الله، قال: كنا إذا كنا مع النبي ﷺ في الصلاة، قلنا: السلام على الله من عباده، السلام على فلان وفلان، فقال النبي ﷺ: لا تقولوا السلام على الله، فإن الله هو السلام، ولكن قولوا: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فإنكم إذا قلتم أصاب كل عبد في السماء أو بين السماء والأرض، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، ثم يتخير من الدعاء أعجبه إليه، فيدعو".

قلت يبدأ بالتحيات ثم التشهد ثم الصلاة على النبي ﷺ ثم التعوذات من الأربع ثم يتخير من الأدعية المأثورة ويسأل ما شاء من حاجته.

الصلاة على النبي ﷺ

٤٣٢. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا قيس بن حفص، وموسى بن إسماعيل، قالا: حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا أبو فروة مسلم بن سالم الهمداني، قال: حدثني عبد الله بن عيسى، سمع عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: لقيني كعب بن عجرة، فقال: ألا أهدي لك هدية سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: بلى، فأهدها لي، فقال: سألنا رسول الله ﷺ فقلنا: يا رسول الله، كيف الصلاة عليكم أهل البيت، فإن الله قد علمنا كيف نسلم

عليكم؟ قال:" قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد ".

٤٣٣. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثني سعيد بن يحيى بن سعيد، حدثنا أبي، حدثنا مسعر، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة رضي الله عنه، قيل: يا رسول الله، أما السلام عليك فقد عرفناه، فكيف الصلاة عليك؟ قال: " قولوا: اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد."

٤٣٤. أخرج مسلم قال حدثنا يحيى بن يحيى التميمي، قال: قرأت على مالك، عن نعيم بن عبد الله المجمر، أن محمد بن عبد الله بن زيد الأنصاري، وعبد الله بن زيد، هو الذي كان أري النداء بالصلاة أخبره عن أبي مسعود الأنصاري، قال: أتانا رسول الله ﷺ ونحن في مجلس سعد بن عبادة، فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله تعالى أن نصلي عليك يا رسول الله، فكيف نصلي عليك؟ قال: فسكت رسول الله ﷺ، حتى تمنينا أنه لم يسأله ثم قال رسول الله ﷺ: قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين، إنك حميد مجيد، والسلام كما قد علمتم ".

٤٣٥. أخرج أبو يعلى الموصلي قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا محمد بن بشر العبدي، حدثنا مجمع بن يحيى، عن عثمان بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبيه، قال: قلنا: يا رسول الله، قد علمنا كيف السلام عليك، فكيف الصلاة؟ قال: " قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد ". قلت حديث صحيح لفظا ومعنى، وأخرجه ابن أبي شيبة والنسائي بلفظ " وآل إبراهيم " دون حرف الجر " على ".

٤٣٦. أخرج أبو يعلى قال حدثنا محمد بن عباد المكي، حدثنا أبو سعيد، مولى بني هاشم قال: حدثنا المسعودي، عن عون، عن أبي فاختة، عن الأسود، عن عبد الله قال: إذا صليتم على رسول الله ﷺ فأحسنوا الصلاة عليه، فإنكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه، قالوا: فعلمنا يا أبا عبد الرحمن، قال: قولوا: «اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين، وإمام المتقين، وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك، إمام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة، اللهم ابعثه مقاما محمودا يغبطه به الأولون والآخرون، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد." وأخرجه ابن ماجه والشاشي

والطبراني في الكبير، قلت أثر موقوف صحيح، والأسود هو ابن يزيد النخعي وأبو فاختة هو سعيد بن علاقة وعون هو ابن عبد الله بن عتبة والمسعودي هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة وأبو سعيد هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد، وإن كان قد سمع من المسعودي بعد اختلاطه فإنه قد توبع، فقد أخرجه الطبراني في الكبير وابن أبي خيثمة في التاريخ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين وأخرجه الطبراني من طريق عبد الله بن رجاء، والبيهقي في الدعوات الكبير من طريق جعفر بن عون، ثلاثتهم عن المسعودي به، وثلاثتهم ممن سمع من المسعودي قبل اختلاطه قال ابن الكيال في الكواكب النيرات:" تقبل رواية كل من سمع منه بالكوفة والبصرة قبل أن يقدم بغداد كأمية بن خالد وبشر بن المفضل وجعفر بن عون وخالد بن الحارث وسفيان بن حبيب وسفيان الثوري وأبي قتيبة سلم بن قتيبة وطلق بن غنام وعبد الله بن رجاء وعثمان بن عمر بن فارس وعمرو بن مرزوق وعمرو بن الهيثم والقاسم بن معن بن عبد الرحمن ومعاذ بن معاذ العنبري والنضر بن شميل ويزيد بن زريع." قلت: وهذه فائدة عزيزة ذكرها أبو البركات محمد بن أحمد بن محمد بن الكيال الخطيب المتوفى سنة تسع وعشرين وتسعمائة في كتابه " الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات ".

٤٣٧. أخرج ابن منده في كتاب التوحيد قال أخبرنا محمد بن عمر بن حفص قال: حدثنا الفضل بن حماد قال: حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة قال: وحدثنا موسى بن مسعود النهدي، حدثنا سفيان، عن الزبير بن عدي، عن ابن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة قال: قلنا يا رسول الله قد علمنا السلام عليك فكيف نصلي عليك قال: " قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد ". قلت حديث صحيح لفظا ومعنى ابن أبي ليلى هو عبد الرحمن والحكم هو ابن عتيبة وشعبة هو ابن الحجاج والفضل بن حماد هو الفارسي قال الذهبي في تاريخ الإسلام:" الفضل بْن حَمَّاد الفارسيّ الخبريّ الحافظ صاحب المسند الكبير رحل وَسَمِعَ: سعيد بن أبي مريم، وسعيد بن عفير، وطبقتهما "، ومحمد بن عمر بن حفص هو أبو جعفر الجورجيري الأصبهاني قال الذهبي في سير أعلام النبلاء:" الجورجيري أبو جعفر محمد بن عمر بن حفص الشيخ، الصدوق، أبو جعفر محمد بن عمر بن حفص، الأصبهاني الجورجيري"، وسفيان هو الثوري وقد تابع شعبة على هذا اللفظ الأعمش ومالك بن مغول كما هو في حلية الأولياء لأبي نعيم، وتابع الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى الزبير بن عدي كما هو في التوحيد لابن منده

وكذلك تابعه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف كما هو في المسند لأحمد والمعجم الكبير للطبراني، وهذه الطرق كلها ترجح اللفظ الأصح الذي رواه كعب بن عجرة في الصلاة على النبي ﷺ وقد وافق تماما اللفظ الذي رواه طلحة بن عبيد الله وعبد الله بن مسعود ثلاثتهم اتفقوا على لفظ : " اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد " فهذا اللفظ هو الأصح والأتم والأكمل وقد ورد الحديث من طرق كثيرة صحيحة بلفظ ناقص أو لفظ زائد كلها صحيحة وقد ترجح لدينا ما اتفق عليه ثلاثة من الصحابة والله أعلم.

٤٣٨. أخرج البزار قال حدثنا أحمد بن عبدة، قال: أخبرني سليم بن أخضر، قال: حدثنا داود بن قيس، عن نعيم بن عبد الله، عن أبي هريرة؛ أنهم سألوا رسول الله ﷺ: كيف نصلي عليك؟ قال: قولوا اللهم صل على محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت وباركت على إبراهيم وآل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد، والسلام كما علمتم ". قلت حديث صحيح على شرط مسلم، وأخرجه النسائي في الكبرى.

٤٣٩. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك بن أنس، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن عمرو بن سليم الزرقي، أخبرني أبو حميد الساعدي رضي الله

عنه، أنهم قالوا: يا رسول الله كيف نصلي عليك؟ فقال رسول الله ﷺ:" قولوا: اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وأزواجه وذريته، كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد ".

٤٤٠. أخرج البخاري قال حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا الليث، قال: حدثني ابن الهاد، عن عبد الله بن خباب، عن أبي سعيد الخدري، قال: قلنا: يا رسول الله هذا التسليم فكيف نصلي عليك؟ قال: قولوا: اللهم صل على محمد عبدك ورسولك، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم ".

٤٤١. أخرج أحمد قال حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: وحدثني - في الصلاة على رسول الله ﷺ إذا المرء المسلم صلى عليه في صلاته - محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري، أخي بلحارث بن الخزرج، عن أبي مسعود عقبة بن عمرو، قال:" أقبل رجل حتى جلس بين يدي رسول الله ﷺ ونحن عنده، فقال: يا رسول الله، أما السلام عليك، فقد عرفناه، فكيف نصلي عليك إذا نحن صلينا في صلاتنا صلى الله عليك؟ قال: فصمت رسول الله ﷺ حتى أحببنا أن الرجل لم يسأله. فقال:" إذا أنتم صليتم علي فقولوا: اللهم صل على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم، وبارك على محمد النبي الأمي، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد

مجيد ". قلت حديث حسن وابن إسحاق هو محمد بن إسحاق بن يسار مدلس وقد صرح بالتحديث ويعقوب هو ابن إبراهيم بن سعد، وأخرجه ابن خزيمة.

٤٤٢. أخرج البخاري في الأدب المفرد قال حدثنا محمد بن العلاء قال: حدثنا إسحاق بن سليمان، عن سعيد بن عبد الرحمن، مولى سعيد بن العاص قال: حدثنا حنظلة بن علي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: " من قال: اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم، وبارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم، وترحم على محمد، وعلى آل محمد، كما ترحمت على إبراهيم وآل إبراهيم، شهدت له يوم القيامة بالشهادة، وشفعت له ". قلت حديث حسن لغيره دون الترحم وهذا إسناد ضعيف سعيد بن عبد الرحمن مجهول ذكره ابن حبان في الثقات.

٤٤٣. أخرج أحمد قال حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا إسماعيل، عن أبي داود الأعمى، عن بريدة الخزاعي قال: قلنا يا رسول الله، قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلى عليك؟ قال: قولوا: «اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على محمد، وعلى آل محمد كما جعلتها على آل إبراهيم إنك حميد مجيد». قلت حديث ضعيف أبو داود الأعمى متروك وكذبه يحيى بن معين وإسماعيل هو ابن أبي خالد، وأخرجه الروياني في مسنده.

٤٤٤. أخرج أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حبان بن يسار الكلابي، حدثني أبو مطرف عبيد الله بن طلحة بن عبيد الله بن كريز، حدثني محمد بن علي الهاشمي، عن المجمر، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى، إذا صلى علينا أهل البيت، فليقل: اللهم صل على محمد، وأزواجه أمهات المؤمنين، وذريته وأهل بيته، كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد." قلت حديث ضعيف، والمجمر هو نعيم بن عبد الله ومحمد بن علي مجهول وعبيد الله مجهول ذكره ابن حبان في الثقات.

٤٤٥. أخرج ابن الأعرابي في معجمه قال نا أبو عمرو أحمد بن أبي غرزة الغفاري، نا عبيد الله بن موسى، نا حبيب بن حسان بن الأشرس، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال:" قالوا: يا رسول الله ﷺ قد عرفنا السلام عليك، فكيف الصلاة عليك؟ قال: قولوا: اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما صليت وباركت على إبراهيم، وآل إبراهيم إنك حميد مجيد ". قلت حديث ضعيف الإسناد حبيب بن حسان بن الأشرس متروك الحديث ولمتنه شواهد.

الأدعية قبل التسليم

٤٤٦. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام، حدثنا يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: كان

رسول الله ﷺ يدعو ويقول: اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، ومن عذاب النار، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال ".

٤٤٧. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عبد الله بن عمرو عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه: أنه قال لرسول الله ﷺ: علمني دعاء أدعو به في صلاتي، قال:" قل: اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك، وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم ".

٤٤٨. أخرج النسائي قال أخبرنا قتيبة، قال: حدثنا خلف بن خليفة، عن حفص بن أخي أنس، عن أنس بن مالك، قال: كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا ـ يعني ـ ورجل قائم يصلي، فلما ركع وسجد وتشهد دعا، فقال في دعائه: اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت المنان بديع السماوات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، يا حي يا قيوم، إني أسألك، فقال النبي ﷺ لأصحابه: تدرون بما دعا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: والذي نفسي بيده، لقد دعا الله باسمه العظيم، الذي إذا دعي به أجاب، وإذا سئل به أعطى". قلت حديث صحيح، وقتيبة هو ابن سعيد وأخرجه أحمد وأبو داود والبيهقي في الأسماء والصفات.

٤٤٩. أخرج أبو داود قال حدثنا عبد الله بن عمرو أبو معمر، حدثنا عبد الوارث، حدثنا الحسين المعلم، عن عبد الله بن بريدة، عن حنظلة بن علي،

أن محجن بن الأدرع، حدثه قال: دخل رسول الله ﷺ المسجد، فإذا هو برجل قد قضى صلاته، وهو يتشهد وهو يقول: اللهم إني أسألك يا الله الأحد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوا أحد، أن تغفر لي ذنوبي، إنك أنت الغفور الرحيم، قال: فقال: قد غفر له، قد غفر له ثلاثا ". قلت حديث صحيح وعبد الوارث هو ابن سعيد وأخرجه الطبراني في الدعاء وابن منده في التوحيد والبيهقي في الأسماء والصفات.

٤٥٠. أخرج النسائي قال أخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي قال: حدثنا حماد قال: حدثنا عطاء بن السائب عن أبيه قال: صلى بنا عمار بن ياسر صلاة، فأوجز فيها، فقال له بعض القوم: لقد خففت أو أوجزت الصلاة، فقال: أما على ذلك، فقد دعوت فيها بدعوات سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما قام تبعه رجل من القوم هو أبي غير أنه كنى عن نفسه، فسأله عن الدعاء، ثم جاء فأخبر به القوم:" اللهم بعلمك الغيب، وقدرتك على الخلق، أحيني ما علمت الحياة خيرا لي، وتوفني إذا علمت الوفاة خيرا لي، اللهم وأسألك خشيتك في الغيب والشهادة، وأسألك كلمة الحق في الرضا والغضب، وأسألك القصد في الفقر والغنى، وأسألك نعيما لا ينفد، وأسألك قرة عين لا تنقطع، وأسألك الرضاء بعد القضاء، وأسألك برد العيش بعد الموت، وأسألك لذة النظر إلى وجهك، والشوق إلى لقائك في غير ضراء مضرة، ولا فتنة مضلة، اللهم زينا بزينة الإيمان، واجعلنا هداة مهتدين ".

قلت حديث صحيح، السائب هو الثقفي والد عطاء قال الدارمي في تاريخ ابن معين:" وسألته عن السائب بن مالك فقال: ثقة، قال أبو سعيد وقال بعضهم هو أبو عطاء بن السائب وقال بعضهم ليس هو بأبيه والصحيح عطاء بن السائب بن زيد يكنى أبا زيد" قلت: ويحيى بن معين إنما وثق السائب بن مالك باعتباره أنه والد عطاء وسواء كان هو ابن مالك أو ابن زيد فهو ثقة والصواب أنه السائب بن زيد كما قال الدارمي وقد وثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات وفي الإسناد عطاء بن السائب وعنه روى حماد وهو ابن زيد وهو ممن سمع منه قبل الاختلاط كما قال النسائي:" عطاء ثقة في حديثه القديم إلا أنه تغير ورواية حماد بن زيد وشعبة وسفيان عنه جيدة " وقال يحيى بن سعيد القطان:" عطاء بن السائب تغير حفظه بعد، وحماد ـ يعنى ابن زيد ـ سمع منه قبل أن يتغير "، وقال البخاري في تاريخه:" قال علي: سماع خالد بن عبد الله من عطاء بن السائب بآخره، وسماع حماد بن زيد منه صحيح "، وقال العقيلي:" تغير حفظه، وسماع حماد بن زيد منه قبل التغير"، وأخرج هذا الحديث ابن حبان.

٤٥١. في الصحيحين واللفظ للبخاري قال حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرنا عروة بن الزبير، عن عائشة، زوج النبي ﷺ، أخبرته: " أن رسول الله ﷺ كان يدعو في الصلاة: اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة

المحيا، وفتنة الممات، اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم. فقال له قائل: ما أكثر ما تستعيذ من المغرم، فقال: إن الرجل إذا غرم، حدث فكذب، ووعد فأخلف ".

٤٥٢. أخرج ابن ماجه قال حدثنا يوسف بن موسى القطان قال: حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل: ما تقول في الصلاة؟ قال: أتشهد، ثم أسأل الله الجنة، وأعوذ به من النار، أما والله ما أُحسن دندنتك، ولا دندنة معاذ، فقال: حولها ندندن". قلت حديث صحيح على شرط البخاري وأبو صالح هو ذكوان السمان والأعمش هو سليمان بن مهران وجرير هو ابن عبد الحميد وأخرجه أحمد وأبو داود.

قوله " دندنة " كلام خفي له نغمة تُسمع ولا تُفهم.

قوله " حولها نددن " أي بمعناه وليس بلفظه واتباع الأثر أولى.

٤٥٣. أخرج مسلم قال وحدثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك بن أنس، فيما قرئ عليه عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن يقول قولوا: «اللهم إنا نعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات»

التسليم مرتان

٤٥٤. أخرج مسلم قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا أبو عامر العقدي حدثنا عبد الله بن جعفر عن إسماعيل بن محمد عن عامر بن سعد عن أبيه قال:" كنت أرى رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه، وعن يساره، حتى أرى بياض خده ".

٤٥٥. أخرج أبو داود قال حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، ح وحدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زائدة، ح وحدثنا مسدد، حدثنا أبو الأحوص، ح وحدثنا محمد بن عبيد المحاربي، وزياد بن أيوب، قالا: حدثنا عمر بن عبيد الطنافسي، ح وحدثنا تميم بن المنتصر، أخبرنا إسحاق يعني ابن يوسف، عن شريك، ح وحدثنا أحمد بن منيع، حدثنا حسين بن محمد، حدثنا إسرائيل، كلهم عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، وقال إسرائيل: عن أبي الأحوص، والأسود، عن عبد الله:" أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه، وعن شماله، حتى يرى بياض خده السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله ". قلت حديث صحيح بمجموع الطرق التي أوردها المصنف تثبت صحة رواية أبي إسحاق ورواية شريك عنه، وفي رواية أحمد صرح أبو إسحاق بالتحديث عن أبي الأحوص وهو عوف بن مالك بن نضلة، فقد روى أحمد قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن، حدثنا الحسن، عن أبي إسحاق، حدثنا أبو

الأحوص، عن عبد الله وساق المتن، وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه.

٤٥٦. وله شاهد صحيح أخرجه ابن ماجه قال حدثنا علي بن محمد قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن صلة بن زفر، عن عمار بن ياسر، قال: كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى بياض خده السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله " وأبو إسحاق هو السبيعي.

٤٥٧. أخرج مسلم قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن مسعر، ح وحدثنا أبو كريب، واللفظ له قال: أخبرنا ابن أبي زائدة، عن مسعر، حدثني عبيد الله بن القبطية، عن جابر بن سمرة، قال:" كنا إذا صلينا مع رسول الله ﷺ قلنا: السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله، وأشار بيده إلى الجانبين، فقال رسول الله ﷺ:" علام تومئون بأيديكم كأنها أذناب خيل شُمْسٍ؟ إنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه ثم يسلم على أخيه من على يمينه، وشماله ".

٤٥٨. أخرج أبو داود قال حدثنا عبدة بن عبد الله حدثنا يحيى بن آدم حدثنا موسى بن قيس الحضرمي عن سلمة بن كهيل عن علقمة بن وائل عن أبيه قال: صليت مع النبي ﷺ، فكان يسلم عن يمينه: السلام عليكم ورحمة الله

وبركاته، وعن شماله: السلام عليكم ورحمة الله ". قلت حديث صحيح ووائل بن حجر رضي الله عنه.

٤٥٩. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا ابن فضيل، عن إسماعيل بن سميع ، قال: سمعت أبا رزين يقول : سمعت عليا يسلم في الصلاة عن يمينه وعن شماله ، والتي عن شماله أخفض." قلت أثر موقوف صحيح في حكم الرفع وأبو رزين هو مسعود بن مالك وابن فضيل هو محمد بن فضيل بن غزوان، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه وأخرجه ابن أبي خيثمة من طريق شقيق بن سلمة عن علي رضي الله عنه.

التسليم مرة واحدة

٤٦٠. أخرج ابن ماجه قال حدثنا أبو مصعب المديني أحمد بن أبي بكر قال: حدثنا عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن أبيه عن جده:" أن رسول الله ﷺ سلم تسليمة واحدة تلقاء وجهه " قلت حديث حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف عبد المهيمن ضعيف.

٤٦١. أخرج الطبراني في مسند الشاميين قال حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرق ثنا سليمان بن سلمة الخبائري ثنا بقية بن الوليد ثنا الزبيدي عن الزهري عن أنس بن مالك:" أن النبي ﷺ سلم تسليمة واحدة تلقاء وجهه ". قلت حديث حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف والزهري هو محمد بن مسلم بن

شهاب والزبيدي هو محمد بن الوليد وبقية بن الوليد يدلس تدليس التسوية ولم يصرح في كل الطبقات وسليمان بن سلمة الخبائري ضعيف.

٤٦٢. أخرج البيهقي في الكبرى قال حدثنا محمد بن الحارث المصري قال: حدثنا يحيى بن راشد عن يزيد مولى سلمة عن سلمة بن الأكوع قال:" رأيت رسول الله ﷺ صلى فسلم مرة واحدة ". قلت حديث حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف يحيى بن راشد البصري ضعيف.

٤٦٣. أخرج البيهقي في الكبرى قال أخبرنا أبو نصر بن قتادة، أنبأ أبو عمر بن مطر، أنبأ حمزة بن محمد بن عيسى الكاتب، ثنا نعيم بن حماد، ثنا روح بن عطاء بن أبي ميمونة، عن أبيه، عن الحسن، عن سمرة بن جندب قال:" كان رسول الله ﷺ يسلم في الصلاة تسليمة قبالة وجهه فإذا سلم عن يمينه سلم عن يساره ". قلت حديث حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف الحسن هو البصري مدلس ولم يصرح بالتحديث وروح بن عطاء ضعيف.

٤٦٤. أخرج الترمذي قال حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري قال: حدثنا عمرو بن أبي سلمة عن زهير بن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة:" أن رسول الله ﷺ كان يسلم في الصلاة تسليمة واحدة تلقاء وجهه، ثم يميل إلى الشق الأيمن شيئا ". قلت حديث حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف عمرو بن أبي سلمة أبو حفص التنيسي الدمشقي وهو ثقة روى له الستة لكن أنكروا عليه ما رواه عن زهير بن محمد التميمي الذي قال عنه النسائي:" ليس

به بأس، وعند عمرو بن أبى سلمة عنه مناكير " وقال أبو بكر الأثرم:" سمعت أبا عبد الله وذكر رواية الشاميين عن زهير بن محمد، قال: يروون عنه أحاديث مناكير هؤلاء، ثم قال لي: ترى هذا زهير بن محمد الذي يروون عنه أصحابنا، ثم قال: أما رواية أصحابنا عنه مستقيمة: عبد الرحمن بن مهدى، و أبو عامر أحاديث مستقيمة صحاح، وأما أحاديث أبى حفص ذاك التنيسى عنه فتلك بواطيل موضوعة " وعن زهير بن محمد قال البخاري:" ما روى عنه أهل الشام فإنه مناكير، وما روى عنه أهل البصرة فإنه صحيح " قلت وعمرو بن أبي سلمة التنيسي الدمشقي شامي، ولعمرو بن أبي سلمة متابع:

٤٦٥. عند ابن ماجه قال حدثنا هشام بن عمار قال: حدثنا عبد الملك بن محمد الصنعاني قال: حدثنا زهير بن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وساق المتن، قلت وهذا الإسناد أيضا ضعيف لأن عبد الملك بن محمد الصنعاني الدمشقي هو شامي من صنعاء دمشق وقد تبين أن ما رواه الشاميون عن زهير بن محمد مناكير فضلا عن أن عبد الملك هذا ضعيف وعليه فإن الإسنادين لا ينجبران بضم بعضهما لبعض.

وهذه الأحاديث المرفوعة وإن كانت ضعيفة الأسانيد فهي تشهد لبعضها وتصح التسليمة الواحدة في الصلاة وقد صح موقوفا:

٤٦٦. فقد أخرج ابن خزيمة قال نا محمد بن يحيى نا معلى بن أسد العمي حدثنا وهيب عن عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها:"

أنها كانت تسلم تسليمة واحدة قبالة وجهها: السلام عليكم ". قلت أثر موقوف صحيح القاسم هو ابن محمد ووهيب هو ابن خالد.

٤٦٧. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا عبد الأعلى عن خالد عن أنس بن سيرين عن ابن عمر:" أنه كان يسلم تسليمة." قلت أثر موقوف صحيح خالد هو الحذاء وعبد الأعلى هو ابن عبد الأعلى، وأخرجه عبد الرزاق من طريق نافع عن ابن عمر.

٤٦٨. أخرج ابن المنذر في الأوسط قال حدثنا إبراهيم بن عبد الله قال: أخبرنا عبد الله بن بكر قال: ثنا حميد قال: صليت مع أنس فكان يسلم تسليمة واحدة: السلام عليكم." قلت أثر موقوف صحيح، وحميد هو الطويل وإبراهيم بن عبد الله هو السعدي قال أبو حاتم شيخ ووثقه الخليلي وقال أبو عبد الله الحاكم:" ثقة مأمون " وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرجه الطبراني في الأوسط والبيهقي في الكبرى والضياء في المختارة من طريق عبد الوهاب الثقفي عن حميد عن أنس مرفوعا والوقف أشبه لا سيما وقد ورد موقوفا عن عائشة وابن عمر.

التسليم شرط لانقضاء الصلاة

٤٦٩. أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن الحنفية، عن علي، رفعه إلى النبي ﷺ قال:" مفتاح الصلاة الطهور، إحرامها التكبير، وتحليلها التسليم." قلت حديث حسن لغيره وهذا إسناد

ضعيف عبد الله بن محمد بن عقيل ضعيف والثوري هو سفيان وأخرجه سحنون في المدونة.

٤٧٠. أخرج سحنون في المدونة عن علي بن زياد عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص قال: قال عبد الله بن مسعود: تحريم الصلاة التكبير وانقضاؤها التسليم." قلت أثر موقوف صحيح، وأبو الأحوص هو عوف بن مالك بن نضلة وأبو إسحاق هو السبيعي وسفيان هو الثوري وعلي بن زياد هو التونسي قال أبو العرب التميمي القيرواني في كتابه طبقات علماء إفريقية: " أبو الحسن علي بن زياد من أهل تونس، كان ثقة، مأمونا، فقيها خيارا، متعبدا، بارعا في الفقه "، وقال أبو العرب: " ولقد حدثني جبلة بن حمود، عن سحنون، قال: كان علي بن زياد خير أهل إفريقية، في الضبط للعلم " وقد وثقه الذهبي في تاريخ الإسلام، وأخرجه البيهقي في الكبرى من طريق شعبة عن أبي إسحاق وزاد:" إذا سلم الإمام فقم إن شئت ".

٤٧١. أخرج عبد الرزاق عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي قال:" إذا تشهد الرجل وخاف أن يحدث قبل أن يسلم الإمام، فليسلم فقد تمت صلاته." قلت أثر موقوف صحيح الإسناد، وأبو إسحاق هو السبيعي وإسرائيل هو ابن يونس، وأخرجه:

٤٧٢. الشافعي في الأم قال أخبرنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله تعالى عنه قال: إذا أحدث في

صلاة بعد السجدة فقد تمت صلاته." وهذا إسناد صحيح، وقد اختلف في هذا المتن وكيع مع عبد الرزاق فقال عبد الرزاق فليسلم قبل الإمام وعن وكيع يسلم مع الإمام بعد انتقاض الوضوء وهذا اضطراب في المتن لا يثبت به هذا الأثر المخالف لأن التسليم شرط لانقضاء الصلاة.

٤٧٣. أخرج الترمذي قال حدثنا أحمد بن محمد، قال: أخبرنا ابن المبارك، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، أن عبد الرحمن بن رافع، وبكر بن سوادة، أخبراه عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ:" إذا أحدث، يعني الرجل، وقد جلس في آخر صلاته قبل أن يسلم فقد جازت صلاته ". قلت حديث ضعيف عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو الإفريقي ضعيف وابن المبارك هو عبد الله، وأخرجه الدارقطني.

٤٧٤. أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية، عن حجاج، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، قال: «إذا جلس الإمام في الرابعة ثم أحدث فقد تمت صلاته فليقم حيث شاء." قلت أثر ضعيف موقوف، الحارث هو ابن عبد الله الهمْداني متروك، وأبو إسحاق هو السبيعي وحجاج هو ابن أرطأة ضعيف وأبو معاوية هو محمد بن خازم التميمي.

التسليم شرط لتمام الصلاة وانقضائها ومن انتقض وضوءه أو وقع في إحدى مبطلات الصلاة قبل التسليم بطلت صلاته.

٤٧٥. أخرج ابن ماجه قال حدثنا سويد بن سعيد قال: حدثنا علي بن مسهر، عن أبي سفيان طريف السعدي، ح وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء قال: حدثنا أبو معاوية، عن أبي سفيان السعدي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم." قلت وهذا حديث صحيح بإسناد ضعيف فيه أبو سفيان وهو طريف بن شهاب السعدي مجمع على ضعفه وإن لم يخالف في هذا المتن إلا أنه شديد الضعف لا يصلح للمتابعات والشواهد، وقد أخطأ في اسمه حسان بن إبراهيم الكرماني، فأخرجه ابن عدي في الكامل من طريق أبي عمر الحوضي وحبان بن هلال الباهلي والطبراني في الأوسط والحاكم والبيهقي في الكبرى من طريق أبي عمر الضرير ثلاثتهم رووه عن حسان بن إبراهيم عن سعيد بن مسروق أبي سفيان الثوري عن أبي نضرة عن أبي سعيد به، فسمى حسان أبا سفيان سعيد بن مسروق ظنا منه أنه أبو سفيان الثوري والصواب هو أبو سفيان السعدي فقد أخرج هذا الحديث: ابن ماجه من طريق علي بن مسهر وابن ماجه والبيهقي في الكبرى من طريق أبي معاوية الضرير، وابن أبي شيبة والترمذي وابن بشران في أماليه من طريق محمد بن فضيل، ثلاثتهم رووا هذا الحديث عن أبي سفيان السعدي وهو الصواب.

تم بحمد الله وعونه كتاب ' صفة الصلاة في الكتاب والسنة ' فما كان فيه من صواب فبتوفيق من الله وحده وما كان فيه من نسيان أو خطأ فمني والله أسأل أن يتجاوز عني وينفع به ويجمع، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربي العالمين.

الفهرس

صفة الصلاة ٧

وجوب اتباع صلاة النبي ﷺ ٧

صفة الوقوف للصلاة ٧

وجوب استقبال القبلة ٨

بين المشرق والمغرب قبلة لأهل المدينة ١٠

تكبيرة الإحرام..... ١٢

موضع اليدين عند رفعهما للتكبير ١٤

صفة أصابع اليدين عند رفعهما للتكبير ١٦

مد اليدين عند التكبير ١٨

وضع اليمنى على اليسرى ١٨

موضع اليدين عند القيام في الصلاة..... ٢٢

دعاء الاستفتاح ٢٨

الاستفتاح بالدعاء والذكر في صلاة القيام..... ٤٢

الاستعاذة..... ٤٤

البسملة..... ٤٧

القراءة في الصلاة..... ٥٨

وجوب قراءة الفاتحة ٥٨

التأمين بعد قراءة الفاتحة.....٦١

ترك القراءة خلف الإمام في الصلاة الجهرية ٦٢

وجوب القراءة في الصلاة السرّيّة.....٦٩
قراءة آيات من سورة.....٧٥
قراءة السورة مرتين في صلاة واحدة ٧٦
قراءة سورتين في ركعة.....٧٧
قراءة السور في الصلاة على غير ترتيب المصحف....٧٧
ما يجزئ من القرآن بعد الفاتحة.....٧٨
أفضل الصلوات صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة..٨١
القراءة في صلاة الصبح يوم الجمعة ٨٣
القراءة في صلاة الصبح.....٨٣
إطالة القراءة في الركعة الأولى من صلاة الفجر والظهر٨٩
القراءة في صلاتي الظهر والعصر ٨٩
القراءة في صلاة المغرب ٩٢
القراءة في صلاة العشاء ١٠١
التكبير عند الخفض والرفع.....١٠٣
صفة الركوع ١٠٦
رفع اليدين عند الانحناء للركوع وعند الرفع منه..... ١٠٦
رفع اليدين تحت الثياب ١١٢
التكبير قبل الانحناء للركوع..... ١١٣
وضع الأكف على الركب في الركوع ١١٤
وجوب إقامة الصلب في الركوع والسجود ١١٦

أذكار الركوع..... ١٢١
تحريم قراءة القرآن في حال الركوع والسجود..... ١٣١
الطمأنينة في الركوع..... ١٣٣
الذكر عند الرفع من الركوع ١٣٤
موضع اليدين بعد الرفع من الركوع..... ١٣٦
الاعتدال بعد الرفع من الركوع ١٣٨
صفة السجود..... ١٣٩
التكبير عند الهوي للسجود ١٣٩
النزول للسجود باليدين قبل الركبتين..... ١٤٠
بسط الكفين والأصابع تجاه القبلة..... ١٤٥
السجود على سبعة أعظم ١٤٧
السجود على الجبين والأنف معا..... ١٤٧
السجود على كور العمامة ١٥١
التخوية بين البطن والفخذين ١٥٤
النهي عن بسط الذراعين في السجود..... ١٥٧
مجافاة اليدين عن الجنبين في السجود ١٥٨
ثني أصابع القدمين في اتجاه القبلة ١٦٠
الطمأنينة في السجود ١٦١
أذكار السجود..... ١٦٢
ترك رفع اليدين عند السجود وبعد الرفع منه..... ١٦٧

ترك رفع اليدين عند القيام إلى الركعة الثانية والرابعة١٧٥
صفة الجلوس بعد الرفع من السجود: الافتراش أو الإقعاء أحيانا ١٧٦
القعدة بين السجدتين ١٧٩
النهي عن الاعتماد على اليدين عند الجلوس في الصلاة١٧٩
ما يقال بين السجدتين..... ١٨٠
القعدة قبل النهوض إلى الركعة الثانية والرابعة سنة . ١٨٢
التكبير بعد القعدة قبل القيام إلى الركعة..... ١٨٩
النهوض إلى الركعة بالركبتين قبل اليدين..... ١٨٩
التشهد الأول ١٩٣
صفة الجلوس في التشهد الأول ١٩٣
الإشارة في التشهد بالسبابة دون تحريكها ١٩٤
الإشارة بالسبابة اليمنى..... ٢٠٥
التشهد سرا ٢٠٦
الرمي بالبصر إلى السبابة في التشهد ٢٠٨
ما يقال في التشهد الأول ٢٠٩
البدء بالتشهد دون التسمية أو الحمد ٢١٦
رفع اليدين حذو المنكبين عند القيام إلى الركعة الثالثة ٢٢٠
التشهد الثاني.....٢٢٢
صفة الجلوس في التشهد الثاني ٢٢٢
ما يقال في التشهد الثاني ٢٢٤

الصلاة على النبي ﷺ..... ٢٢٥
الأدعية قبل التسليم..... ٢٣٣
التسليم..... ٢٣٨
التسليم مرتان..... ٢٣٨
التسليم مرة واحدة..... ٢٤٠
التسليم شرط لانقضاء الصلاة ٢٤٣
الفهرس ٢٤٨